


الجزء الثاني

من كتاب

# مشكل الآثار

للامام المهام والحافظ القمقام ابي جعفر الطحاوى اعمه  
ابن محمد بن سلامة بن سلمة الازدى المصرى الحنفى  
مؤلف شرح معاني الآثار وغيره من التصانيف  
البيدة المتوفى سنة احدى وعشرين وثلاث  
مائة

الطبعة الاولى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله رسول الرجل الى الرجل اذنه \*

حدثنا علي بن مبيد حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ان ابا عبد الوهاب ان ابا سعيد بن ابى عمرو بن عروبة عن قتادة عن ابى رافع عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا دعى احدكم فجاء مع الرسول فذلك اذنه \*

حدثنا ابراهيم بن ابى داود حدثنا ايمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن ايوب وحييب عن محمد بن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا دعى احدكم فجاء مع الرسول فذلك اذنه \*

حدثنا

باب بيان مشكل ما روي من ان رسول الرجل الى الرجل اذنه

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود - حدثنا سليمان بن حرب - حدثنا حماد عن  
ايوب وحيب عن محمد بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم رسول الرجل الى الرجل اذنه \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث فوجدنا احسن ما خرج مما يحتمل ان  
يكون رسول الرجل الى الرجل يعني المرسل اليه فيما يحتاج اليه الجائي بالرسالة  
من السلام والاستيذان جميعا قبل ان يدخل البيت الذي يريد دخوله  
لانه اذا جاء رسالة من صاحب البيت اليه مع رسوله وكان الاستيذان مما لا بد  
لرسول منه اذ كان بغير اطلاع الاحوال من المرسل غير مأمونة عليه لانه  
قد يجوز ان يكون ارسله فيه وهو على حال لا يكون ان يراه عليهم ثم يجيء  
وهو على غير تلك الحال فيحتاج من اجل ذلك الى الاستيذان عليه ثانية لهذا  
المعنى فكان المرسل اليه غنيا عن الاستيذان وعن السلام باستيذان المرسل  
اليه وسلامه لان المرسل يعلم ان رسوله لما عاد اليه عاد على احدي منزلي  
السلام يكون الذي ارسله لمجيئه به قد تخفف عنه فدخل اليه رسوله بعد سلام  
واستيذان قد كان منه قبل دخوله عليه او يكون معه فيكون قد تقدم  
اذنه له ان يجيئه به فجاء به قد خوله عليه باستيذان الرسول يعني عن سلامه وعن  
استيذانه قبل الدخول ثم يسلم بعد اذن سلاما ملاقة

﴿ فقال قائل ﴾ فقد رويت عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم ما يخالف هذا ﴿ فذكر ما قد حدثنا ﴾ فهذا حدثنا ابو نعيم  
حدثنا عمر بن ذر عن مجاهد ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعثني رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم ادعوا له اهل الصفة في حديث طويل ذكر فيه  
قال فجاءوا فاستاذنوا فاذن لهم \* قال في هذا الحديث استيذان اهل

الصفة وقد جاء وارسالة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليهم  
اباهري رضى الله عنه ولم ينكر عليهم رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم استيذانهم ولم يقل لهم قد كنتم عن هذا اغنياء عجيبكم مع رسولى اليكم  
ان نحيونى فهذا خلاف الحديث الاول \*

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذى  
عندنا في الحديث الاول والله اعلم على محبى المرسل اليه مع الرسول  
اليه فذلك كان مغنيا له عن الاستيذان على ما في الحديث الاول والحديث  
الثاني انما فيه محبى اهل الصفة بغير ذكر فيه ان اباهريه كان معهم فقد يجوز  
ان يكونوا سبقوا لاجاءه وادونه واحتاجوا الى الاستيذان \* وبما يدل على ان  
ذلك كان كذلك قول ابى هريرة فاقبلوا حتى استاذنوا فاذن لهم ولم يقل  
فاقبلا. افاستاذنوا فاذن لنا فلم يكن بحمد الله وعونه واحد من هذين الحديثين  
مخالفا للاخر والله الموفق \*

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان  
من اشراط الساعة تسليم المعرفة وتسليم الخاصة

حدثنا محمد بن سليمان حدثنا ابو نعيم حدثنا بشر بن سليمان حدثنا سيار  
ابو الحكم عن طارق قال كنا مع عبد الله بن مسعود فجاءه مؤذنه فقال قد قامت  
الصلاة فقام وقتنا معه حتى دخلنا المسجد فرأى الناس ركوعا في المسجد فكبر  
وركع ومشى وقلنا مثل ما قبل فمر رجل مسرع فقال عليكم السلام ابا عبد الرحمن  
فقال صدق الله عز وجل وبلغ رسوله فلما صلينا رجع فوألج على اهله وجلسنا  
مكاننا ننظره حتى يخرج فقال بمضنا لبعض ايكم يسأله فقال طارق انا لسأله

باب بيان مشكل ما روى ان من اشراط الساعة تسليم المعرفة وتسليم الخاصة

فما له طارق فقال - لم الرجل عليك فر ددت عليه وقلت صدق الله وبلغ رسوله قال فر وى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما بين يدي الساعة تسليم الخاصة وفشو التجارة حتى تمين المرأةز وجهها على التجارة وقطع الارحام وظهور شهادة الزور وكم ان شهادة الحق \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابى داود ثنا موسى بن اسميل المنقرى ثنا حماد بن سلمة عن ابى حمزة عن ابراهيم عن عظمة انه كان مع مسروق و ابن مسعود بينهما جفاء امر ابى فقال السلام عليك بان ام عبد فضحك عبد الله بن مسعود فقال مم تضحك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان من اشراط الساعة السلام بالمرفعة وان يمر الرجل بالمسجد ثم لا يصلى فيه \*

﴿حدثنا﴾ ابو مية ثنا محمد بن الصباح ثنا عمر بن عبد الرحمن الابار (١) عن منصور عن سلم بن ابى الجمعد عن مسروق او غيره كذا قال عمر قال دخل المسجد رجل و ابن مسعود فى المسجد ومعه رجل فقال السلام عليك يا ابا عبد الرحمن فقال له و عليك الله اكبر صدق الله ورسوله صدق الله ورسوله صدق الله ورسوله قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان من اشراط الساعة ان لا يسلم لرجل على الرجل الا بالمرفعة او من معرفة وان يمر بالمسجد عرضه وطوله ثم لا يصلى فيه ركعتين \* و من اشراط الساعة ان يتناول الخفاة المرأة او قال المرأة الخفاة في بيان الدور \*

﴿فقال قائل﴾ فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في رد السلام على من سلم عليه ردا خاصا بقوله و عليك السلام \*

(١) في التقريب عمر بن عبد الرحمن بن قيس الابار بتشديد الموحدة الكوفى نزيل بغداد صدوق وكان يحفظ وقد عفى من صفار الثامنة ١٢ الحسن النعمانى

﴿ وما قد حدثنا ﴾ فهد ثنا علي بن مبيدثا السهميل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى بن خالد بن رافع الزرقي (١) عن ابيه عن جده عن عمه رفاعة بن رافع ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يشهو بلس في المسجد ونحن معه اذ دخل رجل كالبدوي فصلى فاخف صلاته ثم انصرف فسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم ارجع فصل فانك لم تصل \* ﴿ وما قد حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا ابو الا - ودانض بن عبد الجبار اخبرني ابن لهيعة والايث عن محمد بن مجاز عن اخبره عن يحيى بن علي بن يحيى بن خالد عن ابيه عن جده عن عمه رفاعة بن رافع قول كبا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ دخل رجل فصلى ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرمقه فاجاءه وسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال وعليك مني السلام فارجع فصل فانك لم تصل \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مسروق حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا سليمان بن المغيرة القيسي حدثنا حميد بن هلال المدوي عن عبد الله بن السمات عن ابي ذر في حديث اسلامه قال فانهيت اليه يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد صلى هو وصاحبه يعني ابا بكر رضي الله عنه فكنت اول من حياه نحية اهل الاسلام فقال وعليك ورحمة الله \*

﴿ قال في هذا الحديث ﴾ في رد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ردا خاصا

(١) يحيى بن علي بن يحيى بن خالد بن رافع الانصاري الزرقي المدني من السادسة مات سنة تسع وعشرين ومائة ﴿ قلت ﴾ فرفاعة بن رافع اخو جده خالد بن رافع كما صرح به في التجرد وقال شهيد بن ابي عمير وشهد مع علي رضي الله عنه حروبه وقيل له الجد كما يقال لامم الاب فان عم الرجل صنو

لم يعم به المسلم وغيره من الناس مما تنكرون ان يكون كذلك السلام  
يكون سلاما خاصا لمن يريد به المسلم السلام عليه دون من سواه ممن لا يريد  
السلام عليه \*

﴿ فكان جوابنا له ﴾ بتوفيق الله عز وجل وعونه ان المسلم على الواحد  
من الجماعة قد كان عليه السلام على كل واحد من تلك الجماعة كما عليه  
السلام للذي سام عليه فاختصاصه ذلك الواحد بذلك السلام دون بقيتهم فلم  
منه لبقيةتهم لان من حق المسلم ان يسلم عليه اذ اقبله والرد من المسلم عنه وانما  
هو رد عن نفسه لانه غير وارد عن جماعة هو منهم كما قول اهل العلم في ذلك  
مما يختلفون فيه منه فالرد هو على واحد في زمان يختص به دون من سواه من  
الناس فيقال له وعليك السلام من الجاني الى الجماعة سلام يجب عليه ان يعم  
الجماعة به فاذا قصد به الى احد من كان قد قصر بنفسه عن الواجب كان لها  
عليه في ذلك (ومما يدخل) في هذا الباب ما قد تقدم ذكرنا له في حديث ابي  
هريرة لما دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابي بن كعب وهو يصلي  
فلم يجبه فلما فرغ اناه فقال السلام عليك يا رسول الله \* وقد ذكرناه فيما تقدم منا  
في كتابنا هذا فذلك كلام مخصوص وهو عندنا غير مخالف لما قد ذكرنا قبله  
في هذا الباب لانه قد يجوز ان يكون سلم على رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم كذلك ورسول الله وحده فلم ينكر ذلك عليه \*

﴿ فقال قائل ﴾ فقد روى حديث ابي ذر الذي ذكرت ابو هلال الراسي  
عن عبدالله بن الصامت نخالف سليمان بن المغيرة فيه

﴿ فذكر ما حدثنا ﴾ محمد بن ابراهيم بن يحيى بن جنادة البغدادي حدثنا  
سليمان بن حرب حدثنا ابو هلال الراسي (١) عن عبدالله بن الصامت قال قال لي

(١) هو محمد بن سليم - الراسي بمهملة ثم موحدة وهو صدوق ١٢ تقريب

ابو ذر ثم ذكر حديث اسلامه قال فقلت السلام عليك يا رسول الله قال وعليك  
قال ففي هذا الحديث سلام ابي ذر على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
سلاما خاصا وقد كان معه ابو بكر على ما في حديث سليمان بن المغيرة الذي  
رويته \*

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه قد يحتمل ان  
يكون ابو ذر كان مع ابي بكر ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متشاغلا  
اما بصلاة واما بطواف بالبيت لان ذلك انما كان عكفة ورسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم عند البيت فلم يحتاج الى السلام على ابي بكر وكانت به الحاجة  
الى السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد قصد سلامه عليه فلم يذكر  
ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا يدل على انه جائز لمن جاء الى  
رجل واحد ليس معه غيره ان يكون سلامه عليه السلام عليك بخلاف ما يكون  
سلامه لو جاء الى رجل في جماعة في سلامه الذي يسمهم واتاه به والله سبحانه  
وتعالى نسأله التوفيق \*

### ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مسألة  
الله عز وجل رد الشمس عليه بعد غيبتها ورد الله عز وجل اياها عليه وماروي  
عنه مما توهم مضا ذلك﴾

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي حدثنا النفيل بن  
مرزوق عن ابراهيم بن الحسن عن فاطمة ابنة الحسين عن اسماء ابنة عميس  
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوحى اليه ورأسه في حجر علي  
فلم يصل العصر حتى غربت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

باب بيان مشكل ماروي في رد الشمس عليه بعد غيبتها

صليت يا علي قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم انه كان في طاعتك وطاعة رسولاك فاردد عليه الشمس \* قالت اسماء فرأيتها غربت ثم رأيتها طامت بعدما غربت \*

﴿حدثنا﴾ علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن ابي فديك حدثني محمد بن موسى عن عوف بن محمد عن امه ام جعفر عن اسماء ابنة عميس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى الظهر بالصهباء ثم ارسل عليا عليه السلام في حاجة فرجع وقد صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم العصر فوضع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأسه في حجر علي فلم يحركه حتى غابت الشمس فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اللهم ان عبدك عليا احتبس بنفسه على نبيك فرد عليه شرها \* قالت اسماء فطامت الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الارض ثم قام علي فتوضأ وصلى العصر ثم غابت وذلك في الصهباء \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فاحتجنا ان نعلم من محمد بن موسى المذكور في اسناد هذا الحديث فاذا هو محمد بن موسى المدني المعروف بالنطري (١) وهو محمود في روايته \* واحتجنا ان نعلم من عوف بن محمد المذكور فيه فاذا هو عوف بن محمد بن علي بن ابي طالب \* واحتجنا ان نعلم من امه التي روى عنها في هذا الحديث فاذا هي ام جعفر (٢) ابنة محمد بن جعفر بن ابي طالب \*

﴿فقال قائل﴾ كيف تقبلون هذا وانتم تروون عن ابي هريرة عن النبي

(١) النطري بكسر الفاء وسكون الطاء المدني صدوق من السابعة ١٢ تقريب

(٢) في كنى التقريب ام عوف بنت محمد بن جعفر بن ابي طالب ويقال لها

ام جعفر مقبولة من الثالثة رحمة الله عليهما - الحسن النعماني

صلى الله عليه وآله وسلم ما يدفعه فذكر (ما حدثنا به) على بن الحسين  
 ابو عبيد حدثنا فضل بن سهل الاعرج حدثنا شاذان الاسود بن عامر حدثنا  
 ابو بكر بن عياش عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم تحتبس الشمس على احد الا ليوشع \*  
 ﴿وما حدثنا﴾ يحيى بن زكريا بن يحيى النيسابوري ابو زكريا حدثنا فضل  
 ابن سهل الاعرج حدثنا شاذان الاسود بن عامر حدثنا ابو بكر بن عياش  
 عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم لم ترد الشمس منذ ردت على يوشع بن نون لىالى  
 سار الى بيت المقدس \*

﴿فكان جوابنا﴾ في ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه ان هذا الحديث  
 قد اختلف علينا روايه لانه على ما قد ذكرنا من كل واحد منهما مما قد  
 رواه فاما ما رواه لنا على بن الحسين فهو ان الشمس لم تحتبس على احد الا على  
 يوشع فان كان حقيقة الحديث كذلك فليس فيه خلاف لما في الحديثين  
 الا و اين لان الذى فيه هو حبس الشمس عن الغيوبة والذى في الحديثين  
 الاولين هو رد هابه بالغيبوبة \* واما ما رواه لنا يحيى بن زكريا فهو على انها  
 لم ترد منذ ردت على يوشع بن نون الى الوقت الذى قال لهم فيه رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم هذا القول فذلك غير دافع ان يكون لم ترد الى  
 يومئذ ثم ردت بدهذا غير مستنكر من افعال الله عز وجل وقد روى في حبسها  
 عن الغروب لمعنى احتاج اليه بمضى انبياء الله عز وجل ان يبقى عليه من اجله  
 ﴿كما حدثنا﴾ محمد بن اسمعيل بن سالم الصائغ حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة  
 يعني القواريري حدثنا معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن سعيد بن المسيب

عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان نيامن  
الانبياء غزا باصحابه فقال لهم لا يتبعني رجل بنى دارا لم يسكنها او تزوج امرأة  
لم يدخل بها او له حاجة في الرجوع فلقى المد وعند غيوبة الشمس  
فقال لهم انها مأمورة واني مأمور حتى يقضى بيني وبينهم قال فخبسها الله تعالى  
عليه ففتح عليه فغتموا الغنائم فلم ياكلها النار واكلوا اذا غتموا الغنيمة بعث الله  
تعالى عليها النار فاكلتها فقال لهم نبيهم انكم قد غلتم فليأتيني من كل قبيلة رجل  
فليأينني فاتوه فبأيوه فالزقت يد رجل منهم بيده فقال له ان اصحابك  
قد غلوا فليأتوني فليأينوني فاتوه فبأيوه فالزقت يد رجلين منهم بيده فقال  
لهما انكما قد غلتما قال اجل غلنا بصورة وجه بقرة من ذهب فأياها فليأينني  
الغنائم فبعث الله تعالى عليها النار فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند  
ذلك ان الله اطعمنا الغنائم رحمة رحمتها وتخفيفا لما علم من ضعفنا \*

﴿قال ابو جعفر﴾ وكل هذه الاحاديث من علامات النبوة وقد حكى على  
ابن عبد الرحمن بن المغيرة عن احمد بن صالح انه كان يقول لا ينبغي لمن كان سبيله  
العلم التخلف عن حفظ حديث اسماء الذي روى لنا عنه لانه من اجل  
علامات النبوة \*

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا كما قال وفيه لمن كان دعا رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم الله عز وجل له ما دعا به له حتى يكون ذلك المقدار الجليل والرتبة  
الرفيعة لان ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليصلي صلته  
تلك التي احتبس نفسه على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى غربت  
الشمس في وقتها على غير فوت منها اياه (١) وفي ذلك ما قد دل على التخليط في

(١) واختصر صاحب المختصر هذه العبارة احسن اختصار لله دره فقال

فوات العصر \* ومن ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 ﴿حدثنا﴾ عبد الغني بن أبي عقيل حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم  
 عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من فاتته صلاة العصر فكأنما  
 وتر أهله وماله \*

﴿قال أبو جعفر﴾ فوق الله عز وجل عليا ذلك لطاعته لرسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم \* وفي هذا الحديث مما يجب أن يوقف عليه وهو إباحة النوم  
 بعد العصر إذا كان بعض الناس ذلك عندهم مكرها \*

﴿كما حدثنا﴾ محمد بن عيسى بن فليح الخزاعي أبو عبد الله حدثنا عبد الله بن  
 يوسف قال رأيت الليث بن سعد وهو راح إلى المسجد فربما من صلاة المغرب  
 فقال له بكر بن مضر مالي أراك يا أبا الحارث مهجع الوجه فقال اني صليت صلاة  
 العصر ثم انصرفت إلى منزلي فتمت ثم رحمت بعد الساعة فقال بكر أو ما قد  
 علمت ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في النوم بعد العصر  
 فقال الليث لا فقال بكر حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب أن رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم قال من نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلوم  
 الأنف \* فقال الليث ما سمعت بهذا من حديث رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم فكان هذا الحديث منقطعا وكان ما روينا قبله أولى منه لا تصال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \*

﴿كما حدثنا﴾ محمد بن عيسى بن جابر الرشيدي أبو عبد الله حدثنا عبد الله بن  
 يحيى البرلسي حدثنا حيوة وابن أبي عمير قالوا أنبا عمر بن زيان الحضرمي أن  
 تمة حاشية صفحة (١١) وفيه له لي المقدار الجليل والرتبة الرفيعة وفيه ما يدل على  
 التخليط في فوات العصر فوق الله عليا ذلك بدعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم

إباحة النوم بعد العصر

ابا فراس اخبره انه سمع عبد الله بن عمرو بن الماص يقول النوم ثلاثة فنوم خرق  
ونوم خلق ونوم همق فاما نوم الخرق فنومة الضحي يقضى الناس حوائجهم وهو  
نائم واما نوم خلق فنومة القائلة نصف النهار واما نوم همق فنومة حين تحضر  
الصلوة \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ غير ان قوما قد خرجوا ما في حديث اسماء و ما في حديث  
عقيل وان كان منقطعا اذ كان من شأنهم احتمال المنقطع على الصحيح وعلى  
ان لكل واحد منهما معنى غير معنى الحديث الآخر فجعلوا حديث اسماء على  
ان ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم يكن باختياره واما كان  
من احتبسه الله عز وجل له لوجهه اليه وليس ذلك من النوم في شيء و جعلوا  
حديث عقيل عن ابن شهاب عنه صلى الله عليه وآله وسلم على نفس النوم ففكر هو ا  
به النوم بعد العصر و شد ذلك عندهم ما قدر و بناه فيه عن عبد الله بن عمرو  
و ما روى فيه عن خوات بن جبير قال نوم اول النهار خرق و وسطه خلق  
و آخره همق \*

﴿ و ما قد حدثنا ﴾ فهد حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا يحيى بن حمزة حدثنا  
الزعمان بن منذر قال كنت نائما بعد العصر بدائق فأتاني مكحول فركسني برجله  
ركسة ثم قال قم عوقت قلت وما ذلك يا ابا عبد الله قال ان هذه الساعة فيها خروج  
القوم وفيها انتشارهم يعني الجن وفي هذه الرقبة تكون الخيلة ؟ \*

﴿ فان قال قائل ﴾ فهل روي في النوم في النهار شيء يوجب الكراهة - و روى  
ما ذكرت ﴿ قيل له ﴾ قد روى في ذلك عن عثمان بن عفان ﴿ ما قد حدثنا ﴾  
على بن معبد حدثنا علي بن منصور حدثنا اسمعيل بن عياش عن اسمعيل بن  
امية عن موسى بن عمران عن ابا بن عثمان عن عثمان قال قال رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم ان الصبغة تمنع بعض الرزق (١) \*  
 ﴿قال﴾ ابو جعفر غير ان اهل الاسناد يصفون هذا الاسناد لانه عن اسمعيل  
 ابن عياش عن غير اهل البلده وان كانوا لا يتحامون روايته \*  
 ﴿فان قال﴾ فهل في ذلك شئ عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم ﴿قيل﴾ قد روى في ذلك عن عبدالله بن الزبير \*  
 ﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب اخبرني سفيان الثوري عن الاعمش  
 عن ابي سفيان عن عبيد بن عمير ان عبدالله بن الزبير قال يا عبيد بن عمير اما علمت  
 ان الارض عجت الى ربها عز وجل من نوم العلماء بالضعى مخافة العقلة عليهم \*  
 وفيما ذكرنا ما يوجب اجتناب ما فيه هذا الخوف الذي قد ذكرنا مما سواه  
 يعني ما قد ذكرناه فيه وبالله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل حديث عبدالله بن عباس الذي يرفعه بعض رواة الى النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم ويوقفه بعضهم على ابن عباس في قوله عز وجل والذين  
 آمنوا وابغناهم ذرياتهم (٢) بايمان الحقناهم (٣) ذرياتهم﴾  
 ﴿حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا شعبة ثنا عمرو بن مرة  
 سألت سميد بن جبير عن هذه الآية والذين آمنوا وابغناهم ذرياتهم بايمان \* قال  
 قال ابن عباس المؤمن يرفع له ذريته ليقر الله عز وجل عينه وان كانوا دونه  
 في العمل \*

﴿قال ابو جعفر﴾ هكذا يحدث شعبة بهذا الحديث عن عمرو بن مرة  
 (١) وفي المختصر تمنع الرزق ١٢ (٢) هذا قراءة ابي عمرو والبصرى ومتبعيه  
 كذا في النشر ١٢ (٣) هذا قراءة ابي عمرو وابن عامر ١٢ كذا في النشر

﴿باب بيان مشكل ما روى في آية الذين آمنوا وابغناهم ذرياتهم﴾

لا يجاوز به ابن عباس \* واما الثوري فكان يحدث به عن شيخ له يقال له سماعة  
 عن عمرو بن مرة \* فيروى محمد بن بشر العبدي عنه انه رفعه الى النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم \* ويروى محمد بن يوسف الفريابي عنه انه اوقفه على  
 ابن عباس \*

﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا احمد بن شعيب الكوفي ثنا محمد بن بشر  
 عن سفيان عن سماعة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله عز وجل ليرفع ذرية المؤمن معه  
 في درجته وان لم يبلغها في العمل ليقربها عينه ثم قرأ والذين آمنوا واتبعتهم  
 ذرياتهم بايمان \*

﴿ حدثنا ﴾ عبد الله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم حدثنا الفريابي حدثنا  
 سفيان حدثني سماعة حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس  
 ولم يرفع قال ان الله عز وجل ليرفع ذرية المؤمن في درجته ليقربهم عينه  
 وان كانوا دونه في العمل \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد روي هذا الحديث ايضا عن عمرو بن مرة قيس  
 ابن الربيع الاسدي فلم يجاوز به عن ابن عباس \* (كما حدثنا) ابن ابي مريم ثنا  
 الفريابي ثنا قيس بن الربيع عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس  
 ثم ذكر مثله حديثه عن الفريابي عن سفيان عن سماعة وزادتم قرأ والذين  
 آمنوا واتبعتهم ذرياتهم بايمان الآيه \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وهذا الحديث فنحن نحيط علما ولم نجد احدا من رواه  
 رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ابن عباس لم يأخذه الا عن النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم اذ كان الذي فيه اخبار عن الله عز وجل مراده في الآيه

المذكورة فيه وذلك مما لا يوجد من غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم \*  
 ثم تأملنا نحن ما في هذا الحديث فوجدنا فيه رفع الله تعالى ذرية المؤمن  
 الذين آمنوا بإيمان بالمؤمن الذي هم ذريته ليقربهم عنه والحاقه اياهم به ووجدنا  
 غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم من المؤمنين قد دخل في ذلك فمقلنا بذلك ان  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم ادخل في ذلك منهم وأنه في الحاق الله عز وجل  
 به ذريته المتبعة له بالايمان به ليقربهم عنه بذلك اولى من سائر المؤمنين سواء  
 وانما كان ذلك لسائر المؤمنين سواء ليقربهم عنهم كان له في ذريته المتبعة  
 له بالايمان اولى وكانوا بذلك منه احرى والله تسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اختم الاسماء  
 ما هو منها

حدثنا عبد الغنى بن ابي عمير اللخمي حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد  
 عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اختم  
 الاسماء عند الله رجل يسمى باسم ملك الاملاك \*

قال ابو جعفر فتأملنا هذا الحديث لتقف على المراد به ما هو فوجدنا الختم  
 اثار اديه الذل والخضوع يقال منه خنع الرجل خنوعاً اذا خضع فكان الخضوع  
 والذلة اثاراً وقعت في هذا على ذي الاسم لا على الاسم نفسه لان الاسم لا يلحقه  
 ذم ولا مدح وكان ذلك كقوله عز وجل سبوح اسم ربك الاعلى \* في  
 معنى سبوح ربك الاعلى واسمه \* وقوله عز وجل في قصة نبيه لوط عليه السلام  
 ونجينا من القرية التي كانت تعمل الخبائث \* وكقوله عز وجل ضرب الله مثلا  
 قرية كانت آمنة مطمئة يأتها رزقها رغداً من كل مكان فكفرت بانعم الله

باب بيان مشكل ما روى في اختم الاسماء ما هو منها

فاذا تم الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون يريداهما الهامى نفسه بما تم  
 بين عز وجل مراده من ذلك بقوله ولقد جاءهم رسول منهم وكان المراد بكلمة  
 الاملاك الله عز وجل فكان المسمى باسم من اسمائه عز وجل متكبرا ففرداه الله  
 عز وجل بذلك الى الخضوع والذلة واكثر اسمائه عز وجل انما صفاته التى تبين  
 بها عز وجل عن خلقه من الرحمة ومن العزة ومن العظمة ومن الجلال وبما سوى  
 ذلك فكان بما سوى ذلك من اسمائه عز وجل كاسمه الاعظم بما قد قال  
 عز وجل هل تعلم له سميا ففصر بالخلق عن ذلك وتفرده عز وجل  
 وازاد اسماءه اليه فقال عز وجل والله الاسماء الحسنى فادعوه بها  
 وبالله التوفيق •

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان  
 الشيطان يستحل طعام القوم اذا لم يذكر واسم الله عليه ما المراه بذلك  
 الاستحلال﴾

﴿حدثنا﴾ عبدالغنى بن ابي عقيل ثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن ابي وواد عن  
 معمر حدثني سليمان الاعمش عن زيد بن وهب الجهني عن حذيفة بن اليمان قال  
 بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتني بجفنة فكف عنها رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم وكنا لانضم ايدينا حتى يضع يده فجاء امر ابي كانه  
 يطرد حتى هوى الى الجفنة ياكل منها فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم يده فاجاسه ثم جاءت جارية فاهوت يدها تاكل فاجلسها ثم قال ان  
 الشيطان يستحل طعام القوم اذا لم يذكر واسم الله عليه وانه لما راكم  
 كفتم جاء بالاعرابي ليستحل به ثم جاء بالجارية ليستحل بها فوالله الذى لا اله

باب بيان مشكل ما روى ان الشيطان يستحل طعام القوم اذا لم يذكر واسم الله عليه

غيره ان يده في يدي مع ايديهما .

﴿قال ابو جعفر﴾ واهل الامم جميعا يقولون ان معمر اغلط في اسناد هذا الحديث عن الاعمش وان الصحيح في اسناده . ﴿هو ما حدثنا﴾ فهد بن سليمان حدثنا محمد بن الصلت الكوفي حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن خيشمة عن ابى حذيفة عن حذيفة قال كنا اذا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم الطعام لم نضع ايدينا حتى يضع يده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانه حضر نامه طعاما فجاء اعرابي كانه يدفع حتى ذهب ليضرب يده في الطعام فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده ثم جاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضرب يدها في الطعام فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الشيطان يستحل الطعام لا يذكر اسم الله عليه وانه جاء بهذا الاعرابي وهذه الجارية يستحل بهما طعامكم فوالذي نفسي بيده ان يده مع ايديهما في يدي الساعة .

﴿حدثنا﴾ فهد ايضا حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي حدثنا ابى حذنا الاعمش حدثني خيشمة حدثنا ابو حذيفة عن حذيفة بن اليمان قال دعينا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى طعام فكف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده فكفنا ايدينا فجاء اعرابي كانه يطرد فاهوى بيده فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده فاجلسه ثم جاءت جارية كأنها تطرد حتى اهوت بيدها فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدها فاجلسها ثم لم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليه وانه جاء بهذا الاعرابي كانه يده في يدي الساعة .

ليستحل به ط. ا. ما فاخذت بيده فاجلسته ثم جاء بهذه الجارية ليستحل بها ط. ا. ما فاخذت بيدها فاجلستها والذى نفس بيده ان يده لاني يدي في ايديهما ثم سمي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واكل \*  
 ﴿قال ابو جعفر﴾ فاحتجنا ان نعلم من ابو حذيفة هذا المروي عنه هذا الحديث فنظرنا في ذلك (فوجدنا) محمد بن علي بن داود قال حدثنا داود بن عمرو الضبي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن علي بن الاقرع عن ابي حذيفة وكان من اصحاب عبد الله عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان صفيية امرأة فقات بيدها اي انها قصيرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد رميتها بكلمة لو مزجت به البحر لمزجته قلت وحكيت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجلا فقال ما يسرني ان حكيت رجلا وان لي كذا وكذا \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فوفقنا بذلك على انه من اصحاب عبد الله بن مسعود وكان في ذلك ما قد دل على جلالته مقدار وعلو منزلته ثم طلبنا القبيلة التي هو منها فوجدنا البخاري قد ذكره في تاريخه قال واسمه سامة بن صريب (١) الارحبي وارحب من همدان (ثم تأمنا) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الشيطان يستحل طمام القوم اذ لم يذكر واسم الله عليه \* لنقف على ذلك الاستحلال ما هو فوجدنا الحلال هو الشيء المطلق ووجدنا الحرام هو الشيء المنوع عنه ووجدنا من قبل شيئا ممنوعا عنه كان ذلك مطلقا لنفسه فمله من ذلك وكان يمله ذلك مستحلالا لطلاقه لنفسه ما طلقه له من ذلك حتى

(١) في الخلاصة سلمة بن صبيب او ابن صهبية او ابن اصهب او ابن صهبية او ابن صهبان الهمداني الارحبي، هملتين ابو حذيفة كوفي ثقة عن علي وابن مسعود وعنه خيشمة بن عبد الرحمن وابو اسحاق ١٢ القاضي محمد شريف الدين الحنفي

فلمته ومن ذلك قول الله عز وجل في الآية التي ذكر فيها النسيء يحلونه عاماً  
ومحرمونه عاماً ليوأطئوا عادة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله أي يطلقوا لأنفسهم  
ما حرم الله عز وجل عليهم من ذلك \* ومنه قول الناس استحل فلان دمي  
واستحل فلان مالي على معنى اطلق لنفسه دمي واطلق لنفسه مالي \*

﴿ثم تأملنا﴾ بعد ذلك ما في هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وآله وسلم  
ان الشيطان يستحل طعام القوم اذا لم يذكروا اسم الله عليه فوجدناه صلى الله  
عليه وآله وسلم قد روى عنه امره بالتسمية على الاشياء عند وضعها ليكون  
ذلك مبعدا للشيطان منها \*

﴿كما حدثنا﴾ يونس والربيع المرادي انبأ شعيب بن الليث بن سعد  
وقال ووجدنا محمداً بن عبد الله بن عبد الحكم قد اخبرنا ابي وشعيب  
ثم اجتمعوا جميعاً فقالوا عن الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله  
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال غطوا الاناء واو كوا السقاء واغلقوا  
الباب واظفئوا المصباح فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح باباً ولا يكشف  
اناء فان لم يجد احدكم الا ان يمرض على انائه عوداً فيسد كراسم الله عليه  
فليقبل فان القوم بسقعة تضرم على اهل البيت يتهم \*

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان انبأ ابو عاصم انبأ ابن جريج عن عطاء  
عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
اذا جنح الليل فكفوا اصبيانكم حتى تذهب ساعة من الليل ثم خلوا اميئتهم فان  
الشياطين تشر حينئذ واغلقوا ابوابكم واذكروا اسم الله عز وجل فان الشيطان  
لا يفتح مقلعاً واوا وكوا اقر بكم واذكروا اسم الله عز وجل وخمروا آتيتكم  
واذكروا اسم الله عز وجل ولو ان ترضوا عليه بعود \*

﴿ وكما حدثنا ﴾ يزيد حدثنا القمبي قرأت على مالك عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اغلقوا الباب واوكوا السقاء واكفوا الاناء او خرو الاناء واطفئوا المصباح فان الشيطان لا يفتح غلقها ولا يحل وكاه ولا يكشف اناه وان القوي سمة تضرم على الناس بوترهم .

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فاصطل ان تكون التسمية على الطعام عند وضوءه من واضمه او عند تطيبه بما يفظى به هي التسمية المانعة للشيطان منه بمذالك ابدأ فوجدناه صلى الله عليه وآله وسلم قد روى عنه في هذا الباب الذي روينا في صدر هذا الكتاب قوله ان الشيطان يستحل طعام القوم اذا لم يذكروا اسم الله عليه عند اكلهم اياه . فمقلنا بذلك ان التسمية عند تخميره او عند ايمانه انما يحفظ ما كان موكأ او كان موعا حتى يحاول اهله اكله فاذا حاولوا ذلك احتاجوا الي تسمية الله عز وجل ذنياه .

﴿ ثم طلبنا ﴾ ما الذي ينبغي لهم اذا ذهبت عنهم التسمية ان يكون منهم عند محاولتهم اكله ما الذي ينبغي ان يفعلوه حتى لا يتفع الشيطان بما اكل منه قبل ذلك وحتى يكون سبب اخذه من بقيته .

﴿ فوجدنا ﴾ بكابر بن قتيبة قد حدثنا قال ثنا ابو داود والطيالسي ثنا هشام بن ابي عبد الله الدستوائي عن ابيد بن ميسرة العقيلي عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي عن ام كلثوم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يأكل طعاما مع اناس من اصحابه او قال في بيته فجاءه اعرابي فاكله بلاءتين فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امانه لو ذكر اسم الله عز وجل لكفاكم فاذا اكل احدكم فنتسي ان يذكر اسم الله عز وجل ثم ذكر فليقل بسم الله اوله وآخره .

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث ما ينبغي له ان يقول عند ذكره انه لم يكن

سمى الله عز وجل عند اول اكله . ثم وجدناه صلى الله عليه وآله وسلم قد روي عنه في غير هذا الحديث ما يكون من الشيطان عند ذلك \*

﴿ كما حدثنا ﴾ محمد بن ابراهيم بن جواد البغدادي حدثنا مسدد حدثنا يحيى بنى ابن سعيد عن جابر بن صبح (١) حدثني الثني بن عبد الرحمن الخزاعي قال صحبته الى واسط قال كان يسمى في اول طأمة في آخر لقمة يقول بسم الله اوله وآخره فقالت المك تسمى في اول طءامك ثم تقول في آخر طءامك بسم الله اوله وآخره فقال اخبرك ان جدي امية بن مخشى وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمعته يقول ان رجلا كان ياكل والذي صلى الله عليه وآله وسلم ينظر فلم يسم حتى كان آخر لقمة فقال بسم الله اوله وآخره فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما زال الشيطان ياكل معك حتى سميت فابقي في بطنه شي حتى قام \*

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا المقدمي حدثنا ابو ميسرة البراء (٢) قال ابو جعفر وهو يوسف بن يزيد حدثنا جابر بن صبح ثنا الثني بن عبد الرحمن الخزاعي وذلك حين مات الخجاج عن جده امية بن مخشى واصطحبنا ربة اشهر وكان اذا وضع طءامه سمي فاكلنا حتى اذا لم يبق الا لقمة واحدة من غدائه او عشائه قال بسم الله اوله وآخره حتى ياكلها قلت له يا ابا عبد الله سميت فاذا بقيت آخر لقمة قلت بسم الله اوله وآخره قال اخبرك سمعت جدي امية بن مخشى وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم (٣) ورجل ياكل فلما فرغ من آخر لقمة سمي فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم اوتبسم فما لئنا فقال سمي الله عز وجل اوله وآخره والذي نفسي بيده ما زال ياكل معك (كانه يعني الشيطان) حتى اذا سمي ما بقي في بطنه شي الا قلناه

(١) صبح بضم الهمزة وسكون الواو حدة ٢٢ تق (٢) ابراه بابتشديد ٢٢ تق (٣) ترك

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فوقعنا بذلك على ان الذي يحمل للشيطان الاكل الذي لم يكن  
سم في اول طامه او عند وقوفه على ذلك (١) بسم الله اوله و آخره  
وبالله الترفيق \*

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الصلوة  
التي سماها خداجا ما هي وما حكمها بذلك هل هو فسادها او وجوب اعاتها  
او ما سوى ذلك ﴾

﴿ حدثنا ﴾ حسين بن نصر سمعت يزيد بن هارون ثنا محمد بن اسحاق  
ثنا يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عباد عن عائشة سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم يقول كل صلاة لم يقرأ فيها بالقرآن فهي خداج \*  
(حدثنا) ابراهيم بن مرزوق ثنا حبان بن هلال ثنا يزيد بن زريع ابياً محمد بن  
اسحاق ثم ذكر باسناده مثله \*

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبدالا على ثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن الملاء  
ابن عبد الرحمن انه سمع ابان بن مولى هشام يقول سمعت ابا هريرة يقول  
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بالقرآن  
فهي خداج فهي خداج غير تمام \* (حدثنا) ابراهيم بن مرزوق ثنا  
وهب بن جرير وسميع بن عامر ثنا شعبة عن الملاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن  
ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فاردنا ان نذكر في الخداج ما هو فنظرنا في ذلك فوجدناه  
التقصار في مدة الحمل لمن كان ناقصاً في خاتمة او ناقصاً في مدة الحمل به انه  
خداج ويقال انه مخدج ومنه قيل لذي الثديية انه لمخدج \* ثم وجدنا

رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يقدس صلاة اخرى خداجا لمعنى غير المعنى  
الذى سمي به هذه الصلوة خداجا \*

﴿حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان الرقي ثنا حجاج بن محمد عن شعبة سمعت  
ابن سعد يعني عبدربه بن سعيد يحدث عن انس من اهل مصر عن عبد الله  
ابن نافع بن العمياء عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن النبي صلى الله عليه  
وآله وسلم انه قال الصلوة مشني مشني وتشهد في ركعتين وتبايس وتمسكن  
وتعتم بيدك وقل اللهم فم لم يفعل ذلك فهي خداج \* (حدثنا)  
ابراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر بن فارس ثنا شعبة عن عبدربه بن  
سعيد عن انس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن عبد الله بن الحارث عن المطلب  
ابن ابي وداعة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿وكما حدثنا﴾ ابو قرة محمد بن هشام الرعيني ثنا عبد الله بن صالح حدثني  
الليث عن عبدربه بن سعيد عن عمران بن ابي انس عن عبد الله بن نافع بن العمياء  
عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
مثله غير انه قال فن لم يفعل ذلك فهي خداج \*

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ابا سويد بن نصر بن سويد ثنا عبد الله يعني  
ابن المبارك عن الليث حدثني عبدربه بن سعيد عن عمران بن ابي انس عن  
عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس عن  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال وتبني بيدك تقول  
ترفها الى ربك عز وجل مستقبل بطونهما الى وجهك وتقول يا رب  
فن لم يفعل ذلك فهي كذلك يعني خداج \*

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ومالك بن عبد الله بن سيف

التجبي حدثنا عبد الله بن يوسف الدهشقي ثنا عبد الله بن لميعة ثنا عبد ربه بن  
سعيد عن عمران بن انس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن  
الفضل بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثل  
حديث أبي قرعة عن عبد الله بن صالح سواء \*

﴿قال أبو جعفر﴾ ولما وقع الاختلاف في اسناد هذا الحديث كما ذكرنا  
ووجدناه انما يدور على عبد ربه بن سعيد ثم الذين اختلفوا عنه فيه هم شعبة  
والليث وابن لميعة فيقول شعبة فيه عن انس بن ابي انس ويقول الليث وابن  
لميعة فيه مكان ذلك عمران بن ابي انس فكان معلولا في ذلك انه كما قال الليث  
وابن لميعة فيه لا كما قال شعبة فيه لان عمران بن ابي انس رجل معروف  
قد رويت عنه احاديث سوى هذا الحديث ولان انس بن ابي انس لا يعرف  
لا سيما قداور وبعض رواة هذا الحديث ان ابن ابي انس هذامن  
اهل مصر \*

﴿فقالنا﴾ بذلك ان اهل مصر بنسبه اعلم من غيرهم ثم وجدناهم بمذلك  
مختلفين في الرجل الذي يحدث عنه عبد الله بن الحارث هو المطلب ويقول  
مكان ذلك الليث وابن لميعة عن ربيعة بن الحارث مكان عبد الله بن الحارث  
في حديث شعبة وعن الفضل بن عباس مكان المطلب في حديث شعبة \*

﴿فتأملنا﴾ ذلك فوجدنا ربيعة بن الحارث هو ربيعة بن الحارث بن  
عبد المطلب بن هاشم ويكنى ابا اروى وكانت وفاته في خلافة عمر بالمدينة  
وكان اسن من عمه العباس بن عبد المطلب بسنتين (١) وله ابن قد روى عن

(١) ذكره في تجريد اسد الغابة وقال كان ربيعة شريك عثمان رضي الله عنهما في

التجارة وتوفي سنة ثلاث وعشرين ١٢٢ الحسن النهماني

النبي صلى الله عليه وآله وسلم \*

﴿ قد حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا الحسن بن عمر بن شقيق ثنا جرير بن عبد الحميد  
عن يزيد بن زياد عن عبد الله بن الحارث عن المطلب بن ربيعة قال جاء العباس  
الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو منفض فقل ماشانك يا عم  
رسول الله فقال ما لنا وانتر يش قال مالك ولهم خير اقال يلقي بعضهم بمضاً  
بوجوه مشرقة فاذا القونا لقونا بغير ذلك ففضب حتى اسبله عرق بين  
عينيه فلما اسفر عنه قال والذي نفس محمد بيده لا يدخل قلب امرئ ايمان حتى  
يحكم الله ورسوله ثم قال ما بال رجال يوذونني في العباس ان عم الرجل صنو  
ابيه \* قال ابو جعفر \* والمطلب بن ربيعة هذا هو صاحب حديث الصدقات \*  
﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا عبد الله بن محمد بن اسحاق ثنا جرير بن اسحاق عن  
مالك بن انس عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن  
الحارث بن عبد المطلب حدثه ان عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث حدثه قال  
اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب فقالوا لوبعنا هذين الغلامين  
لى وللفضل بن العباس على الصدقة فاديا ما يؤدى الناس او اصابا بما يصيب  
الناس ثم ذكر الحديث (و احتجنا) الى ذكر هذا منه لتقف على المطلب بن  
ربيعة من هو فكان في هذا الحديث ذكر ابي المطلب (١) في  
الجاهلية ثم رد في الاسلام الى المطلب (٢) \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فمعنا بذلك انه محال ان يكون عبد الله بن

(١) اعله ترك كان يسمى به ١٢٤ الحسن الزماني

(٢) في التقريب عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم  
الهاشمي صحابي سكن الشام ومات سنة اثنتين وستين ويقال اسمه المطاب

نافع بن العيماء لقي ربيعة بن الحارث وكان موهوماً ما لم يكن قد تلقى  
 عبداً بن الحارث الذي يروي عن الفضل بن عباس الذي سئل عن  
 إياه فكان الصحيح فيما اختلف فيه شعبة والليث وابن لهيعة في استناد هذا  
 الحديث فيما بعد عبدالله بن نافع بن العيماء كما قال شعبة فيه والله اعلم وفي هذا  
 الحديث وفي الذي قبله الذي ذكرناه في أول هذا الباب وصف يك الصلوة  
 بأنها خداج فقال قوم إن من صلى ولم يقرأ في صلاته في كل ركعة منها بفاتحة  
 الكتاب لم تجزه وجملو التقصير الذي دخلها حتى عادت خداجاً يبطلها وقد خالفهم  
 في ذلك قوم منهم أبو حنيفة وأصحابه فجاءوا بما جازية مخدجة بترك مصليها فاتحة  
 الكتاب فيها وذهبوا إلى أن الخداج لا يذهب به الشيء الذي يسمى به وإنما ينقص به  
 فالصلوة التي ذكرنا لما وجب نقصانها لم تكن ممدومة ولكنها موجودة ناقصة  
 وليس كل من نقصت صلاته بمعنى تركه منها يجب به فسادها قدر أنها بتركه أتمام  
 ركوعها وأتمام سجودها فيكون ذلك نقصانها أو لا تكون به فاسدة يجب إعادتها  
 ولا ينكر أن يكون بترك قراءة فاتحة الكتاب فيها ناقصة نقصاناً لا يجب معه  
 إعادتها وقد وجدنا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما قد دل على ذلك وهو  
 ما قد حدثنا عبد الملك بن عمرو بن الرقي ثنا الفريري (ح) وحدثنا بكر بن قتيبة  
 ثنا بكر بن بكارة (وما حدثنا ربيع المرادي ثنا أسد قالوا جميعاً ثنا أسد بن  
 أبي سحاق عن أرقم بن شرحبيل قال سافرت مع ابن عباس من المدينة  
 إلى الشام فقال إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما مرض مرضه الذي  
 مات فيه كان في بيت عائشة فقال ادع لي علياً فقالت لا ندعوك إلا بكراً قال  
 ادعوه فقالت حفصة لا ندعوك عمر قال ادعوه فقالت أم الفضل لا ندعوك  
 إلا بكراً قال ادعوه فلما حضر ورفع رأسه ثم قال ليصل بالناس أبو بكر

فتقدم أبو بكر فصلى بالناس ووجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نفسه خفة نفرج يهادى بين رجلين فلما أحس به أبو بكر ذهب يتأخر فإشار إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم مكانك فاستتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حيث انتهى أبو بكر من القراءة وأبو بكر قائم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس ياتم أبو بكر برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وياتم الناس بأبي بكر رضي الله عنه \*

﴿ قال أبو جعفر ﴾ في هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استتم من حيث انتهى أبو بكر اليه من القراءة وقد قرأ فاتحة الكتاب او قد قرأ بعضها فلم يقرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاتحة الكتاب ولا شيئاً منها وكانت صلوته تلك قد اجزأته بذلك \* وكان في ذلك دليل على ان ترك قراءة فاتحة الكتاب او بعضها لا تفسد به الصلوة ويقول الذين يقولون ذلك وكان حاصل هذا الحديث والحديث الاول ان قراءة فاتحة الكتاب في الصلوة لا ينبغي تركها وانها لا تفسد الصلوة بتركها كما قال آخرون حتى يتفق الحديثان ولا يختلفان \*

﴿ ثم وجدنا ﴾ اهل المقالة الاولى الذين يفسدون الصلوة بترك قراءة فاتحة الكتاب يسوون بين الامام والمأموم جميعاً وقد وجدناهم جميعاً لا يختلفون في من دخل في صلاة الامام وهو راكع فكبر له خوله فيها ثم كبر لركوعه فركع ولم يقرأ فاتحة الباب لخوف فوت الركعة اياه ان قرأها انه يتبدل الركعة فدل ذلك على ان قراءة فاتحة الكتاب قد تجزئ الصلوة بدونها فان قالوا انما كان ذلك للضرورة الى ذلك فان مخالفهم في ذلك يقول لهم وهل يقطع الضرورة فرضاً وقال وجدنا هذا الداخل في هذه الصلوة عند

الضرورة لوركع ولم يقيم قبلها قومة ان صلواته لم تجزئه وانه لا بدله من قومة  
 قبل الركوع لها وان قلت فلو كانت فاتحة الكتاب كذلك لم يكن بدله من  
 قراءتها وكانت الضرورة غير ذابة عنه فرضها كما لا تدفع عنه فرض القيام  
 الذي ذكرناه وفي ذلك دليل على ما وصفتنا والله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في فضل صلاة  
 الجماعة على صلاة الفذ﴾

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن نافع عن  
 عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال صلاة الجماعة تفضل  
 على صلاة الفذ سبع وعشرين درجة \* ﴿وحدثنا﴾ المزني ثنا الشافعي عن  
 مالك وذكر باسناده مثله \*

﴿حدثنا يونس انبا﴾ ابن وهب ان مالكا اخبره عن ابن شهاب عن سعيد  
 ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال  
 صلاة الجماعة افضل من صلاة احدكم وحده خمسة وعشرين جزءا \*  
 ﴿قال ابو جعفر﴾ قال قائل هذان الحديثان يصاد احدهما الآخر منهما لان  
 في احدهما ان الذي يفضل به صلاة الجماعة صلاة الفذ سبع وعشرين درجة  
 وفي الآخر ان الذي يفضل به خمسة وعشرين جزءا \*

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه ان لا تضاد فيهما اذا كان  
 محتمل ان يكون الذي جعل الله عز وجل لصلاة الجماعة من الفضل اولا  
 على صلاة الفذ خمسة وعشرين درجة على ما في حديث ابي هريرة منها  
 ثم زاد الله عز وجل في فضلها على صلاة الواحد جزئين آخرين فضلا منه ورحمة

﴿باب بيان مشكل ما روى في فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ﴾

على ما في حديث ابن عمر فكان ذلك زيادة لاتضادوبالله التوفيق \*

باب

بينان مشكل ياروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الرجل يعلى الصلوة وما يكتب له الا عشرها او ما سوى ذلك مما ذكره من اجراها

حدثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكيم حدثنا حجاج ورشد بن عن حيوة بن شريح عن ابن عجلان وسعيد المقبري عن عمر بن الحكيم عن عبدالله بن عنمة (١) المزني عن عمار بن ياسر انه صلى صلاة خفف فيها فقبل له لقد صليت صلوة خففت بها قال لقد رأيتني انتقصت شيئا من حدودها قال لا قال عمار بادرت وسواس الشيطان اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان العبد لينصرف من صلوته وما كتب له الا عشرها لو تسماها او ثمنها لو سبها او سدسها او خمسها او ربها او ثلثها او نصفها حدثنا محمد بن اسماعيل بن مرزوق الكوفي عن سعيد بن ابي ابيوب عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكيم عن عبدالله بن عنمة عن عمار بن ياسر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

حدثنا هارون بن كامل ثنا عبدالله بن صالح ثنا الليث بن سعد حدثني محمد بن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عمر بن الحكيم عن عبدالله بن عنمة المزني انه قال رأيت عمار بن ياسر دخل المسجد ف صلى صلاة اخفها فآتته فقلت لقد خففتها يا ابا اليقظان فقال ارأيتني انتقصت من حدودها شيئا

(١) في التمر يب عبدالله بن عنمة بفتح المهملة والنون ويقال اسمه عبدالرحمن المزني يقال له صحبة روى عن عمار رضي الله عنهما ١٢ الحسن

باب ان مشكل ياروي ان الرجل يعلى الصلوة وما يكتب له الا عشرها

فقلت لا فقال بادرت بها - هوة الشيطان اما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الرجل ليصلي الصلوة فايكتب له الا عشرها - تسعها - ثمانها - سبعة - سدسها - خمها - اربعمها - ثلثها - نصفها \*

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا عبد الله بن وهب عن عمرو وهو ابن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن عمر بن الحكم الانصاري عن ابي اليسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان منكم من يصلي الصلوة كاملة و منكم من يصلي النصف والربع والخمس حتى بلغ العشر قال ابو جعفر ابو اليسر كعب بن عمرو (١) (حدثنا) احمد بن عبد الرحمن عن ابن وهب نا عبيد الله بن وهب قال قال عمر وحدثني عمر بن الحكم الانصاري عن ابي اليسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ثم ذكره مثله \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فسأل سائل عن معنى هذا الحديث فكان جبرائله في ذلك توفيق الله وعونه بعد ما تأملنا ان المراد بذلك عندنا والله اعلم ان تكون الصلوة اذا صلاها الرجل كما امر ان يصليها من اتمام قيامها وسجودها وقعودها والقراءة فيها وذكر الله عز وجل الذي يوصى به فيها وخشوعه فيها واقباله عليها وتركه التشاغل عنها بشيء سواها يدعو الى التقصير عن اكمالها يوتيه الله عز وجل على ذلك ما شاء ان يوتيه اياه

(١) في التقريب كعب بن عمرو بن عباد السلمي (بالفتح) الانصاري ابو اليسر (بفتح التحتاية والمهملة) صحابي بدري جليل (مات) بالمدينة سنة خمس وخمسين وقد زاد على المائة رضى الله عنه ١٢ الحسن الثماني

عليه ويجديه اياه على ما كان منه فيها فاذا اقصر عما ذكرناه فيها تقصير المخرج  
منها ولكنه كان متقصا منها ما كان يجب عليه ان لا يتقصه منها من الذكر ومما  
سواه من اشكاله اياه على ما جاء به منها بمقدار ما كان يوتيه او كان جاء بها  
بكماله على ما يوصر به فيها من الاجر الذي يوتيه على ذلك من قليل اجزائه  
ومن كثيرها والله اعلم بما راد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قطع الساميين  
نخل بنى النضير وتحريقها وفي السبب الذي فيه نزلت ما قطعتم من لبنه  
او تركتموها قائمة على اصولها الآية﴾

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان و ابراهيم بن مرزوق قال ثنا ابو عاصم عن سفيان  
عن موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
قطع نخل بنى النضير و حرق \*

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ان ابا ابن وهب اخبرني الليث بن سعد عن نافع  
عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قطع نخل بنى  
النضير و حرق وهي البويرة ولها يقول حسان بن ثابت رضي الله عنه \*  
وهان على سراة بنى لوى \* خريق بالبويرة مستطير

وقال الله تعالى ما قطعتم من لبنه او تركتموها قائمة على اصولها فاذن الله  
وليخزي الفاسقين \*

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا يحيى بن حماد ثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن  
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حرق نخل بنى النضير ولها يقول  
حسان بن ثابت \*

باب بيان مشكل ما روى في قطع المسلمين نخل بنى النضير



تمالى وما قطعتم من لينة اور كتموه - اقامة على اصولها الآية \*  
 ﴿قال﴾ الحسن بن محمد كان عفا - ان يحدثنا بهذا الحديث عن عبد الواحد  
 عن حبيب ثم رجع فحدثنا به عن حفص \* قال ابو جعفر ففعلنا بذلك  
 ان هذه الآية انزلها الله عز وجل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليعلم به  
 المسلمون ان الذى كان من قطعهم لقطعوا من نخل بنى النضير ونحوه مباح لهم  
 لهم لا اثم عليهم فيه وان الذى تركوه منها فلم يقطعوه ولم يحر قوه مباح لهم  
 لا اثم عليهم فبان بذلك ان موضع القاعدة بذلك فى نزول هذه الآية \*  
 ﴿وقال قائل آخر﴾ قد روى عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه فيما كان تقدم به  
 الى امراء الاجناد لما وجههم الى الشام ما يدل على خلاف ما فى هذه الاحاديث  
 عن ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم \*

﴿ما قد حدثنا﴾ يونس انبا ابن وهب حدثنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب  
 حدثنى سعيد بن المسيب ان ابابكر الصديق رضى الله تعالى عنه لما بث الجنود  
 نحو الشام امر عليهم يزيد بن ابى سفيان وعمر بن العاص وشرحبيل قال اوصيكم  
 بتقوى الله عز وجل وغزاه فى سبيل الله قاتلوا من كفر بالله فان الله تعالى ناصر  
 دينه ولا تفلوا ولا تغدروا ولا تجبوا (١) ولا تفسدوا فى الارض ولا تحرقن نخلا  
 او لا تحرقوها ولا تمقروا بهيمة ولا شجرة تثمر ولا تهدموا بيعة \*

﴿فقال هذا القائل﴾ فابوبكر رضى الله عنه قد قرأ هذه الآية وقرأها امرأ  
 الاجناد الذين تقدم اليهم بما تقدم اليهم به فى هذا الحديث وكان ما تقدم اليهم فى  
 ذلك محضرة من - واهم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين قد  
 قرأوا هذه الآية ايضا فكان فى ذلك ما قد دل على ان هذه الآية لم تكن نزلت  
 فى المعنى المذكور فى حديثى ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم ان نزلها كان فيه \*

(١) كذا صورته فى الاصل وامله ولا تجبوا - من الجن - الحسن ﴿فكان

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك توفيق الله وعونه ان الذي في ذيك الحديثين من السبب الذي كان فيه نزول هذه الآية كما بنا وان حديث ابي بكر عنه هذا غير مخالف لذلك لانه قد كان على علم من عود الشام الى ايديهم ومن فتحهم لها ومن غلبتهم الروم عليهم بما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعلمهم اياه من ذلك \*

﴿ حدثنا ﴾ يونس ابا عبد الله بن وهب ان مالكا حدثه عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن ابي زهير (١) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول تفتح اليمن فياتي قوم يبسون فيحملون باهلهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم او كانوا يعلمون ويفتح الشام فياتي قوم يبسون (٢) فيحملون باهلهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون \*

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن ابي زهير ثم ذكر هذا الحديث غير انه قال ثم يفتح العراق \* وزاد قال عبد الله بن الزبير ثم بلغنا ان سفيان بلموسم فاتيته فسالته عن هذا الحديث فقال اشهد لسمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم اءاده عنه كما حدثني \*

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا نصر بن عاقبة عن جبير بن نفير عن عبد الله بن حوالة قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فشكرونا اليه الفقر والعري وقلة الشئ فقال ابشر وافوا الله لانا بكثرة الشئ اخوف عليكم من قلته والله لا يزال هذا الامر فيكم حتى يفتح الله تعالى لكم ارض فارس والروم وارض هير وحتى تكونوا اجنادا ثلاثة جند (١) في التجريد سفيان بن ابي زهير الازدي روى عنه ابن الزبير رضى الله

عنه وهذا هم أمين ١٢ (٢) في الجمع البحار يبسون والمدينة خير لهم يبسون بضم موحدة وكسرهما من الافعال اي يسوقون سوقا لنا ١٢ الحسن

بالشام وجند بالمرق و جند باليمن وحتى يعطى الرجل المائة دينار ايسر خطها  
قال ابن حوالة فقلت يا رسول الله ومن يستطيع الشام وفيها الروم ذوات  
القرون قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله لا يستخلفنكم الله فيها حتى  
تمسلى العصاة منهم البيض قصصهم المحلقة اوماؤهم قيام على الرجل الاسود  
منكم الملقوق وان به اليوم رجالاتكم احقر في اعينهم من القردان في اعجاز  
الابل قال ابن حوالة فقلت يا رسول الله خرتي ان ادركني ذلك قال اختارك  
الشام فانه صفة الله من بلاد الله والله يحببى صفوته من عباده باهل الاسلام  
فمليكم بالشام فان صفة الله من الارض الشام فمن ابى فليتنق بعه لمن فان الله  
قد تكفل لى بالشام واهله فسمت عبدالرحمن بن جبير يقول فمرف اصحاب  
النبي صلى الله عليه وآله وسلم نعمت هذا الحديث في حارث بن سهل السلمي  
وكان ولي الاعاجم وكان اويدهما قصيرا فكانوا يمرون وتلك الاعاجم قيام  
لا يامرهم بالشى الا فلوه فيتهجبون من هذا الحديث \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان امرأه ابى بكر امرأه الاجناد بما امرهم به في حديثه  
الذى روينا له لهذا المعنى الذى في هذه الاحاديث ولما قد حضهم عليه صلى الله  
عليه وآله وسلم من الصلوة بالليلاء ومن شد المطايا اليها ما قد تقدم ذكرنا له في  
كتابنا هذا ولما قد روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الشام سيمنع مدها  
ودينارها انما سيمنع مدها ودينارها الواجبين في ارضها وذلك لا يكون الا بعد  
افتتاحهم اياها وغلبيتهم عليها او سندرهم هذا الحديث في بابها من كتابنا  
هذا ان شاء الله تعالى \*

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قيام الرجال

بعضهم الى بعض \*

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الأعلى ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس بن يزيد قال قال ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث بمحدث توبته قال فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلتقاني الناس فوجافوا جايهثوني بالتوبة ويقولون ليهنك توبة الله عز وجل عليك حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس وحوله الناس فقام الى طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صاحني وهناني والله ما قام رجل من المهاجرين غيره قال فكان كعب لا ينساها طلحة ﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث بن سعد حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ثم ذكر باسناده مثله \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود الطيالسي ثنا صالح بن ابي الاخير عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وكان قائدا بيه حين عمي قال سألت كعبا عن حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة تبوك ثم ذكر هذا الحديث \*

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا يونس بن بهلول الكوفي ثنا عبد الله بن ادريس الاودي عن محمد بن اسحاق حدثني الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه عن جده كعب قال آيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما نزلت توبتي فلتقاني طلحة بن عبيد الله يهرول ثم ذكر بقية الحديث \*

﴿حدثنا﴾ عبيد بن رجال ثنا احمد بن صالح ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه فذكر مثله \*

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان ثنا سعد بن موسى ثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة  
 ثنا محمد بن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابيه عن جده قال قال ابو سعيد  
 الخدرى لما طلع سعد بن معاذ على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بهدما نزلت  
 بنو قريظة على حكمه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوموا والسيدكم  
 اوالى خيركم \*

﴿حدثنا﴾ ابوامية ثنا يعقوب بن محمد بن عيسى الزهرى ثنا صالح بن محمد بن  
 دينار التمار ومعه بن عيسى وعبد العزيز بن عمران عن محمد بن صالح عن سعيد بن  
 ابراهيم عن عامر بن سعد بن عيسى ان سعد بن معاذ دخل المسجد بعد ان حكم  
 في بنى قريظة بما حكم فيهم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوموا  
 الى سيدكم \*

﴿حدثنا﴾ يونس ثنا من بن عيسى المدينى عن محمد بن هلال عن ابيه عن  
 ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا ارد ان يدخل بيته فثنا \*  
 ﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان الجيزى ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا  
 محمد بن هلال ثم ذكر باسناده مثله \*

﴿حدثنا﴾ ابوامية ثنا خالد بن مخلد القطواني ثنا محمد بن هلال عن ابيه عن  
 ابى هريرة قال كنا نقدم مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالغدوات فاذا  
 قام الى بيته لم نزل قيام حتى يدخل بيته \*

﴿فقال قائل﴾ كيف تقبلون هذه الاحاديث وانتم تروون عن رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالفها فذكر \*

﴿ما قد حدثنا﴾ على بن معبد ثنا شعبة بن سوار حدثنى الاميرة بن مسلم ثنا  
 عبد الله بن بريدة سمعت معاوية بن ابى سفيان يقول قال رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم من أحب أن يستجم (١) له الرجل قياماً وجبت له النار \*  
 ﴿ قال أبو جعفر ﴾ والمغيرة معذام والقسلي ويقال له السراج (٢) وهو أحد  
 الأثبات وعبد العزيز بن مسلم القسلي هو أخوه والمغيرة فوفقه \*  
 ﴿ فكان جوابه ﴾ في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه أن هذا الحديث  
 عندنا غير مخالف للأحاديث الأولى التي رويناها في هذا الباب فيها لأن  
 الأحاديث الأولى التي رويناها في هذا الباب فيها إطلاق رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم قيام الرجال بعضهم إلى بعض باختيار القاميين لذلك لا يذكر  
 محبة الذين قاموا منهم وفي هذا الحديث الذي ذكرته المحبة من الذي  
 يقام له لذلك ممن يقوم له فتصحح هذين المعنيين أن يكون الأحاديث  
 الأولى على ما لا محبة فيه لمن يقام له وهذا الحديث على المحبة لمن يقام له  
 بذلك القيام \* فبان بما ذكرنا أن كل جنس من هذين الجنسيتين للجنس  
 الآخر منهما \*

﴿ حدثنا ﴾ إبراهيم بن مرزوق ثنا حبان بن هلال ثنا محمد بن سلمة عن حميد  
 عن أنس قال لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم فكانوا إذا رأوه لم يقوموا والميامون من كراهته \*

﴿ قال أبو جعفر ﴾ فكان ما في هذا الحديث قد دل على أن أصحاب رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم إنما كانوا يتركون القيام له صلى الله عليه وآله وسلم  
 لهم كراهته من ذلك منهم \* وفي ذلك ما قد دل إلى أنهم لولا كراهته لذلك

(١) أي يجتمعون له قياماً ١٢ مجمع (٢) في التقريب المغيرة بن مسلم  
 القسلي بقاف وميم مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة السراج بتشديد الراء  
 صدوق من السادسة ١٢ الحسن النعماني

منهم لقائه والله وقد يكون كراهية لذلك منهم على وجه التواضع منه صلى الله عليه وآله وسلم لذلك لآلانه حرام عليهم ان يملوا ذلك له وكيف يظن انه حرام عليهم وقد امرهم بالقيام الى سجدتين مما ذوق قام بمحضرة طلحة بن عبيد الله الى كعب بن مالك عند نزول توبته هنياله بذلك فلم ينه عنه \*

﴿حد ثنا﴾ بكار بن قتيبة ثاروح بن عباد ذاحبيب بن الشهيد عن ابي مجلز قول دخل معاوية يتأفبه عبدالله بن الزبير وعبدالله بن عامر فقام ابن عامر ونبت ابن الزبير وكن ادريهما (١) فقال معاوية اجلس يا ابن عامر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من احب ان يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار \*

﴿فدل ذلك﴾ على ان المكروه مما ذكرنا هو المحبة من بعض الرجال لذلك من بعض وقد تكون تلك المحبة مع القيام اليهم وقد تكون بلا قيام اليهم فدل ذلك على ان الكراهة في ذلك اعم هي للمحبة التي ذكرنا للقيام الذي لا يمنع محبة منه وقد كان بعض من يتحل اللغة يزعم ان حديث معاوية الذي رواه عنه به يريد انما هو من احب ان يستجيم له الناس قياما وان ذلك على القيام الذي تفعله الاعاجم لظلمتهم من قيامهم على رؤسهم ومن اطأهم لذلك حتى يستغوا اي تغفير لذلك رواههم لاطأتهم لذلك القيام \*

﴿وقال ابو جعفر﴾ وهذا عندنا مستحيل لان الحديث المروي في ذلك انما دار على معاوية لا يخرج له سواه وقد كان له ما يخاطب فيه عبد الله ما كان بغير اطالة

(١) في القاموس والمدرّب كعظم المنجد المحرب ثم قال والدربة بالضم عادة وجرأة على الامراء والحرب قلت \* وهكذا كان حال عبد الله بن الزبير من جرأته لا يخفى هذا على من طالع حاله في التاريخ ١٢ الحسن النعماني

من ابن طمر له في ذلك فيما قدل ذلك على انتفاء هذا التاويل وفي انتفائه  
بوت التاويل الاول \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل مر ادر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم با من الواصلة  
والمستوصلة﴾

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ابي قيس عن  
الهزبل بن شرحبيل (١) عن عبد الله بن مسعود قال لعن رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم الواصلة والموصولة \*

﴿حدثنا﴾ محمد بن عزيز الايلي حدثنا سلامة بن روح عن عقيل حدثني  
ابان بن صالح عن الحسن بن مسلم حدثه ان صفية ابنة شيبة بن عثمان  
حدثته ان امرأة سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن وصل  
المزأة رأسها بالضم فقالت عائشة من حملته على فساء المهاجرين والانصار ما كان  
اشد تفقهن في دينهن واحرصهن على آخرتهن لما نزلت هذه الآية وليضرن  
بخمرهن على جيوبهن عمدن الى الكف مروطن فشقن منها خرايم اتت طائفة  
ان تحدها عما سألتها عنه \* ثم قالت طائفة اتت امرأة الى رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم فقالت يا نبي الله اني انكحت امرأة رجلا وانها اشتكت فتزقي  
شعرها وقدر اذ زوجها ان يجدها افاضع على رأسها شيئا اجلبابه فقال  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن هشام بن  
عروة عن فاطمة ابنة المنذر عن اسماء ابنة ابي بكر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة \*

باب بيان مشكل مر ادر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم با من الواصلة والمستوصلة

(١) في التقريب هزبل بالتصغير ابن شرحبيل الاودي الكوفي ثقة مخضرم من الثانية - الحسن

﴿حدثنا﴾ ابن وهب نا محمد بن عبد الله بن سالم عن هشام بن (١) عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله •

﴿حدثنا﴾ ابن أبي داود نا الوهبي نا ابن اسحاق عن فاطمة ابنة المنذر عن جدتها اسماء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله •

﴿حدثنا﴾ علي بن عبد الرحمن نا يحيى بن معين نا حجاج عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول زجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تصل المرأة برأسها شيئا •

﴿قال ابو جعفر﴾ ثم وجدنا اهل العلم جميعا بمد اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسيحون صلة الشعر بغير الشعر من الصوف ومما اشبهه ويروون في هذا ذلك عن قديمهم •

﴿ما قد حدثنا﴾ محمد بن خزيمة نا يوسف بن عدي الكوفي نا شريك ابن عبد الله النخعي عن جابرو وهو الجعفي عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال لا باس ان تصل المرأة شعرها بالصوف •

(١) في الخلاصة هشام بن عروة يروي عن زوجته فاطمة بنت المنذر وفي تهذيب التهذيب زوت فاطمة هذه عن جدتها اسماء بنت ابي بكر وام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال المجلي تامة ثقة وقال هشام بن عروة كانت اكبر مني ثلاث عشرة سنة وذكرها ابن حبان في الثقات • وجدتها اسماء زوج الزبير بن العوام روت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكانت تسمى ذات النطاقين وقال ابن اسحاق اسلمت قد بما بعد اسلام سبعة عشر اسانا ماتت في جمادى الاولى سنة ثلاث و سبعين رضى الله عنها ١٢ الحسن الثماني احسن الله اليه

﴿وما حدثنا﴾ هارون بن كامل ثنا عبادة بن صالح حدثني الليث عن بكر عن امه انها دخلت على عائشة وهي عروس ومهما ماشطها فقالت ماشة لشعرها بهذا فقالت الماشطة شعرها وغيره وصلته بصوف قال بكر فلم اسمعها تكراه ذلك قال بكر واءايكره ان يوصل بالشعر

﴿قال ابو جعفر﴾ وعائشة احد من رويناه في هذه الباب لمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الواصلة والمستوصلة فلم تكن تخرج من ذلك الا لما قد طمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يرد ملنعه ذلك وانه كان اراده ثم اخرجته منه ولم يكن اهل العلم المأمونون على نقله يخرجون من حديث قدر ووه محتلا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا يوجب ظاهرا مدخوله فيه الا بعد علمهم بخروجه منه ولو لا ذلك لسقط عدلهم وكان في سقوط عدلهم سقوط روايتهم وحاش لله عز وجل ان يكونوا كذلك والله نستوفقه ونسأله السداد

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اطت السماء وحق لها ان تظط مامننا موضع قدم في احد الحديثين المرويين في ذلك وفي الآخر منها مامننا موضع اربع اصابع الا وفيه ملك ساجده ﴿حدثنا﴾ ابو غسان مالك بن يحيى الحمداي ومحمد بن بحر بن مطر البغدادي حدثنا عبد الوهاب بن عطاء بن سعيد وهو ابن ابى عروبة عن قتادة عن صفوان بن محرز بن حكيم بن حزام قال بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع اصحابه اذ قال لهم هل تسمعون ما سمع قالوا ما نسمع من شيء يا رسول الله قال اني لا اسمع اطيط السماء وما تلام ان تظط وما فيها موضع قدم

باب بيان مشكل ماروي من قوله اطت السماء وحق لها ان تظط

الاول عليه ملك اما ساجد واما قائم \*

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى العباسي ثنا اسرائيل بن يونس  
عن ابراهيم بن المهاجر عن مجاهد عن مورق العجلي عن ابي ذر قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان السماء اطت وحق لها ان تيط ما فيه  
موضع اربع اصابع الا وفيه ملك ساجد والله لو تعلمون ما علم لضحكتم قليلا  
ولبكيتم كثيرا لو خرجتم الى الصعدات تجأرون الى الله \*

﴿فقال قائل﴾ وهل تعلمون ان يكون في موضع اربع اصابع ملك ساجد  
او راكع \*

﴿فكان جوابنا﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا الكلام  
عربي يفهمه المخاطبون به ويقفون على مراد رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم به والعرب تطلق ان يقال فلان جالس على كذا الماهو بعض منه  
وفلان جالس على كذا لما يفضل عنه وذلك موجود في كلام الناس يقولون  
فلان جالس على الحصير وهي مقصورة على وجلسه في الحقيقة عليها وعلى  
غيرها من الارض وبما سواها ويقولون فلان جالس على الحصير القاضلة عنه  
فكانت حقيقة ذلك ان جلوسه على بعض الاعلى كلها ولما كان ذلك كذلك  
كان مثله قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذين الحديثين  
مامنها موضع اربع اصابع الا وعليها ملك اما ساجد واما راكع على معنى  
الاول وفيه ملك ساجد الا وعليه ملك راكع او ساجد على ان كونه عليه في حقيقة  
كونه على غيره كما كان الجلوس على الحصير المختصر للجالس عليها جلوس  
عليها وعلى ما سواها \*

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في رده على البراء بن عازب لما سأله عما يقوله إذا أوى إلى فراشه مما ذكره أنه يقوله في ورسولك الذي أرسلت بقوله وسبيك الذي أرسلت ﴾

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن عمرو بن يونس المعروف بالسوسي حدثني عمرو بن محمد العنقزي عن فطر بن خليفة عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما تقول يا براء إذا أويت إلى فراشك قال قلت الله ورسوله أعلم قال فإذا أويت إلى فراشك طاهرا فتوسد بيمينك وقل اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك والجنات ظهري إليك رهبة ورغبة إليك لا منجاء ولا ملجأ منك إلا إليك آمنت بكتابتك الذي أنزلت وسبيك الذي أرسلت فقلت كما قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير أنني قلت ورسولك الذي أرسلت قال فطمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأصبعه في صدري وقال لي وسبيك الذي أرسلت ﴾

﴿ حدثنا ﴾ أبو أمية ثنا محمد بن سابق ثنا إبراهيم بن طهمان عن منصور عن الحكم عن محمد بن عبيدة عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أبيت مضجعتك فوضاً وضوك للألوة وليكن آخر ما تقول أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك والجنات ظهري إليك رهبة ورغبة إليك لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك آمنت بكتابتك الذي أنزلت وسبيك الذي أرسلت ﴾ فإن مت على الفطرة ﴾

﴿ حدثنا ﴾ أبو أمية ثنا سعيد عن شعبة بن الحجاج بن ورد العنكي سمعت أبي

باب بيان مشكل ما روي في امره زوجة النعمان ان لا تكحل ابنتها في عداها من وقتها

يحدث عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
اسر الى رجل فقال اذا اردت ان تنام فقل ثم ذكر مثله •

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير الحضرمي ثنا شعبة اخبرني  
ابو اسحاق عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر رجلا بقول  
اذا اوى الى فراشه ثم ذكر بقية حديث ابي امية عن محمد بن سابق •

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عمرو بن مرة  
عن سعد بن عبيدة (١) عن البراء عازب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
فذكر مثله • ﴿ فـأـلـسـائل ﴾ عن المني الذي رد رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم من اجله على البراء قوله ورسولك الذي ارسلت وامره اياه ان يقول  
مكان ذلك ونيك الذي ارسلت ماهو •

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك وبالله التوفيق ان قوله ورسولك الذي ارسلت •  
ليس فيه الا الرسالة خاصة والذي رد عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
وامره ان يقول مكان ذلك وهو ونيك الذي ارسلت • يجمع الرسالة  
والنبوة جميعا فكان اولى مما يكون على الرسالة دون النبوة والله الموفق •

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره زوجة  
النعمان ان لا تكحل ابنتها في عداها من وفاة زوجها بعد ان اعلمته خوفها على عينها  
ان لم تفعل ذلك •

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا شعبة عن حميد بن  
نافع عن زيب ابنة ام سلمة عن ام سلمة ان امرأة نوفي عن زوجها وورمدت  
(١) سعد بن عبيدة روى عن البراء بن عازب ورورى عنه عمرو بن مرة وجماعة

وخشوا على عيناها فأتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاستأذوه في الكحل  
وذكروا أنهم يخشون على عيناها فقال قد كانت احدا كن تمكث في شريبتها في  
احلاسها وفي احلاسها في شريتها فاذا كان حولا مر كلب فرمته بعمرة فلا ربة  
اشهر وعشرا \*

﴿ حدثنا ﴾ الحسين بن نصر ثنا الثريابي ثنا سفيان عن ايوب بن موسى عن  
حميد بن نافع عن زينب ابنة ابي سلمة قالت سمعت ام سلمة تقول جاءت امرأة  
الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها  
زوجها وقد اشتكت عيناها فلكها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لانهم قال انما هي اربعة اشهر وعشرا \* وقد كانت  
احدا كن في الجاهلية ترمي بالعمرة عند رأس الحول \*

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة ان ابا يحيى بن  
سعيد عن حميد بن نافع عن زينب ابنة ام سلمة وام حبيبة ان امرأة قالت  
يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد خشيت على بصرها فاكحلها فقال  
قد كانت احدا كن ترمي بالعمرة عند رأس الحول وانما هي اربعة  
اشهر وعشرا \*

﴿ حدثنا ﴾ يونس ثعالبي بن معبد عن عبيد الله بن عمر عن يحيى بن سعيد ثم ذكر  
باسناده مثله \*

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب ثنا يحيى بن حبيب بن عربي (١) ثنا حماد بن زيد  
عن يحيى بن يزيد عن يحيى بن سعيد عن حميد بن نافع عن زينب ان امرأة

(١) في التقريب يحيى بن حبيب بن عربي البصري ثقة من العاشرة مات سنة ثمان

واربعين ومائتين وقيل بعدها ١٢ الحسن النهماني

سألت أم سلمة وأم حبيبة أنكحل في عدتهما من وفاة زوجها إن اتالا أنت امرأة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسألته عن ذلك ثم ذكر بقية هذا الحديث •  
 ﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن المهال ثنا سفيان بن عيينة عن أيوب ابن موسى عن حميد بن نافع عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة أن امرأة أنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر بقية هذا الحديث •

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا شبيب بن الليث ثنا الليث عن أيوب ابن موسى قال قال حميد حدثني زينب ابنة أم سلمة عن أمها أم سلمة قالت جاءت امرأة من قريش في ابنة النحام إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر بقية هذا الحديث •

﴿قال أبو جعفر﴾ في هذه الآثار النبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المعتدة من وفاة زوجها أن تكحل عينها في عدتها مع خوفها على عينيها أن لم تفعل ذلك بهما •

﴿فقال قائل﴾ كيف تبولون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأهل العلم جميعاً على خلافه وعلى إباحة الكحل لمثلها للضرورة الداعية بها إلى ذلك •  
 ﴿فكان جواباً له﴾ بتوفيق الله وعونه أن هذا الحديث قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتواتر من هذه الوجوه الصحاح التي نقلتها وفي تركها ما فيه بعدتها هي اليهم واستمالهم خلافه ما قد دل على نسخه لأنهم ما ونون على نسخه كما هم مامونون على ما رووه ولما كانوا كذلك كان تركهم لما رووه من هذه الوجوه المحمودة عندهم على أنهم أعتار كوا ذلك لما يوجب لهم تركه وصاروا إلى ما هو أولى بهم مما قد نسخه ولولا أن ذلك كذلك لكان قد سقط عدلهم وفي سقوط عدلهم سقوط روايتهم وحاش لله أن يكون

حقيقة امورهم كذلك ولكنه كان لما قدر وينال على ما وصفنا (١) \*  
 (تم التمسنا) هل نجد من الآثار ما يدل على شيء من ذلك \* (فوجدنا يونس)  
 قد حدثنا قال ثنا عبد الله بن وهب اخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه سمعت  
 المغيرة بن الضحاك يقول اخبرني ام حكيم ابنة اسيد عن امها ان زوجها اتوفى  
 وكانت تشتكي فتكتحل بكحل الجلاء فارسلت مولاة لها الى ام سلمة فسألتهما  
 عن كحل الجلاء فقالت لا تكتحل الا من امر لا بد منه فتكتحل  
 بالليل وتمسحه بالنهار ثم قالت عند ذلك ام سلمة دخل علي رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم حين توفي ابو سلمة وقد جعلت على عيني صبرا فقال  
 ما هذا يا ام سلمة قلت يا رسول الله انما هو صبر ليس فيه طيب فقال انه يشب  
 الوجه فلا تجليه الا بالليل وتنزعيه بالنهار ولا تمشطي بالطيب ولا بالحناء  
 فانه خضاب قلت باني شي اتمشط يا رسول الله قال بالسدر تطلقين به رأسك \*  
 قال ابو جعفر فكان في هذا الحديث من قول ام سلمة لامرأة التي سألتها  
 عما أتبعته في هذا الحديث لا تغلي ذلك الا لما لا بد منه وقد سمعت من  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما يخاف ذلك فاستحال ان يكون كان ذلك منها  
 الا وقد علمت بنسخه من قبله صلى الله عليه وآله وسلم لانها رضي الله عنها

(١) واختصر صاحب المعصره هكذا وقال فقيه منع المعتدة من التكحيل مع  
 خوف التلف وقد اباحه جميع اهل العلم للضرورة وفي اتفاقهم دليل على نسخ هذا  
 الحكم اذ لا يخفاه في عدم الخفاء على جميعهم ولا شك في عدم مخالفتهم الحديث  
 الثابت فدل على انهم اطعموا اعلى ناسخ بسببه تركوه الى ما هو اولى منه ووجدنا  
 في الآثار ما يدل على شيء من ذلك وهو ما روى عن ام حكيم بنت اسيد  
 فذكر الحديث ١٢ الحسن النعماني انم الله عليه بحسن الخاتمه

مامونة على ما قالت كما كانت مامونة على ماروت والله سبحانه و تعالى  
نسأله التوفيق \*

### باب

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اسمائه ﴾  
﴿ حدثنا ﴾ يونس انبا بن وهب اخبرني يونس عن ان شهاب عن محمد بن جبير  
ابن مطعم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان لي خمسة  
اسماء انا محمد - وانا احمد - وانا الماحي الذي يحو الله عز وجل بي الكفر - وانا  
الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي - وانا العاقب والعاقب الذي ليس بعده  
احد \* وقد سماه الله عز وجل رؤفا رحما \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ما في هذا الحديث من تسمية الله عز وجل اياه رؤفا  
رحما امامن كلام جبير وامامن كلام من سواه من الرواة \*

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن عبد الحكيم ثنا ابي وشبيب بن الليث عن الليث عن سعيد  
وهو ابن يزيد عن ابن ابي هلال (١) وهو سعيد عن عتبة بن مسلم عن نافع بن  
جبيرانه دخل على عبد الملك بن مروان فقال له انحصي اسماء رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم التي كان جبير بن مطعم يدها قال نعم هي ستة محمد و احمد وخاتم  
وحاشر وعاقب و ماح \* فاما حاشر فبعث مع الساعة نذير لكم بين يدي  
عذاب شديد \* واما عاقب فانه عقب الانبياء صلوات الله عليهم \* واما ماح  
فان الله عز وجل محابه سيئات من اتبعه \*

(١) في التقر يب سعيد بن ابي هلال الليثي مولا هم ابو العلاء المصري قيل مدني  
الاصل صدوق من السادسة مات بعد الثلاثين ومائة وقيل قبلها وقيل قيل  
الخمسين لسنة ١٢٠ الصحيح

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث زيادة اسم على الاسماء المذكورة في الحديث  
الذي ذكرنا قبله وهو خاتم ﴿حدثنا﴾ سليمان بن شعيب الكيساني ثنا خالد  
ابن عبد الرحمن الخراساني ثنا المسعودي عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة عن  
ابي موسى الاشعري قال سمي لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نفسه  
باسمائه فقال انا محمد وواحد والمقني والحاشروني والتوبة وربي الملحمة  
﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث من اسمائه (المقني) ومعناه معنى العاقب  
المذكور في الحديثين الذين رويناها قبله \* وفيه من اسمائه اسمان آخران غير  
الاسماء المذكورة فيها «ربي التوبة» و«ربي الملحمة»  
﴿وسأل سائل﴾ عن المعنى الذي به زاد بعض ما في هذا الاحاديث على  
ما سواها منها \*

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك توفيق الله وعونه ان الاسماء انما هي اعلام لاشياء  
اذ بها التفريق بينها وابانة بعضها من بعض وكانت الاسماء تنقسم على قسمين  
\* فقسم \* منها يكون الاسماء فيه لالمة كاللجر والجليل وكما سوى ذلك  
مما لم يسم بمعنى فيه \* ومنها ما يسمي به لمعنى فيه من صفاته كحمد من الحمد  
واحد ايضاً فكان هذان الاسمان من اسمائه صلى الله عليه وآله وسلم وهما  
اسمان قد ذكرهما الله عز وجل في كتابه فقال محمد رسول الله والذين  
معه اشداء على الكفار \*

﴿وقال تعالى﴾ فيما كانت عيسى ابن مريم خاطب به قومه اني رسول الله اليكم  
مصدقاً لما بين يدي من التوراة ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه احمد \*  
﴿فكان﴾ هذان الاسمان من صفاته صلى الله عليه وآله وسلم فوقنا بذلك انه  
جائز ان يسمي بصفاته سوى الحمد كما سمي بالحمد الذي هو من صفاته \* فسمى

المأخوذ من الله عز وجل يعجوبه الكفر \* وسمى الحاشر لان الناس يحشرون  
على قدمه \* وسمى العاقب لانه اعقب من قبله من الانبياء عليهم السلام \*  
﴿ وسمى ﴾ خاتماً لانه خاتم النبيين \* وذكر الله عز وجل ذلك في كتابه فقال  
ما كان محمد اباً احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين \* وسمى الملقب لانه  
قفي من قبله من الانبياء \* وسمى نبي التوبة لان الله عز وجل تاب به على من تاب  
من عباده وذكر ذلك في كتابه من قوله عز وجل لقد تاب الله على النبي  
والمهاجرين والانصار والذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعدما كاذبوا قلوب  
فريق منهم ثم تاب عليهم \* وسمى نبي الملحمة لانه حبيب القتال وهو الملحمة \*  
وكل هذه الاسماء مشتقة من صفاته صلى الله عليه وآله وسلم في حديث محمد بن  
جبير \* (وقد سماه الله) عز وجل رؤفاً رحيماً انزاعاً بذلك من قوله عز وجل لقد  
جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم \*  
﴿ فدل ﴾ ذلك انه جائز ان يسمى بصفاته كلها وان ما سمي به من ذلك لاحق  
باسمائه التي قد سمي به قبل ذلك كما لحق باسماء علي الاسم الذي سماه رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم اياه بالتراب بقوله قم يا ابا تراب \* قال سهل بن سعد  
فما كان له اسم احب اليه منه \* وسند ذكر ذلك الحديث وما يدخل في  
معناه في موضعه من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى وكان جائزاً ان يذكر  
ببعض اسمائه ولا يكون القصد الى بعضها دليلاً لان الاسماء له غيرها فاعلى  
هذا المعنى عندنا والله اعلم جاءت هذه الآثار على ما جاءت به مما فيها والله  
نسأله التوفيق \*

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في العيدين ﴾

باب بيان مشكل ما روى في العيدين يجتمعان في اليوم الواحد

يجمعان في اليوم الواحد ﴿

﴿حدثنا﴾ علي بن معبد ثنا يحيى بن ابي بكير (١) الكرمانى ثنا اسرائيل بن يونس عن عثمان بن المغيرة سمعت اياس بن ابي رملة سمعت معاوية ابن ابي سفيان وهو يسأل زيد بن ارقم هل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عيدن اجتمعا في يوم واحد فقال نعم قال فكيف صنع قال صلى ثم خص في الجمعة فقال من شاء ان يصلى فليصل \* ﴿قال ابو جعفر﴾  
وعثمان هذا هو ابن عم الحجاج بن يوسف (٢)

﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابوداود صاحب الطيالسي ان ابا اسرائيل بن يونس ثنا عثمان بن المغيرة بن ابي زرعة مولى آل عقيل عن اياس بن ابي رملة الشامى قال شهدت معاوية سأل زيد بن ارقم اشهدت عيدن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اجتمعا في يوم واحد قال نعم قال فما صنع قال صلى العيد وخص في الجمعة من شاء ان يجلس فليجلس \*

﴿فسأل سائل﴾ عن المراد بما في هذين الحديثين بمد استعظامه ما فيها من الرخصة في ترك الجمعة ونفى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

(١) في التقريب اسم ابي بكير بن نسر بفتح النون وسكون المهملة كوفي الاصل نزل بغداد ثقة من التاسعة مات سنة ثمان وتسع ومائتين وفي الخلاصة يحيى القيسى البغدادي ابو زكريا البغدادي قاضي كرمان روى عن شعبة واسرائيل وعنه حفيده عبدالله بن محمد وابن المثنى ١٢ (٢) وفي التقريب ثقة من

السادسة وقال عثمان بن المغيرة هو عثمان بن ابي زرعة وهو عثمان الاعشى وهو عثمان الثقفى كذا في تهذيب التهذيب وذكر انه روى عن زيد بن وهب وياس بن ابي رملة وعنه شعبة واسرائيل وغيرهما ١٢ الحسن النعماني

وقال كيف يكون لاحد ان يتخلف عن الجمعة مع قول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسموا الى ذكر الله الآية ﴿ فكان ﴾ جو ابنا له في ذلك يتوفيق الله عز وجل وعونه ان المرادين بالرخصة في ترك الجمعة في هذين الحدين هم اهل العوالي الذين منازلهم خارجة عن المدينة ممن ليست الجمعة عليهم واجبة لانهم في غير الامصار فالجمعة انما تجب على اهل الامصار وفي الامصار دون ما سوى ذلك كما روي عن علي في ذلك مما يحيط علم انه لم يقله رأيا اذ كان مثله لا يقال بالرأى واعماله بقوله الا توفيقا ولا توقيف يوجد في ذلك الا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسام ﴿

﴿ وهو ما حدثنا ﴾ به ابراهيم بن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي قال لا الجمعة ولا تشرىق الا في مصر من الامصار ﴿

﴿ وما حدثنا ﴾ ابراهيم ثا و هب بن جرير ثنا شعبة عن زيد عن سعد بن عبيدة (٢) عن ابي عبد الرحمن عن علي قال لا الجمعة ولا تشرىق الا في مصر جامع ﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان اهل العوالي للذين ليسوا في مصر من الامصار لهم التخلف عن الجمعات ومن كان له التخلف عن الجمعات كان له التخلف عن الجماعات سواها في صلوات الاعياد مما سواها وكانوا اذا حضر والامصار

(١) زيد في الخلاصة بموحدة مصنف ابن الحارث ابو عبد الرحمن الكوفي وقال اسمعيل بن حماد كنت اذا رأيت زبيدا مقبلار جف قلبي ﴿ قال ابو نعيم مات سنة اثنين وعشرين ومائة وقال ابن ميمر سنة اربع ١٢ (٢) قال في تهذيب التهذيب سعد بن عبيدة السلمى ابو ضمرة روى عن المغيرة بن شعبة وابي عبد الرحمن السلمي وعنه الحكم بن عتيبة وزيد اليامي ٢ قاصي محمد شريف الدين

لصلوات الاعياد كما وابدالك في موضع على اهله حضور تلك الصلوات يعني  
 صلوة الجمعة وما سواها من صلوات الاعياد فاعلمهم رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم بما في هذين الحديثين انهم ليس عليهم ان يقيموا بما كانهم الذي  
 حضروه لصلوة العيد حتى يدخل عليهم وقت الجمعة وهم به فيجب عليهم  
 الجمعة كما يجب على اهل ذلك المكان لانه مصر من الامصار وجعل لهم ان  
 يقيموا به اختيارا حتى يصلوا فيه الجمعة او ينصرفوا عنه الى اماكنهم ويتركوا  
 الاقامة للجمعة فيكون رجوعهم الى اماكنهم رجوعاً الى الاماكن لا جمعة  
 على اهلها \*

﴿ فقال قائل ﴾ فقد رويتم ايضا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا  
 المعنى حديثا هو اعجب من هذا يعني ما قد حدثناه محمد بن علي بن داود البغدادي  
 ثنا يزيد بن عبدربه الزبيدي الجر جسي ثنافية بن الوليد ثنافية عن منيرة  
 عن عبد العزيز بن صهيب عن ابي صالح عن ابي هريرة قال اجتمع عيدان على  
 عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم في يوم فقال اما شئتم اجزاكم \* ففي هذا  
 الحديث رده الى المشية اليهم في الاتيان الى صلاة الجمعة وترك الاتيان  
 لما سواها من صلوة الجمعة او اتيان الجمعة وترك ما قبلها من صلوة العيد \*

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه انه قد يحتمل ان  
 يكون النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاطبهم بذلك قبل يوم العيد ليفعلوه في يوم  
 العيد واعلم بذلك اهل العوا الى ان لهم ان يتخفوا عن صلاة الجمعة بعدما حضر وا  
 صلوة العيد فيصلونها ثم ينصرفون الى اماكنهم ولا يحضرون الجمعة  
 اذ كان اهل تلك الاماكن لا جمعة عليهم لانهم ليسوا بمصر من الامصار  
 وقد روى هذا الحديث بالفاظه ادى على هذا المعنى من حديث محمد بن

على الذي ذكرنا •

﴿كما حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو داود وابو عامر ثنا سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن ذكوان قال اجتمع عيدان على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال انكم قد اصبتم خيرا وذكرا وانا مجمعون فن شاء ان يجمع فليجمع ومن شاء ان يرجع فليرجع • قال ابو جعفر في هذا الحديث كشف المعنى الذي ذكرنا من احتمال الحديث الاول اياه وقد روى عن عثمان بن عفان انه قد كان امر اهل الموالي مثل ذلك في يوم اجتمع فيه عيدان من ايامه •

﴿كما حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا روح بن عبادة ثنا مالك بن انس ان ابا شهاب عن ابي عبيد مولى ابن ازر قال شهدت العيد مع عثمان في يوم جمعة فجاء فصلي ثم انصرف فخطب فقال انه قد اجتمع لكم عيدان في يومكم هذا من احب من اهل العالمة ان يتظر الجمعة فليتظرها ومن احب ان يرجع فليرجع فقد اذنت له •

﴿وكما حدثنا﴾ بكار ثنا ابراهيم بن ابي الوزير ثنا سفيان عن الزهري عن ابي عبيد مولى ابن ازر قال شهدت العيد مع عثمان بن عفان فواقف بذلك يوم الجمعة فنادى بالصلوة قبل الخطبة ثم قال هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان من كان هاهنا من اهل الموالي فقد اذنا له ومن احب ان يمكث فليمكث • وفيما ذكرنا بيان لما ذكرنا مما قد تقدم ورضنا له في احتمال ما قدر ويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب والله نسأله التوفيق •

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذي من اجله قال عبدالله بن مسعود ما كان بين اسلامنا وبين ان عاتبنا الله

باب بيان مشكل ما روى في نزول قوله تعالى الميزان للدين آمنو الآيات

عز وجل بقوله الم يان للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله الآية \*  
 ﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ابا عبد الله بن وهب اخبرني عمر و  
 ابن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن عون بن عبد الله يعني ابن عتبة بن مسعود  
 عن ابيه ان ابن مسعود قال ما كان بين اسلامنا وبين ان عابنا الله عز وجل بقوله  
 الم يان للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله \* الا اربع سنين \*  
 ﴿ حدثنا ﴾ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم \* وحدثنا يزيد بن سنان ايضا كل واحد  
 منهما قال ثنا سعيد بن ابي سرير ابا موسى بن يعقوب الزمعي حدثني ابو حازم  
 عن عامر بن عبد الله بن الزبير اخبره عن ابيه ان عبد الله بن مسعود اخبره انه  
 قال لم يكن بين اسلامهم وبين ان نزلت هذه الآية يما بينهم الله عز وجل بها  
 الا اربع سنين ولا تكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد  
 فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فطلبنا السبب الذي من اجله عوتبوا بما في هذه الآية \*  
 ﴿ فوجدنا ﴾ جعفر بن محمد بن حسن القرطبي قال ثنا اسحاق بن راهويه  
 ثنا عمرو بن محمد القرشي ثنا خالد الصفار (١) عن عمرو بن قيس الملائي عن عمرو  
 ابن مرة عن مصعب بن سعد عن سعد بن سعد في قول الله عز وجل نحن نقص عليك  
 احسن القصص بما اوحينا اليك هذا القرآن \* قال انزل الله على رسوله فتلاه  
 عليهم زمانا فقالوا يا رسول الله لو قصصت علينا فانزل الله عز وجل نحن نقص  
 عليك احسن القصص الآية قال فتلاه عليهم - وول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 زمانا فقالوا يا رسول الله لو حدثنا فانزل الله الله نزل احسن الحديث كتابا

(١) في التقريب خلاص بن عيسى ويقال ابن مسلم الصفار ابو مسلم الكوفي لا باس

به من السابعة ١٢٤ الحسن الزهري انعم الله عليه بحسن الخاتمة

متشابه الآفة قال كل ذلك يومرون بالقرآن قال خلادوزاد فيه آخر قال  
قالوا يا رسول الله لو ذكرتنا فانزل الله عز وجل الميان للدين آمنوا ان تخشم  
قلوبهم ان ذكر الله \*

قال ابو جعفر فكان في هذا الحديث سواهم رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم القصص عليهم اي لتلين بذلك قلوبهم فانزل الله عز وجل نحن نقص  
عليك احسن القصص فاعلمهم عز وجل انهم لا حاجة لهم الى القصص مع  
القرآن لانه لا يقص عليهم انفع لهم منه ثم سألوهم ان يخدمهم فانزل الله عز وجل  
عليه في ذلك ما انزل عليه من اجله مما ذكر في هذا الحديث وكل ذلك ردهم الى  
القرآن لانهم لا يرجعون الى شي يخدمون فيه الذين يخدمون في القرآن والله  
سبحانه نسأله التوفيق \*

### باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في  
ابي موسى لقد اوتي من مزامير آل داود

حدثنا بكار بن قتيبة ثنا البرهيم بن ابي الوزير ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري  
عن عروة عن عائشة قالت سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم قراءة ابي موسى  
فقال لقد اوتي من مزامير آل داود \*

حدثنا بكار ثنا حسن بن مهدي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن  
عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

حدثنا يونس بن عبد الاعلى انبا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن  
الحارث ان ابن شهاب اخبره ان ابا لهمة اخبره ان ابا هريرة حدثه ان  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمع قراءة ابي موسى الاشعري فقال لقد

باب بيان مشكل ماروي في ابي موسى لقد اوتي من مزامير آل داود

أوتى هذا من مزامير آل داود \*

﴿حدثنا﴾ أبو أمية ثنا محمد بن سعيد الأصهباني ثنا شريك بن عبد الله النخعي عن مالك بن مغول عن ابن بريدة عن أبيه وعن أبي إسحاق رفته إلى سلمة بن قيس (١) أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر على أبي موسى الأشعري وهو يقرأ فقال لقد أوتي هذا من مزامير آل داود \*

﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود ثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي ثنا عبد الرحيم بن سليمان أنبأ قنان (٢) بن عبد الله السهمي عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسمع أبا موسى يقرأ القرآن فقال كان أصوات هذا من أصوات آل داود \*

﴿قال أبو جعفر﴾ فيأروينا من هذه الأحاديث إضافة ما أوتيه أبو موسى من صوته إلى مزمار من مزامير آل داود فاضيفت المزامير في ذلك إلى آل داود (عليه السلام) فسأل سائل عن المعنى في ذلك \*

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الله عز وجل ذكر داود (عليه السلام) في كتابه فقال ولقد آتينا داود منا فضلاً يا جبال أوبي معه (إلى قوله عز وجل) اعملوا آل داود شكراً فكان الذي يقوله أهل العلم في تأويل قوله عز وجل يا جبال أوبي معه \*

﴿حدثنا﴾ إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عاصم عن عيسى بن ميمون عن ابن

(١) في تجريد أسد الغابة سلمة بن قيس الأشجعي الكوفي روى عنه هلال بن إسحاق وأبو إسحاق السبيعي وفي التقريب سلمة بن قيس صحابي سكن الكوفة رضي الله عنه ١٢ (٢) قنان بنون خفيفة ذكره في التقريب في القاف وقال مقبول من السائسة ١٢ الحسن النعماني

ابن يحيى عن مجاهد ﴿ وما حدثنا ﴾ ابن ابي مرجم ثنا الفريري ثنا ورقاء عن  
ابن يحيى عن مجاهد في قوله تعالى يا جبال اوبي معه ﴿ قال سبجى واما اهل  
العربية فمنهم من كان يذهب الى ذلك بان المراد اوبي معه ارجعى معه من  
الاياب منهم ابو عبيدة معمر بن اشثى كما قد حدثنا ولادان نحوى عن ابي جعفر  
الصادق عنه ويجعل ذلك من الآيات من الأنبياء و منهم القراء يحيى بن  
زياد (١) فقال في ذلك ان معنى اوبي سبجى ثم ذكر بعد ذلك عن بعضهم انه  
كان يقول فيه مثل ذلك الذى ذكرناه عن ابي عبيدة وكان ما يقول اهل  
العلم مما يوافقهم عليه من يوافقهم عليه من اهل العربية اولا ولما كان ذلك  
كذلك كان التسييح سببه داود عليه السلام وكانت تلك الاشياء ما موردة  
بالتسييح كان كل مسبح معه آلاله لقوله عز وجل ادخلوا آل فرعون اشد  
العذاب ﴿ فسام آلاله لا يباعهم اياه وامامهم بعله حتى استحقوا ذلك من  
العذاب مثل ما يستحقه هو بكفره ﴿ ومنه ﴿ قيل آل محمد صلى الله عليه وآله  
وسلم فصلى عليهم معه اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى  
آل ابراهيم ﴿ او كما صليت على آل ابراهيم ﴿ على ما قد روى عن النبي صلى الله عليه  
وآله وسلم في ذلك فيما نحن ذاكره بعد في كتابنا هذا في موضعه  
ان شاء الله تعالى ﴿

﴿ فكان ﴾ ما ذكر في الآل من المعنى في هذه المعاني انما ذكر منهم لمكانهم ممن  
هم ال له ولما كانوا قد استحقوا ذلك به كان هو به في الاستحقاق لما استحقوه به  
فوقهم فمثل ذلك لقد اوتى ابو موسى مزمارا من مزامير آل داود ومزاميرهم  
تسييحهم الذى كان يكون منهم مما داود سببه فمعمول ان داود سببه في ذلك  
اولا من اسبابهم واما الضيف من المزامير اليهم مضافة اليه وان مارونا عن

(١) هو يحيى بن زياد بن عبد الله ابو زكرياء القراء كوفي نزل بغداد - تهذيب

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله له - داوتني ابو موسى مزمارا  
من مزامير آل داود في معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم مزمارا من  
مزامير داود (عليه السلام) والله نسأله التوفيق \*

### ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما ينبئ ان  
يفعل بمن رأى منه منكرا وقوله في ذلك ولتأطرنه على الحق اطراء \*

﴿حدثنا﴾ محمد بن ابراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي ثنا عمرو بن عون  
الواسطي ثنا خالد بن عبد الله الواسطي عن الملا بن المسيب عن عمرو بن مرة  
عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان من كان قبلكم  
من بني اسرائيل اذا عمل السامل منهم الخطيئة نهم باه تقريرا فاذا كان من القدر  
جالسه وواكله وشاربه كانه لم يره على خطيئة بالامس فما رأى الله عز وجل ذلك  
منهم ضرب قلوب بعضهم على بعض ثم انهم على لسان نبيهم داود عليه السلام  
وعيسى ابن مريم عليهما السلام ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون والذي نفس محمد  
(صلى الله عليه وآله وسلم) بيده لتامرنا بالمرور ولتترونا عن المنكر ولتأخذنا  
على يدي السفية ولتأطرنه على الحق اطراء اولي ضرب بن الله قلوب بعضهم على بعض  
ويلعنكم كما لعنهم \*

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان (وحدثنا) علي بن معبد قال ثنا موسى بن اعين  
عن علي بن بذيمة (١) عن ابي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم هل تدرون كيف دخل بنى اسرائيل النقص قالوا  
الله ورسوله اعلم قال ان الرجل منهم كان يعيب على اخيه الامر ينكره فيما ينعمه  
ما يرى منه ان يكون اكيه وشره به ف ضرب الله عز وجل قلوب بعضهم ببعض

(١) بذيمة بفتح الواحدة وكسر المعجمة الخفيفة بعدها تحتانية ساكنة ١٢ تق

وانزل فيهم امن الذين كفروا من بني اسرائيل \* اربع آيات متواليات  
قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فورب محمد لتامرنا بالمعروف  
ولنتهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق اطرا  
لو يضر بن الله قلوب بهضكم ببعض \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث  
ولتأطرنه على الحق اطرا \* فوجدنا اهل اللغة يحكون في ذلك عن الخليل بن  
احمد انه قال يقال اطرت الشيء اذا اسنيتة وعطفته واطر كل شيء عطفه كالحجن  
والمخل والصولجان ووجدنا يحكون في ذلك عن الاصمعي انه قال اطرت  
الشيء واطرت اذا امتته اليك ورددته الى حاجتك فكان ما في هذا الحديث  
من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولتأطرنه على الحق اطرا اي رده  
اليه وتمطونه عليه ويميلونه اليه حتى يكون فيما فعلونه من ذلك كالحجن  
والمخل وكالصولجان الذي لا يستطيع ان يخرج مما عطف عليه وثني عليه ورد  
اليه الى خلاف ذلك ابدأ والله نسأله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من المراد  
بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا هتديتم﴾  
﴿حدثنا﴾ علي بن شيبه ثنا يزيد بن هارون ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن  
ابى حازم عن ابي بكر الصديق (رضي الله عنه) قال انكم تقرؤون هذه الآية  
يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا هتديتم \* واني سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الناس اذا رأوا الظالم فلم يأخذوا  
على يديه يوشك ان يعمهم الله بمقاب \*

باب بيان مشكل ما روى في آية يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا هتديتم

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثامر وان بن معاوية  
الفرزاري ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم ان ابا بكر الصديق  
رضي الله عنه \* قام على المنبر فقال يا ايها الناس انكم تقرأون هذه الآية  
ثم ذكر مثله \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان الذي في هذين الحديثين مما خاطب به ابو بكر الناس  
فيها انهم يقرأون هذه الآية كما تلاها عليهم وانه سمع النبي صلى الله عليه وآله  
وسلم يقول فذكر لهم ما سمعه من هذين الحديثين ونحن نعلم انه رضي الله عنه  
مع حكمته وجلالته وعظم مقداره لا يخاطب الناس بخطاب فيه نقصان  
ونعلم ان ما وقع من نقصان في ذلك فمن بعض رواة هذا الحديث لانه \*

﴿ ثم التمسنا ﴾ من غير هاتين الروايتين (فوجدنا) بكار بن قتيبة قد حدثنا  
قال تاروح بن عباد ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم  
سمعت ابا بكر الصديق يقول يا ايها الناس انكم ترون هذه الآية من  
كتاب الله عز وجل تضمونها على غير ما وضعها الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا  
عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم واني سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا عمل فيهم بالمعاصي او بغير الحق ثم لم يغيروه  
يوشك ان يعصمهم الله بمقاب منه \*

﴿ ووجدنا ﴾ يزيد بن سنان قد حدثنا قال ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير بن معاوية  
عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم سمعت ابا بكر الصديق على المنبر  
يقول يا ايها الناس انكم تقرأون هذه الآية وتضمونها على غير موضعها  
يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم ثم قال اني سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الناس اذا رأوا منكرا لا يغيرونه

اوشك ان يسمهم الله بمقابله \*

﴿حدثنا﴾ احمد بن ابي داود ثنا عبد الله بن محمد التيمي وعبد الاعلى بن حماد النرسى ثنا المعتز بن سليمان سمعت اسمعيل بن ابي خالد حدثني قيس بن ابي حازم عن ابي بكر رضى الله عنه - سمعت محمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس - ثم ذكر بقية هذا الحديث \*

﴿ووجدنا﴾ علي بن شيبه قد حدثنا قال ثنا - حاق بن ابراهيم الخطابي ثنا جرير بن عبد الحميد الضبي عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال قرأ ابو بكر هذه الآية يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا هتديتم ثم قال ان الناس يضمون هذه الآية على غير موضعها الا واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الناس اذا راوا الظالم فلم يأخذوا على يديه اوقال المنكر فلم يغيروه وعلمهم الله بمقابله \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان ما في هذا الحديث الاولى بالصدق رضى الله عنه انه كان قاله وهو اخباره اياهم ان الناس يضمون هذه الآية التي تلاها عليهم على غير موضعها فثابتا لما روى عن غيره في هذه الآية لم يلم بذلك وضمها هل هو تاويل يوقف عليه او زمان من الازمنة يكون ويكون قبله ما قرأ عليهم رضوان الله عليهم ما قدم مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقوله في الامر بالمعروف وتغيير المنكر \*

﴿فوجدنا﴾ ابراهيم بن ابي داود قد حدثنا قال ثنا ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر الغساني ثنا صدقة بن خالد ثنا عتبة بن ابي حكيم حدثني عمرو بن جارية (١) عن ابي امية سألت ابا ثمانية الخشني قلت كيف نصنع في هذه الآية قال اي آية قلت يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا هتديتم فقال لي آمنوا الله

لقد سألت عنها خيرا سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال بل اتمر وبالمرور وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شعما مطاغا وهوى متبما ودنيا موشرة واعجاب كل ذي رأي برأيه واذا رأيت امرا لا بد لك منه فمليك بنفسك واياك امرا العوام فان من ورائكم اياما الصبر فيهن مثل قبض الجمر للامم منكم يومئذ كاجر خمسمائة رجل يعملون مثل عمله \*

﴿ ووجدناه ﴾ ابن ابي مريم قد حدثنا قال ثنا القرياني ثنا صدقة بن عثمان بن صالح ثنا موسى بن هارون البردي (١) ثنا محمد بن شعيب بن شابور عن عتبة بن ابي حكيم قال ثنا عمرو بن جارية عن ابي امية ثم ذكر مثله سواء \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فمعنا لهذا الحديث ان معنى قول ابي بكر ان الناس يضمون هذه الآية في غير موضعها انه يريد بها سيمعلونها في غير زمنها وان زمنها الذي يستعمل فيه هو الزمان الذي وصفه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابي ثعلبة بما وصفه به ونمود بالله عز وجل منه وان ما قبله من الازمنة فان فرض الله عز وجل فيه على عباده الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى يعود الامور الى ما امر الله عز وجل ان يكون الناس عليه من امثال ما امرهم الله عز وجل والانتها عما نهى عنهم وقدرى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن التحذير من عواقب ترك ذلك سوى ما قد تقدمت روايته في هذا الباب \*

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم ثنا وهب بن جرير وبشر بن عمر الزهراني ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن عبد الله بن جرير عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي اعنى واكثر ما يعملونه والله اعلم بما يعملونه ولا يغيرونه عليهم الا عمهم الله تعالى بمقاب \*

حدثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عمرو بن أبي رزین ثنا سيف بن أبي سمان  
المكي عن عدي عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن الله لا يهلك  
العامة بعمل الخاصة ولكن إذا رأوا المنكر بين ظهرانيهم فلم يغيروه عذب الله  
عز وجل العامة والخاصة \*

وقال أبو جعفر قف بما ذكرنا أو كيد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى  
يكون الزمان الذي ينقطع ذلك فيه هو الزمان الذي وصفه رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم في حديث أبي ثعلبة الذي لا منعة فيه بأمر معروف  
ولا ينهى عن منكر ولا قوة مع من ينكره على العام بالواجب في ذلك فسقط  
الفرض عنه فيه ورجع أمره فيه إلى خاصة نفسه فلا يضره مع ذلك من ضل  
هكذا نقول أهل الآثار في هذا الباب على ما قد صححنا هذه الآثار عليه وإمامنا  
سواهم فمن يملق بالتأويل فذهب إلى قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم  
ليس على سقوط مفروض عليهم من أمر معروف ومنه عن منكر وأمرهم  
لا يكونون مهتدين إذا لم يفعلوا ذلك وأمرهم أنما يدخلون في قوله عز وجل إذا  
اهتديتم إذا فعلوا ذلك لا إذا قصر واءته ويذهبون إلى أن مثله في كتاب الله  
عز وجل قول الله سبحانه وتعالى لتبني على الله عليه وآله وسلم ليس عليك هدام  
ولكن الله يهدي من يشاء وهو مع هذا فنترض عليه صلى الله عليه وآله وسلم  
جهاد أعداء الله تعالى وقتالهم حتى يردهم الله إلى دينه الذي بعثه الله به وأمره  
أن يقاتل الناس عليه كافة والقول آيين معنى من هذا المعنى وإن كان هذا المعنى  
صحيحاً والله سبحانه نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الزمان

الذي

باب بيان مشكل ما روى في الزمان الذي يجب على الناس الاتقبال فيه على خاصتهم وترك عامتهم

الذي يجب على الناس الاقبال فيه على خاصتهم وترك عامتهم ﴿  
 ﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى عن ابي حازم عن عمارة بن عمرو بن حزم عن  
 عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كيف  
 بكم وبزمان او قال يوشك ان ياتي زمان يغربل الناس فيه غربلة ويبقى حشلة (١)  
 من الناس قد مر جت عهودهم وامانتهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك بين  
 اصابعه قالوا كيف بنا يا رسول الله قال تاخذون بما ترفون وتذرون  
 ما تنكرون وتقبلون على امر خاصتكم وتذرون امر عامتهم ﴿ حدثنا ﴾ عبد الله  
 ابن سعيد بن كثير بن عفير ابو القاسم حدثني ابي قال اخبرني يعقوب بن  
 عبد الرحمن ثم ذكر باسناده مثله سواء \*

﴿ حدثنا ﴾ بحر بن نصر قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يعقوب بن  
 عبد الرحمن الزهري ثم ذكر مثله غير انه لم يذكر فيه ابا حازم وانما قال  
 اخبرني يعقوب عن عمارة ﴿ حدثنا ﴾ محمد بن اسحاق عن يزيد الطار الزني ثنا  
 عيسى بن ميناء ثنا محمد بن جعفر عن ابي حازم عن ابيه عن عمارة بن حزم هكذا قال  
 ابن عامر وانا هو ابن عمرو عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم مثله \*

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق وفهد بن سليمان جميعا ثنا القعني حدثني  
 عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن عمارة بن عمرو عن عبد الله بن عمرو بن  
 العاص عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله سواء \*

﴿ حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو نعيم ثنا يونس بن ابي اسحاق عن هلال  
 ابن خباب حدثني عكرمة حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال بينما نحن حول

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ ذكرت الفتنة او ذكرت عنده الفتنة  
فقال اذ ارايتم الناس قد مرجت عهودهم وامانتهم وكانوا همكذا وشبك بين  
اصابعه فقلت فكيف نفعل عند ذلك جعلني الله فداك قال لي الزم بيتك  
واملك عنك لسانك وخذ بما تعرف ودع ما تنكر وعليك من الخاصة (١) ودع  
عنك امر العامة \*

﴿حدثنا﴾ بجر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب ثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن عمرو  
مولى المطلب عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم قال لعبد الله بن عمر وكيف بك يا عبد الله بن عمر واذا  
بقيت في حثالة من الناس قد مرجت امانتهم ومرجت عهودهم واختلفوا  
فقال عبد الله فكيف تأمرني يا رسول الله قال تامل بما تعرف وتدع ما تنكر  
وتامل بخاصة نفسك وتدع عنك عوام الناس \*

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان ثنا عبد الله بن محمد القهقي ثنا سليمان بن بلال عن  
العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم ثم ذكر مثله سواء \*

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني الليث  
ابن سعد عن عياش بن عباس القتيبي عن بكير بن الاشج عن بشير بن سعد (٢)  
حدثنا ان اياه قد قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ونحن جلوس  
على بساط انها ستكون فتنة قالوا كيف نفعل يا رسول الله قال فرديده  
الى بساط فامسك به قال يفعلون به همكذا وذكروا لهم رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم قالوا اما تقول قال تقول انها ستكون فتنة  
(١) كذا في الاصل والظاهر وعليك بامر الخاصة ١٢ (٢) لعله بشير بن سعد

ابن الزمان شهد احدا وغيرها مع ابيه كافي التجريد ١٢ الحسن قالوا

قالوا فكيف لنا يا رسول الله وكيف نصنع قال ترجعون الى امركم الاول \*  
 ﴿حدثنا﴾ محمد بن جرير وفهد بن سليمان قال ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث  
 حدثني ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن خالد بن معدان عن العرياض بن سارية  
 وكان العرياض رجلا من بني سليم من اهل الصفة قال خرج عليا رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم يوم اقام ووعظ الناس ورغبهم وحذرهم وقال ماشاء الله  
 ان يقول ثم قال اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا واطيعوا من ولاة الله امركم  
 ولا تنازعوا الامر اهله ولو كان عبدا حبشيا (١) وعليكم بما ترون من سنة نبيكم  
 والخلفاء الراشدين المهديين وعضوا على نواجذكم بالحق \*

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا ابو عاصم عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن  
 عبد الرحمن بن عمر والسلمي عن العرياض بن سارية قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى عضوا عليها  
 بالنواجذ \*

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا عمرو بن يونس اليمامي ثنا عمر بن عمار ثنا عوف  
 الاعرابي عن عبد الرحمن قال قال ابو جعفر وهو ابن عمر والسلمي والله اعلم قال  
 دخلت مسجد دمشق او حص فاذا انا برجل من اصحاب النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم يحدثهم فقال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعظته  
 ذرفت منها الميرون واقشعرت منها الجلود ووجلت منها القلوب فقال قائل كان  
 هذا عند الوداع منك يا رسول الله فاوصنا قال اوصيكم تقوى الله ولزومكم من  
 بعدى سنتي وسنة الخلفاء الهادية وعضوا عليها بالنواجذ \*

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذه الآثار تشديد ما في الآثار التي في الباب الاول  
 وكلها باصدق بعضها بمضاجوزان الازمنة تختلف وتباين وان كل زمان منها

له حكمه الذي بينه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لامته واعلمهم اياه واعلمهم ما يعملونه فيه وعلى الناس التمسك بذلك وازومه ووضع كل امر ووضع الذي امرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بوضعها وان لا يخرجوا عن ذلك الى ما سواه والله نسأله التوفيق \*

## ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا اختلفتم في طريق فاجملوه سبعة اذرع﴾

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا محمد بن سعيد الاصبهاني ثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة بن قدامة (١) عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اختلفتم في طريق فاجملوه سبعة اذرع ﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا قيس بن الربيع عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اختلفتم في سكة فاجملوها سبعة اذرع ثم ابناوا \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثلوهب بن جرير عن ابيه سمعت الزبير بن انطريت يحدث عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اختلف الناس في طرقهم انها سبعة اذرع \*

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنما سلم بن ابراهيم ثنا المثني بن سعيد ثنا قتادة عن بشر بن كعب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا تدارتكم في طريق فاجملوه سبعة اذرع \*

(١) في الخلاصة زائدة بن قدامة الثقفي ابو الصلت الكوفي احد الاعلام عن سماك بن حرب مات غازيا بارض الروم سنة اثنتين وستين ومائة

حدثنا إبراهيم بن أبي داود ثنا مسدد ثنا يحيى عن المثني بن سعيد عن قتادة عن بشر بن كعب عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إذا اختلفتم في الطريق فدعوا سبعة اذرع \*

حدثنا محمد بن خزيمه ثنا المولى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار عن خالد الحذاء عن يوسف بن عبد الله بن الحارث (١) عن ابيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال إذا اختلف في طريق جمل سبعة اذرع \*

قال ابو جعفر فتأملنا هذا الحديث فلم نجد له معنى اولى من ان يحمل عليه وان يعبر وجهه اليه من الطريق البتداء إذا اختلف مبتدأها في المقدار الذي يوافقونه لها من المواضع الذين يحاولون اتخاذها فيها كالقوم يفتحون المدينة من مدائن المدو فيريد الامام قسمها بينهم ويريد مع ذلك ان يجعل فيها طرقا لمن يحتاج الى ان يسلكها من الناس الى من سواها من البلدان ولا يحددها مما قد كان المفتحة عليهم احكموا ذلك فيها فيجمل سمة كل طريق منها سبعة اذرع على ما في هذه الآثار \*

ومثل ذلك ايضا الارض الموات يقطعها الامام رجلا ويحمل اليه احياءها ودفع طريق منها لاجتياز الناس فيه منها الى ماسواها فيكون ذلك الطريق كذلك سبعة اذرع المقدار ولم نجد له هذا الحديث معنى هو اولى به من هذين المعنيين والله تعالى اعلم بما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منها واياه نساء له التوفيق \*

### باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله

(١) في الخلاصة يروى عن خاله محمد بن سيرين ١٢ محمد شريف الدين

باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله

وارفعوا عن بطن عرنة يعني في الوقوف \*

﴿حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي ثنا ابو الاشعث احمد بن المقدم المجلي ثنا ابن عيينة عن زياد بن سعد عن ابي الزبير عن ابي معبد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عرنة كل موقوف وارفعوا عن بطن عرنة والمزدلفة كلها موقوف وارفعوا عن بطن محسر وشعاب منى كلها منحر \*

﴿قال ابو جعفر﴾ ولم نجد هذا الحديث من رواية احمد من اصحاب ابن عيينة في اسناده اتم منه من رواية ابي الاشعث \*

﴿وقد حدثنا﴾ عيسى بن ابراهيم النافقي به ناقصا في اسناده ومثته جيماء \*  
﴿حدثنا﴾ عيسى بن ابراهيم بن اسفيان بن عيينة عن ابي الزبير ولم يذكر زيادا عن ابي معبد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ارفعوا عن محسر وعليكم بحصى الخذف \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فاحتجنا الى الوقوف على معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم ارفعوا عن بطن عرنة ما الذي يريد به الكون بطن عرنة ليس من عرفه التي يوقف بها للحج ام لغير ذلك \*

﴿قال فوجدنا﴾ بكار بن قتيبة قد حدثنا قال ثنا ابو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير الاسدي الكوفي (ا) ثنا فيان الثوري عن عبد الرحمن بن الحارث عن عياش بن ابي ربيعة عن زيد بن علي عن ابيه عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي بن

(ا) في التقريب محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الاسدي ابو احمد الزبير الكوفي ثقة ثبت الا انه قد يخطئ في حديث الثوري من التاسعة مات ثلاث ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

أبي طالب قال وقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعرفة فقال هذه  
عرفة وهذا الموقف وعرفة كلها موقف وجمع كلها موقف \*

﴿ووجدنا﴾ يونس بن عبد الأعلى قد حدثنا قال سنا عبد الله بن وهب حدثني  
اسامة بن زيد اللبي أن عطاه بن أبي رباح حدثه أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث  
عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال كل عرفة موقف وكل  
المزدلفة موقف \* ﴿حدثنا﴾ محمد بن عمرو بن تمام الكلابي أبو الكردوس قال  
حدثنا يحيى بن عبد الله بن كثير حدثني ميمون بن يحيى بن مسلم بن الأشج  
عن أبيه سمعت اسامة بن زيد يقول سمعت عبد الله بن أبي حسان يخبر عن  
عطاه بن أبي رباح وعطاه جالس يسمع قال قال عطاه سمعت جابر بن عبد الله  
السلمي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل عرفة موقف وكل  
المزدلفة موقف وكل منى منحر وكل فجاء مكة طريق ومنحر \*

﴿ووجدنا﴾ أحمد بن شعيب قد حدثنا قال سنا إبراهيم بن يعقوب  
بني المدورقي ثنا يحيى بن سعيد ثنا جعفر بن محمد حدثني أبي قال أتينا جابر  
ابن عبد الله فسألناه عن حجة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فحدثنا  
أن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم قال عرفة كلها موقف \*

﴿قال أبو جعفر﴾ فاحتجنا أن نقف على المعنى الذي به أمرنا بالدفع عن  
بطن عرنة ما المراد به فوجدنا إمامية (قد حدثنا) قال ثنا محمد بن زياد بن ريان  
الكلابي ثنا شريقي بن قطامي عن أبي طلق العابد عن شراحيل بن القعقاع سمعت  
عمر بن معدى كرب (١) يقول كما عشيبة عرفة بطن عرنة تخوف أن يتخطفنا

(١) في مجر يد أسد الغابة عمرو بن معدى كرب بن عبد الله بن عمرو الزبيدي  
المدحجي أبو ثور أسلم سنة تسع وارتد مع الأسود ثم أسلم وشهد اليرموك

الجن فقال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اجيزوا اليهم فانهم ان اسلموا  
 اخوانكم وهو عندنا والله اعلم فانهم اذا اسلموا اخوانكم اي اذا صاروا  
 مسلمين فكان ما في هذا الحديث انهم كانوا يقفون عشية عرفة بطن  
 عرنة خوفا منهم على انفسهم ان يخطفهم الجن وان النبي صلى الله عليه وآله  
 وسلم امرهم ان يجيزوا اليهم اي الى ما سوى بطن عرنة من عرفة وهي  
 المواضع التي كانت الجن فيها قبل ذلك وكانوا يتخوفون ان وقفوا بها يخافون  
 من غوائلهم فاعلهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهم اخوانهم  
 اذ قد اسلموا وفي ذلك ما قد دل على ان امر النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم الناس بذلك كان بعد اسلام الجن \*

فان قال قائل في اجيزوا الجن كانوا قبل اسلامهم يحجون  
 قيل له وهل ينكر من ذلك قد كان كفارا الا دميين يحجون كما يحج  
 للمسلمون حتى نسخ الله ذلك بقوله انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد  
 الحرام بعد عامهم هذا وكان ذلك النسخ مما كان من الندارة التي  
 اندروا بها في الحجة التي حجها ابو بكر وسند كذا ذلك وما قد روي فيه  
 في موضعه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى والله نسأله التوفيق \*

### باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الدليل  
 من مراد الله عز وجل بقوله سبحانه فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله  
 عند المشعر الحرام الآية \*

حدثنا الربيع بن ايمان المرادي ثنا اسد بن موسى ابا حاتم بن  
 اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله في حديثه في حجة النبي

باب بيان مشكل ما روي في آية فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما صلى الصبح يوم عرفة بمنى مكث قليلا حتى طلعت الشمس فركب وامر بقبة من شعر فنصبت له بنمرة فدار ولا يشك قريش الا انه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية فاجاز حتى اتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى اذا زاغت الشمس امر بالصياح فركب حتى اتى بطن الوادي فخطب الناس \*

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث ان قريشا كانت في الجاهلية تقف يوم عرفة في خلاف الموضع الذي يقف الناس به اليوم بعرفة لحجهم وذلك عندنا والله تعالى اعلم لان عرفة ليست من الحرم وكانت قريش لا تتجاوز الحرم ولا تقف في حجها الا في مواضع الحرم وكان الموضع الذي كانت تقفه في ذلك اليوم فيه هو المزدلفة \*

﴿كما حدثنا﴾ اسمعيل بن يحيى المازني ثنا الشافعي عن سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن جبير عن ابيه قال ذهبت اطلب بيرا الى يوم عرفة فخرجت فاذا النبي صلى الله عليه وآله وسلم واقف مع الناس بعرفة فقلت ان هذا من الحرس فانه خرج من الحرم يعني بالحرس قريشا وكانت قريش تقف بالمزدلفة وتقول نحن الحرس لاننا تجاوز الحرم \*

﴿كما حدثنا﴾ احمد بن شبيب ثنا اسحاق بن ابراهيم يعني ابن راهويه ثنا ابو معاوية ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت كانت قريش تقف بالمزدلفة ويسمون الحرس وسائر العرب تقف بعرفة فامر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ان يقف بعرفة ثم يدفع منها وانزل الله عز وجل ثم افيضوا من حيث افاض الناس \*

﴿ قال أبو جعفر ﴾ فهذا الحديثان أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد كان في الجاهلية لتوفيق الله عز وجل آياه وتوليه له قد كان يقف يوم عرفة حيث يقف الناس سوى قريش وكان قول الله عز وجل فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين ثم أفضيو من حيث أفاض الناس دليل على أن الأفاضة من ذلك المكان قد كان منهم قبلها وقوفاً فيه \*

﴿ وقد روى ﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى (حدثنا) يونس بن سفيان عن عمرو بن عبد الله بن صفوان عن يزيد بن سنان قال أتانا ابن مسعود الأنصاري بعرفة ونحن في مكان من المواقف بعيد بيده عمر وقال أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لكم كونوا على مشاعركم هذه فإنكم على أرث من أرث إبراهيم عليه السلام \* هكذا حدثنا يونس \*

﴿ وقد حدثنا ﴾ المزني قبل ذلك قال ثنا الشافعي عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن صفوان ولم يذكر عمرو (١) قال كنافي موقف لنا بعرفة ثم ذكر بقية هذا الحديث \*

﴿ قال أبو جعفر ﴾ فدل ذلك أن عرفة قد كانت من واقف إبراهيم عليه السلام في الحج حيث يقف الناس اليوم بحجهم وأما أمره صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابن عباس بالارتقاء عن محسر ومحسر من مزدلفة فذلك المعنى سوى هذا المعنى قد يحتمل أن يكون لخروجه عن مشاعر إبراهيم عليه السلام فامر الناس بالدفع عنه وبالرجوع إلى مشاعر إبراهيم عليه السلام والله سبحانه

(١) في الأصل هنا عبارة لا يفهم معناها ١٢ المصحح

وتعالى اعلم عماده ذلك والله نسأله التوفيق \*

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تاويل قول الله عز وجل ولقد آتيناك سبأ من المثاني والقرآن العظيم \*

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو داود ثنا شعبة اخبرني خبيب بن عبد الرحمن سمعت حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب يحدث عن ابي سعيد بن المولى انه كان في مسجد قائما يصلى فدعاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلما صلى اتاه فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما منعك ان تجيئني اما سمعت الله عز وجل يقول يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم الاية ثم قال الا اعلمك سورة اعظم سورة في القرآن قبل ان اخرج من المسجد فمشيت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى كاد يبلغ باب المسجد فذكرته قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانحة الكتاب هي السبع المثاني والقرآن العظيم اويته \*

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي سعيد بن المولى الانصارى ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعاه وهو يصلى فصلى ثم اتاه فقال يا منعمك ان تجيئني اذ دعوتك قال اني كنت اصلى قال الم يقل الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم الاية ثم قال الا اعلمك اعظم سورة في القرآن كأنها نسيتها اونسى قلت يا رسول الله الذي قلت قال الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اويته \*

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عمرو بن يونس الجامي ثنا جهم بن عبد الله

باب بيان مشكل ماروى في تاويل ولقد آتيناك سبأ من المثاني والقرآن العظيم

عن الغلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان في كتاب الله لسورة ما انزل الله عز وجل علي مثله افسأله ابي عنها فقال ان لا رجوان لا يخرج من الباب حتى تطلعها اجعلت ابا طاتم سأله ابي عنها فقال كيف تقرأ اذا قمت في صلاتك قلت ام الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما انزل الله في التوراة ولا في الانجيل والقرآن او قال الفرقان مثلها هما السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اعطيته \*

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا اسمعيل بن جعفر عن الغلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقرأ علي ابي بن كعب ام القرآن فقال والذي نفسي بيده ما انزل الله في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها هما السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اعطيته \*

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا سعد بن موسى ثنا ابن ابي ذيب عن سعيد بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحمد لله هي ام القرآن العظيم \*

﴿قال ابو جعفر﴾ في هذه الآيات فان فاتحة الكتاب هي السبع المثاني والقرآن العظيم وقد روى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في ذلك \*

﴿كما حدثنا﴾ ابراهيم بن هرزوق ثنا محمد بن بكر البرساني اخبرنا ابن جريح حدثني ابي ان سعيد بن جبير اخبره ان ابن عباس قال ولقد آتيناك سبعة من المثاني والقرآن العظيم قال وقرأها علي سعيد بن جبير بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة وقال سعيد بن جبير قال لي ابن عباس قد اخرج الله لكم وما اخرجها الا حد قبلكم \*

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث من كلام ابن عباس ان فاتحة الكتاب هي السبع المثاني والقرآن العظيم ﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو عاصم ان ابن جريج عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس و لقد آتيناك سبعاً من المثاني قال فاتحة الكتاب ثم قرأ ابن عباس بسم الله الرحمن الرحيم و قال هي الآية السابعة و قرأ علي سعيد بن جبير كما قرأ عليه ابن عباس \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان ما في هذا الحديث خلاف ما في حديث ابن مرزوق انه السبع المثاني والقرآن العظيم \* وفي حديث بكار هذا انها السبع من المثاني ولم يذكر غير ذلك فاحتمل ان يكون معنى قول ابن عباس و لقد آتيناك سبعاً من المثاني و القرآن العظيم اى و آتيناك القرآن العظيم \* والدليل على ذلك ما رواه مجاهد عنه انها السبع الطوال \*

﴿كما حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عامر المقدى عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس و لقد آتيناك سبعاً من المثاني \* قال السبع الطوال \* و روى عنه من رواية سعيد بن جبير ما يوافق ما رواه مجاهد عنه مما ذكرنا و يخالف ما رواه ابن جريج عن ابيه عن سعيد بن جبير عنه \*

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا محمد بن قدامة ثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن مسلم بن يعنى البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اوتي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبعاً من المثاني الطوال \*

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا علي بن حجر ان اشريك عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال في قوله عز وجل سبعاً من المثاني قال السبع الطوال \*

﴿قال ابو جعفر﴾ وكان الاولى بما روى عن ابن عباس في ذلك لما اختلف فيه

عن سعيد بن جبير عنه مارواه مجاهد عنه \* وقد روي عن علي بن ابي طالب انها فاتحة الكتاب \* ﴿كما حدثنا﴾ ابن ابي مريم ثنا الفرير ابي ثاسفان عن السدي سمعت عبد خير الهمداني سمعت عليا يقول في قوله عز وجل ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقران العظيم \* قال فاتحة الكتاب \*

﴿ثم رجعنا﴾ الى طلب المعنى لما في حديث ابي سعيد بن العلى ولما في حديث ابي هريرة فاتحة الكتاب انها السبع المثاني والقران العظيم الذي اعطيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوجدنا ذلك محتملا ان يكون اريد به انها القران كله اى في الثواب كما روى ان قل هو الله احدثت القران اى في الثواب واطلق في بعض الآثار انها ثلث القران \*

﴿كما حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابي ثنا شعبة عن علي بن مدرك عن ابراهيم النخعي عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايهما احكم ان يقرأ ثلث القران كل ليلة قالوا ومن يطيق ذلك قال قل هو الله احد \*

﴿وكما حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا محمد بن فضيل ثنا بشير ابواسميل (١) عن ابي حازم عن ابي هريرة قال خرج علينا رسول الله

(١) في كنى التقريب ابواسميل الاسلمى عن ابي حازم هو بشر بن سليمان وفي الاسماء في بشير بفتح اوله وكسر المعجمة بعدها تحتانية ثم راه بشير بن سليمان الكندي ابواسميل الكوفي والدا الحكيم ثمة يعرب \* وفي تهذيب التهذيب روى عن ابي حازم الاشجعي وغيره وروى عنه ابنه الحكيم وابن فضيل وغيرهما وقال بدل سليمان سلمان وفي الخلاصة ايضا سليمان فذل الصحيح ما في التقريب والخلاصة وما في تهذيب فهو من قلم الناسخ والله اعلم ١٢ الحسن النعماني

صلى الله عليه وآله وسلم قال اقرأ عليكم ثلث القرآن فقرأ قل هو الله أحد حتى ختمها \*

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن ابي قيس عبدالرحمن بن ثروان عن عمرو بن ميمون الاودى عن ابي مسعود الانصارى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ايمجز احدكم او يخطب ان يقرأ ثلث القرآن كل ليلة فكبر ذلك على انفسهم قال الله الواحد الصمد ثلث القرآن \* ﴿ (١) ﴾ فكان ثقل عليهم فقال الله

الواحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثلث القرآن \*

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن سليمان ثنا ابو نعيم ثنا احصين عن ابي قيس الاودى عن عمرو بن ميمون عن ابي مسعود الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايمجز احدكم ان يقرأ ثلث القرآن كل ليلة فكبر ذلك في انفسهم قال الله الواحد الصمد ثلث القرآن \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث ان قل هو الله احد ثلث القرآن بمعنى انها ثلث القرآن بالشواب بها وقد روي انها تعدل ثلث القرآن \*

﴿ كما حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ابا عبد الله بن وهب ان مالكا حدثه عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدرى ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يردد ما فلما اصبغ جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له وكان الرجل يتقلها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انها تعدل ثلث القرآن \*

(١) الظاهر السقوط من اول هذا الحديث مع السند ولم يذكره صاحب

المتنصر ١٢ الحسن النعماني

﴿وكما حدثنا﴾ علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ثنا أبو معمر اسمعيل بن ابراهيم الهذلي القطيبي ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا مالك بن انس عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري اخي قتادة والنعمان ان رجلا كان في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ قل هو الله احد يرددها لا يزيد عليها ولا ينقص فلما اصبحنا اتى الرجل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان فلانا قام من الليل فقرأ قل هو الله احد يرددها لا يزيد عليها ولا ينقص فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده انتم تعدل ثلث القرآن \*

﴿حدثنا﴾ نصر بن مرزوق ثنا اسد بن موسى ثنا محمد بن حازم عن موسى (١) الصغير عن موسى بن يساف عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قرأ قل هو الله احد فكأنما قرأ ثلث القرآن \*

﴿وكما حدثنا﴾ ابو امية والربيع بن سليمان الجيزي جميعا قالنا عبد الله ابن مسلم بن قنبل ثنا محمد بن عبد الله بن مسلم ابن اخي الزهري عن عمه ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن قراءة قل هو الله احد فقال هي ثلث القرآن او تعدله \*

﴿وكما حدثنا﴾ ابو امية ثنا خالد بن مخلد القنطري ثنا سليمان بن بلال حدثني سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن ﴿وكما حدثنا﴾ علي بن معبد ثنا العلاء بن منصور ثنا سليمان بن بلال ثم ذكر بابا سناداه مثله \*

(١) له هو موسى بن مسلم ومحمد بن حازم يمكن بالخاء الذي توفي سنة (١٩٥)

اسد بن موسى توفي سنة (٢١٠) والله اعلم ١٢ شريف الدين

﴿وكما حدثنا﴾ ابن أبي داود ثمامة بن يحيى وهو ابن سميد عن يزيد بن  
كيسان حدثني أبو حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم احشدوا (١) فاني سأقرأ عليكم ثلث القرآن فحشدتم فخرج  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرأ قل هو الله احد ثم دخل فقال بعضنا  
 لبعض اني ارى هذا خبر جاءه من السماء فذلك الذي ادخله ثم خرج فقال اني  
 قلت لكم اني سأقرأ عليكم ثلث القرآن الا انها تعدل ثلث القرآن \*

﴿قال أبو جعفر﴾ فكان معنى ما في هذه الاحاديث من ان قل هو الله احد  
 تعدل ثلث القرآن هو معنى الاحاديث التي رويناها قبلها في قل هو الله احدا ما  
 ثلث القرآن واذا جازان يكون ذلك في قل هو الله احد بمعنى انها في الثواب  
 كثلث القرآن جاز في فاتحة الكتاب انها في الآثار التي رويت فيها التي  
 تقدم ذكرنا لها في هذا الباب انها القرآن يكون معنى ذلك انها في الثواب  
 بها كانوا اب بالقران كله والله نسأله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره  
 للناس بالاقتداء بابي بكر وعمر والاهتداء بهدي عمار والتمسك بهما عبد  
 رضى الله عنهم \*

﴿حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان حدثنا الفريابي حدثني من لاهم (٢) يعني  
 حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اقتدوا  
 بالذين من بعدي ابى بكر وعمر واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بهما عبد  
 ﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن  
 (١) احشدوا الى اجتماعوا واستحضروا والناس والحشد بالخاء المهملة الجماعة ١٢ مجمع

(٢) سقط اسماء الرواة بين الفريابي وبين حذيفة ١٢ الحسن النعماني انتم الله عليه

باب بيان مشكل ما روي في امره للناس بالاقتداء بابي بكر وعمر رضى الله عنهم

عمير عن ربي بن حراش عن حذيفة ولم يذكر ابراهيم في حديثه عن  
مولى الربيعي ثم ذكر مثله . (حدثنا) ابراهيم بن ابي داود قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿حدثنا﴾ محمد بن النعمان السعطي ثنا الحميدي ثنا سفيان بن عيينة ثنا  
زائدة بن قدامة عن عبد الملك بن عمير عن ربي بن حراش عن حذيفة ان  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اقتدوا بالذين بمدى ابي بكر وعمر \*  
(حدثنا) يونس بن عبد الاعلى ثنا يحيى بن حسان ثنا سفيان ثم ذكر باسناده مثله \*  
﴿حدثنا﴾ علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المنيرة نا حامد بن يحيى ثنا ابن عيينة  
غير مرة عن عبد الملك عن ربي عن حذيفة مرة اخرى \* اخبرني زائدة عن  
عبد الملك ثم ذكر مثله سواء في اسناده وفي متنه \*

﴿حدثنا﴾ علي بن عبد الرحمن نا مصعب بن عبد الله الزيري نا ابراهيم  
ابن سعد عن الثوري عن عبد الملك بن عمير عن هلال مولى ربي عن ربي  
عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود نا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى نا ابراهيم  
ابن سعد عن الثوري عن منصور عن هلال مولى ربي عن ربي عن حذيفة عن  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿قال ابو جعفر﴾ قال لنا ابن ابي داود وهكذا كان في كتابه يعني الاويسى  
عن منصور لا عن عبد الملك \*

﴿قال ابو جعفر﴾ ثم حديثه ابن ابي داود مرة اخرى فقال نا الاويسى  
عن ابراهيم بن سعد عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن هلال مولى ربي  
عن ربي عن حذيفة ثم ذكر مثله سواء \*

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الأعلى والربيع بن سليمان جميعاً ثنا يحيى بن حسان  
 ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا سالم أبو الملاء عن عمرو بن هرم عن ربي بن حراش  
 عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اقتدوا بالذين من  
 بعدى ابى بكر وعمر وعليكم بهدى عمار وعهدان ام عبد \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ سالم أبو الملاء (١) مذهبهم رجل من اهل الكوفة يقال له  
 الانعمى وهو ثقة مقبول الرواية فقد روى عنه ابو نعيم وقال هو سالم بن  
 الملاء \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث فكان ما فيه مما امر به رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم الناس بالاقتداء بابى بكر وعمر معناه عندنا والله  
 اعلم ان تمثلوا امثلها وان تحذوا وحذوها فيما يكون منها من امر الدين  
 وان لا يخرجوا عنه الى غيره ثم تأملنا ما امرهم به من لا هتداء بهدى عمار فوجدنا  
 الا هتداء هو التقرب الى الله عز وجل بالاعمال الصالحة وكان عمار من  
 اهلها فامرهم ان يهتدوا بما هو عليه وان يكونوا كهم وفيها وليس ذلك بمخرج  
 غيره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن تلك المنزلة لان  
 القصد يمثل هذا الى الواحد من اهله لا ينفى بقية اهله ان يكونوا فيه كما يقول  
 الرجل موضع فلان من العبادة الموضع الذى ينبغى ان يستمسك به وائس  
 فى ذلك ما ينبغى ان يكون هناك آخرون فى العبادة مثله او فوقه ممن يجب ان  
 يكونوا فى الاهتداء فيه \*

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا زهير بن

(١) لعل هو سالم بن عبد الواحد المرادى الانعمى بضم المهملة ابو الملاء الكوفى  
 روى عن الحسن وربي بن حراش وعمرو بن هرم كما فى تهذيب التهذيب ١٢

معاوية ثنا قابوس بن ابي ظبيان عن ابيه حدثه عن عبد الله بن عباس عن ابي الله  
صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الهدى والسمت الصالح والاقتصاد جزء  
من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان ذلك الهدى المذكور في هذا الحديث من الاعمال  
الصالحة بالمكان الذي هو به من اجزاء النبوة والهدى المراد من هذا الحديث  
هو ما يتقرب به الى الله عز وجل بالاعمال الصالحة وكان ذلك موجوداً في عمار  
رضي الله عنه فامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الناس ان يتدوا به في ذلك  
وان يحملوه اما هم فيه لا على اخراج من هو سواه من اصحابه رضي الله عنهم  
ان يكونوا في ذلك كهو \*

﴿حدثنا﴾ علي بن مبدئ بن روح بن عباد بن عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن عن  
ابيه عن بريدة بن الحصب الاسلمي قال كنت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
عشي جمية فاذا نحن برجن بين ايدينا يصلي يكثر الركوع والسجود فقال  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليكم هدياً قاصداً قلها ثلاثاً فانها لن يشادها  
الدين احد الا غلبه \* فكان الهدى القاصد في هذا هو الاشياء المراد بها التقرب  
الى الله عز وجل فامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها بالتصدق ليدوم ذلك من  
لهله ودل ذلك على ان الهدى هو العمل المتقرب به الى الله عز وجل \*

﴿ثم تأملنا﴾ قوله صلى الله عليه وآله وسلم وتمسكوا بهدياً بن ام عبد ما الذي  
اراد به فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه من المؤمنين رجال صدقوا  
ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً وكان  
ان ام عبد منهم وكان مع ذلك من الهدى \*

﴿حدثنا﴾ يونس بن يزيد ثنا يونس بن عدي الكوفي ثنا ابو معاوية عن

الاعمش عن اراهيم عن عاقمة قال كان عبدالله يعني ابن مسعود يشبه بالنبي  
صلى الله عليه وآله وسلم دله وهديه وسمته وكان علقمة يشبه بم عبدالله \*  
﴿ حدثنا ﴾ يوسف ثنا معيد بن منصور ثنا سفيان عن جامع (١) عن شقيق قال  
ابصر حذيفة عبدالله بن مسعود حين خرج من داره فقال ما رأيت احدا  
اشبه دلا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من لدن ان خرج من داره الى  
ان يدخل فيها من صاحب هذه الدار لقد علم القائلون من اصحاب محمد صلى الله  
عليه وآله وسلم انه من اقربهم عند الله عز وجل وسيلة يوم القيامة \*  
﴿ حدثنا ﴾ علي بن عبدالرحمن بن المغيرة ثنا يحيى بن معين ثنا غندر ثنا شعبة عن  
ابي اسحاق عن سليمان الاعمش عن ابي واثل عن حذيفة قال لقد علم المحفوظون  
من اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم ان ابن ام عبد من اقربهم الى الله  
عز وجل وسيلة \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ولما كان عند الله بهذه المنزلة من الهدى ومن الدل في الدنيا  
ومن قرب الوسيلة من الله عز وجل يوم القيامة كان حريانا يتمسك به هذه  
الذي عاهد الله عليه ثم نزل عنه الى ان يوافيه به يوم القيامة وليس ذلك بمانع  
ان يكون في صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذه منزلة في الدنيا  
وفي الآخرة و ممن يستحق من التمسك به هذه مثل الذي استحقته ام عبد منه  
وبالله التوفيق \*

### ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لكل  
عمل شرة \*

(١) هو ابن ابي راشد وشقيق هو شقيق بن ابي سامة ١٢ تهذيب

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا سريج بن النيمان الجوهري قال قال هشيم ثنا حصن عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لكل عامل شره ولكل شره فترة فاما الى سنة واما الى بدعة فمن كانت فترته الى سنتي فقد اهتدى ومن كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن حصين عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لكل عمل شره ولكل شره فترة فمن كانت فترته الى سنة فقد افلح ومن كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا سعد ثنا يحيى بنى ابن سميد عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن جمدة بن هبيرة (١) قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم مولاة لبني عبدالمطلب تصلي ولا تنام وتصوم ولا تفطر فقال انا صلي وانا صوم وافطر ولكل عمل شره وفترة فمن كانت فترته الى سنتي فقد اهتدى ومن يكون الى غير ذلك فقد ضل \*

﴿حدثنا﴾ فهد بن سلمان ثنا علي بن معبد ثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا ويحيى بن جمدة على رجل من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مولاة لبني عبدالمطلب ثم ذكر بقية هذا الحديث \*

﴿حدثنا﴾ روح بن الفرخ ثنا يوسف بن عدي ثنا عبيدة بن حميد الزحوي عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا ويحيى بن جمدة على رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قيل يا رسول الله ان مولاة لبني عبدالمطلب (١) في التقريب جمدة بن هبيرة الخزومي صحابي صغير له رواية - الحسن

مذكر مثله \* وزاد من يرغب عن سنتي فليس مني \*

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن إيمان المرادي ثنا سعد بن موسى ثنا محمد بن حازم عن مسلم  
ابن كيسان الا عور عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان لكل عمل شرة (١) ثم يكون شرة الى فترة فمن كانت فترة الى سنتي فقد  
هدي ومن كانت فترة الى غير ذلك فقد ضل اني لاصلي وانام واصوم وافطر  
فمن رغب عن سنتي فليس مني \*

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عجلان عن القمقاع  
ابن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اكل عمل  
شرة وان اكل شرة فترة فان صاحبها سدد وقرب فارجوه وان اشير اليه  
بالاصابع فلا تمدوه \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فطلبنا معنى هذه الشرة المذكورة في هذه الآ ثار ما هو  
فوجدنا بكار بن قتيبة ﴿ قد حدثنا ﴾ قال ثنا ابراهيم بن بشار عن سفيان عن  
عروة عن طاوس قال ذكر الاجتهاد فقبل تلك حدة الاسلام وشرته ولكل  
شرة فترة فمن كانت فترة الى سنتي فقد اهتدى ومن كانت فترة الى بدعة  
او ضلالة فقد هلك \* ﴿ قال ابو جعفر ﴾ فوقفنا بذلك على انها هي الحدة  
في الامور التي يريدها المسلمون من انفسهم في اعمالهم التي يتقربون بها  
الى ربهم عز وجل وان رسول الله صلى الله عليه وسلم احب منهم فيها ما دون  
الحدة التي لا بد لهم من القصر عنها والخروج منها الى غير ها واضرهم بالتمسك  
من الاعمال الصالحة بما قد يجوز دوامهم عليه ولزومهم اياه حتى يلقوا بهم

(١) في مجمع البحار الشرة بكسر الشين وتشديد الراء الحرص على الشيء  
والنشاط له وفي القاموس في (الشر) وشرة الشباب بالكسر نشاطه ١٢ الحسن

عز وجل عليه \*

﴿وروي﴾ عنه صلى الله عليه وسلم في كشف ذلك المعنى انه احب الاعمال الى الله  
ادومها وان قل قد ذكرنا ذلك وما قد روي فيه في غير هذا الموضع مما قد تقدم  
منافي كتابنا هذا فنعيننا بذلك عن اعاده والله نسأله التوفيق \*

باب

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله  
الاسلمون تنكفأ دماؤهم ويسى بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل  
مؤمن بكافر ولا ذوعهد في عهد \*

﴿حدثنا ابراهيم﴾ بن ابي داود ثنا مسدد بن مسرهد ثنا يحيى بن سعيد عن  
سعيد بن ابي عروبة ثنا قتادة عن الحسن بن عباد قال انطلقت انا  
والاشترالى علي فقلنا هل عهد اليك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهدا  
لم يمهده الى الناس عامة فقال لا الا ما كان في كتابي هذا فاخرج كتابا من قراب  
سيفه فاذا فيه المؤمنون تنكفأ دماؤهم ويسى بذمتهم ادناهم وهم يد على من  
سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذوعهد في عهد ومن احداثنا على  
نفسه ومن احداثنا و اوى محدثا فمليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فتاملنا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المؤمنون  
تنكفأ دماؤهم فوجدنا اهل السلم جميعا لا يختلفون في تأويل ذلك انه على  
التساوى في القصاص والديات وان ذلك يتقضى ان يكون لشريف على وضع  
فضل في ذلك وان ذلك كان رد اعلى اهل الجاهلية في تركهم قتل الشريف بقتله  
الوضع وفي ذلك ما قد علمنا به ان النساء في جرى ذلك كالرجال وان الرجل  
يقتل بالمرأة كما يقتل المرأة بالرجل ثم تأملنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم يسعى

باب بيان مشكل ما روي المسلمون تنكفأ دماؤهم ويسى بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذوعهد في عهد

بذمههم ادناهم فوجدنا لخدمة المرادة في هذا الموضع هي الامان وانه اذا اعطى الرجل من المسلمين العدو امانا جاز ذلك على جميع المسلمين ليس لهم ان يخفروه (ومثل ذلك ما قدر وى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امان زينب ابنته ابا العاص بن الربيع الذي كان زوجها) \*

﴿ كما حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ابا عبد الله بن وهب حدثني عبد الله بن لهيعة عن موسى بن جبير عن عراك بن مالك الغفاري (١) عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ام سلمة رضي الله عنها ان ابا العاص بن الربيع قدم به على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فبث الى زوجته ان خذى لي جوارا من ابيك فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة الصبح اخرجت وجهها وقالت انا زينب ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واني قد امنت ابا العاص فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلاته قال هذا امر ما علمت به حتى الآن وانه يجير على المسلمين ادناهم \*

﴿ وكما حدثنا ﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي ثنا عبد الله بن شبيب الربيع ابو سعيدنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثني ابو بكر بن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال (٢) عن يحيى بن سعيد وصالح يعني ابن كيسان عن

(١) في التقريب عراك بن مالك الغفاري الكنانى المدني ثقة فاضل من الثالثة ومات في خلافة يزيد بن عبد الملك بعد المائة ١٢ (٢) في تهذيب التهذيب سليمان بن بلال التيمي القرشي المدني روى عن صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد وغيرهما وروى عنه ابو بكر بن ابي اويس وغيره وذكره في التقريب وقال ثقة من الثالثة وذكره في التهذيب سليمان بن بلال فقال روى عن ابي بكر بن ابي اويس عن ابيه سليمان بن بلال نسخة وقيل انه روى عن ابيه وفيه نظر ١٢ الحسن

ابن شهاب عن انس بن مالك ان زينب هاجرت الى رسول الله صلى الله عليه وآله  
وزوجها ابو العاص كافر ثم الحق زوجها بالشام فاسر المسلمون ابوالعاص فقالت  
زينب اني قد اجرت ابوالعاص فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد اجرناه وقال  
يجير على المسلمين اداناهم \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فدل ما ذكرنا على ان الجوار من بعض المسلمين كالجوار  
من كلام واحتمل ان يكون قوله صلى الله عليه وآله وسلم وانه يجير على المسلمين  
اداناهم \* يكون ذلك ارادة منه ان اداناهم المرأة واحتمل ان يكون اداناهم العبد  
ويكون لما كان اداناهم وكان امانه جائزا عليهم ان يكون المرأة الحرة المسلمة  
بذلك اولى منه وان يكون ما كان من خطاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
المسلمين بما خاطبهم به من هنا اعلامهم ان ذلك الجوار لما كان قديكون من العبد  
المسلم كان بان يكون من المرأة الحرة المسلمة اخرى \*

﴿ ثم تأملنا ﴾ قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذوعهد في  
عهده \* فوجدنا اهل العلم في تاويل ذلك على مذهبين مختلفين \* فطائفة منهم يقول  
ذلك على التقديم والتاخير في معنى لا يقتل مؤمن ولا ذوعهد في عهده بكافر \*  
فيكون الكافر المراد به هو الكافر غير ذي العهد وهم الذين يقولون ان المؤمن يقتل  
بالذمي اذا قتله عمدا او ممن يقول ذلك من اهل العلم الامام ابو حنيفة و ابو  
يوسف ومحمد بن الحسن رضوا الله عنهم \* وطائفة منهم يقول الكافر الذي يقتل  
المذكور في هذا الحديث هو الكافر المعاهد لا يقتل في عهده على كلام مستقبل بعد  
لا يقتل مؤمن بكافر و بعد انقطاع معناه \* وممن ذهب الى ذلك منهم وتاويل  
هذا الحديث على هذا المعنى الشافعي فلم يقتل المؤمن بالكافر المعاهد وقد كان  
مالك بن انس يذهب الى هذا المعنى الى ان لا يقتل مؤمن بكافر معاهده \*

﴿ فاما تاويل الحديث الذي رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بان لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذوعهد في عهده فانما لا يروى عنه في ذلك شيئا وما اشكل هذا المعنى الذي وصفناه وقع فيه الاختلاف الذي ذكرناه ﴿ ثم تأملنا ﴾ ذلك فوجدنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم ولا ذوعهد في عهده لا يخلو من احد وجهين ان يكون معطوفا على ما قبله كما ذهب اليه ابو حنيفة واصحابه فيه او على كلام مستأنف بمعنى ولا يقتل ذوعهد جاز قناه بمن يقتله قوداه وكان في ذلك ما قد دل انه لم يكن قوله صلى الله عليه وآله وسلم ولا ذوعهد في عهده على نفي القتل عنه لان ذلك لو كان كذلك لما وجب ان يقتل على حال من الاحوال ما كان في عهده ولما وجب ان يقتل في عهد بحال من الاحوال (١) ﴿ علقنا ﴾ بذلك ان المراد بان لا يقتل في عهده انما هو بان لا يقتل بمعنى خاص ولا خاص في هذا غير الكافر الحربى لانه العطف عليه فصار المراد بان لا يقتل اى بما لا يقتل به المؤمن المذكور قبله في هذا الحديث وعاد قوله لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذوعهد في عهده الى ان لا يقتل مؤمن ولا ذوعهد في عهده بكافر غير ذى عهد وذو العهد كافر ﴿ فدل ذلك ان الكافر المراد في هذا الحديث هو الكافر غير ذى العهد وان قوله صلى الله عليه وآله وسلم الذي ذكرناه عنه على التقديم والناخير بمعنى لو قال لا يقتل مؤمن ولا ذوعهد في عهد بكافر كما مثل قول الله عز وجل في كتابه واللائى يثن الآيه وهذا قوله والنظر بوجهه والقياس يشده لانا رأينا ذا العهد حرم دمه بهمه كما حرم ماله بهمه وقد كان قبل ذلك

(١) كذا في الاصل ولا يستقيم معناه وقال في المختصر بعد نقل مذهب الشافعى ومالك ولكن يلزم ان لا يقتل ذوعهد بحال ولا خلاف ان ذا العهد يقتل قصاصا عن قتيله من المسلمين او الماهدين ١٢ الحسن النعماني

حلال الدم حلال المال ثم صار بالعهده حرام الدم حرام المال وكان من سرق من ماله ما يجب القطع في مثله قطع في ذلك وان كان مسلماً كما قطع في مثل ذلك اذا سرقه من مال مسلم فكانت حرمة المال بالعهده كحرمتها بالاسلام فيما ذكرنا سواء وكانت العقوبة على متهميها كالعقوبة على متهمك مثلها مما قد حرم بالاسلام \*

﴿ولما كان ذلك﴾ كذلك في الاموال وجب ان يكون في الدماء كذلك وان يكون الدم الذي قد حرم بالعهده كالدم الذي حرم بالاسلام وان يكون العقوبة بانتهائها كحرمة العهد كالعقوبة في انتهاكها كمثل حرمة الاسلام بل قد رأينا حرمة الدماء في هذا فوق حرمة الاموال لاننا قد رأينا العبد يسرق مالا لمولاه فلا يقطع وان كان قد سرقه من حرز زوراً نأه قتل مولاه فيقتل به فكان الدم فيما ذكرنا في الحرمة اغلظ من المال فيما ذكرنا في الحرمة ولما كان ذلك كذلك وكانت العقوبة فيهما جيماعاً في غير الاوكسواء يكون العقوبة في انتهاك الدماء المحرمة بالملء وبالذمة سواء كالعقوبة في الاموال المحرمة بالملء والذمة التي قد جعلت سواء (فقال قائل) فهل روى هذا القول في قتل المؤمن بالكافر ذي العهد عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قيل له نعم قد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن سرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عبد الملك ابن ميسرة عن النزال بن سبرة قال قتل رجل من المسلمين رجلاً من العبيد فذهب اخوه الى عمر بن الخطاب فكتب عمر ان يقتل فحملوا يقولون يقتل حر فيقول حتى يجي القبط قال فكتب ان يودي ولا يقتل \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فهذا عمر في هذا الحديث قد امر ان يقتل المسلم بالكافر المعاهد

• فقال قال • قد كتب عمر بعد ذلك ان يودي ولا يقتل • قيل له ذلك عندنا والله اعلم كان من عمر لما كان من اخي المقتول لما ابيع له قتل قاتل اخيه باخيه فكان يقول عند ذلك حتى يجيى القبط فدخات بذلك منه شبهة احتملت ان يكون ما كان منه بمعنى الفروع عن قاتل اخيه قبل ان يجيى القبط فيكون ذلك الفروع في ذلك الحال بطلانا لحقه فيها بعدها فكتب عمر عند ذلك الشبهة بدره القودوا يجاب الدية مكانه فكان ينبغي ان يفعل عندد خول الشبهة بدره القود و يوجب الديات مكانه والله نسأله التوفيق •

## ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله جوابا لابن عمر لما سأله عن اخذ الذناير بالدرهم والدرهم بالذناير في البيع اذا كان ذلك من صرف يوم كما واقتريا وليس بينكما شئ فلاباس •

﴿حدثنا﴾ ابوامية ثنا عبيد الله بن موسى العباسي ثنا اسرائيل بن يونس يعني عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال آيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في حجرة حفصة فقات يارسول الله رويدك اسألك اني ابيع الابل بالنقيع (١) فابيع بالذناير واخذ الدرهم وابيع بالدرهم واخذ الذناير فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان ذلك من صرف يوم كما واقتريا وليس بينكما شئ فلاباس •

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا محمد بن كثير ثنا اسرائيل ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال لابس اذاخذت بسر يومك •

﴿حدثنا﴾ صالح بن عبدالرحمن الانصاري ثنا ابو عبدالرحمن المقرئ

(١) النقيع موضع قريب من المدينة ١٢ بمجمع البحار

(وحد ثنا) يونس ثنا مجبى بن دسان (وحد ثنا) يزيد بن سنان قالوا ثنا  
 أبو الوليد الطيالسي وعبد الله بن محمد التيمي وعبد الملك بن إبراهيم الجدي (١)  
 ﴿ وحد ثنا ﴾ محمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤي ثنا اسمعيل بن  
 مسلمة القمني أبو ريم ثم اجتمعوا جميعا فقال كل واحد منهم حدثنا حماد بن  
 سلمة عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ثم ذكروا جميعا مثله غير ان  
 بعضهم جاء به على لفظ حديث أبي أمية وجاء بعضهم على لفظ حديث يزيد  
 عن محمد بن كثير \*

﴿ فان قال قائل ﴾ ما معنى سعر يوم الذي يتصارفان فيه وقد رأينا البياعات تجوز  
 بين الناس في مثل هذا سعر يومها وبأكثر من سعر يومها وبأقل من سعر يومها  
 لا خلاف بين أهل العلم في ذلك وفي جوازه وفي استقامته فما بال سعر يومها  
 التمس في هذا الحديث \*

﴿ فكان جو ابنه ﴾ في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه ان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم لم يدل عبد الله بن عمر في سؤاله إياه عما سأله عنه  
 وان كان الأمر لو جرى بخلافه فيما سأله عنه لم يمنع ذلك من جواز البيع  
 ووجوبه وذلك ان من كانت له دنانير على رجل او كانت له عليه دراهم فجاء  
 يطلبها منه فبدل له مكان الدنانير دراهم او مكان الدرهم دنانير ودعا  
 الى اخذها بالذي له عليه من خلافها جاز ان يكون يريد منه ان يضمنه مما له عليه  
 باعطائه به غيره وهو عايد الضرورة لصاحب الدين الذي اخذ ذلك واحتمل

(١) في التقريب عبد الملك بن إبراهيم الجدي بضم الجيم وتشديد الدال  
 المكي مولى بني عبد الدار صدوق من التاسعة مات سنة اربع او خمس  
 ومائتين رحمه الله تعالى ٢٢ الحسن الثماني

الضيم فيه والمهضية من ديه فعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يكون اذا  
 فله بخلاف ذلك وان يكون يعتبر سمر يومه بها لفره ان تحول عنه ما ياخذ  
 منه الى من سواه من الباعة فيعطيه ذلك بمثل دينه والذي كان له على غيره  
 فينصرف موفورا ويصير اخذه ذلك من غير غيره كما خذه اياه من غيره لانه  
 قد عاد اليه مثل الذي كان له على غيره واذا اعطاه بغير سمر يومه خلاف دينه مما  
 اذا تحول به الى غيره من الباعة ثم طلب منه ان يعطيه به مثل دينه الذي كان له  
 على غيره لم يعطه ذلك لما عليه من المهضية فعلم رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم عبد الله بن عمر التورع في ذلك واستمال ما لا هضية فيه على غيره ومما  
 يستطيع غيره ان يتعوض به من غيره مثل دينه لا ما لا يستطيع ذلك وهذه حكمة  
 جلية لا يحتملها الا الله عز وجل وهي التي ينبغي لذى المعاملات ان لا يعدوها  
 في معاملاتهم الى ما سواها من اضدادها والله نسألُه التوفيق •

﴿باب﴾

﴿باب بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من دعائه  
 لاهل المدينة ان يبارك لهم في صاعهم ومدهم﴾

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب ان مالك بن انس  
 اخبره عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم قال اللهم بارك لهم في مكياهم وبارك لهم في صاعهم  
 وفي مدهم يعني اهل المدينة •

﴿حدثنا﴾ علي بن معبد ثنا احمد بن اسحاق الحضرمي ثنا وهيب بن خالد الباهلي  
 حدثنا عمرو بن يحيى المازني عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم ان ابراهيم حرم مكة ودعالم واني

باب بيان مشكل ماروي من دعائه لاهل المدينة ان يبارك لهم في صاعهم ومدهم

حرمت المدينة ودعوت لهم بمثل مادعاه ابراهيم لاهل مكة ان يبارك لهم  
في مدم وصاعهم ﴿ حدثنا ﴾ يونس ابنا بن وهب ان مالكا اخبره عن سهيل  
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال كان الناس اذا راوا التمر جاءه وابه الى النبي  
صلى الله عليه وآله وسلم فاذا اخذه النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اللهم بارك  
لنا في تمرنا وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا اللهم ان ابراهيم عبدك وخليتك  
ونسبك واني عبدك ونسبك وانه دعك ملكة واني ادعوك للمدينة بمثل مادعاك  
به ملكة ومثله معه قال ثم يدعوا اصفر وبيدر اه فيمطيه ذلك التمر \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتاملنا هذه الآثار وما فيها من قصد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بالبركة في الصاع والمد والمكيال من الثمار التي هي اموال اهل المدينة  
ومنه عيش سكانها او كان قصده بذلك الى الصاع والمد والمكيال من الثمار التي  
هي اموال اهل المدينة ومنه عيش سكانها او كان قصده بذلك الى الصاع  
والمد والمكيال قصدا منه الى المكيال بهذه الاشياء ومثل هذا من كلام العرب  
قول الله سبحانه وتعالى واسئل القرية التي كنا فيها والميراث التي اقبلنا فيها بمعنى  
واسئل اهل القرية التي كنا فيها واهل الميراث التي اقبلنا فيها او كانت المدينة دار الثمار  
لما سواها فقصد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالدعاء لاهل تلك الثمار  
بالبركة فيما يتبرون ثمارهم وفيما يبيعونها به وفيما يصفون دينهم منها به وفيما يعولون  
به من يعولونه ولم يكن دار ما يستعمل فيه سوى المكائيل من الموازين فيحتاجوا  
الى الدعاء لهم بالبركة في موازينهم كما احتاج الى الدعاء لهم بالبركة في مكاييلهم  
والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق عنده وكرمه \*

### باب

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله

للوزن وزن اهل مكة والمكيال مكيال اهل المدينة ﴿

﴿حدثنا﴾ يونس عن عبد الملك بن مروان الرقي ثنا الثريابي ثنا سفيان الثوري عن حنظلة عن طاوس عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الوزن وزن اهل مكة والمكيال مكيال اهل المدينة •

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا هذا الحديث فوجدنا مكة لم يكن بها عمرة ولا زرع حينئذ وكذلك كانت قبل ذلك الزمان الا ترى الى قول ابراهيم عليه السلام ربنا انى اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع • وانما كانت بلدة تجر يوافي الحاج اليها تجارات فيبيعونها هناك بالائمان التي تباع بها التجارات وكانت المدينة بخلاف ذلك لانها دار النخل ومن عمارها حياهم وكانت الصدقات تدخلها فيكون الواجب فيها من صدقة تؤخذ كيلا جعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم الامصار كلها للهدن بن المصيرين ابساعا وكان الناس يحتاجون الى الوزن في اثمان ما يتاعون وفيما سواها مما يتصرفون فيه من الترويحيات ومن العروض ومن اداء الزكوات وما سوى ذلك مما يستعملونه فيما يسلمونه فيه من غيره من الاشياء التي يكالونها وكانت السنة قدمت من اسلام موزون في موزون ومن اسلام مكيل في مكيل واجازت اسلام المكيل في الموزون والموزون في المكيل ومنعت من بيع الموزون بللموزون الامثلة ومن بيع المكيل بالمكيل الامثلة وكان الوزن في ذلك اصله ما كان عليه مكة والمكيال مكيال اهل المدينة لا يتغير عن ذلك وان غيره الناس عن ما كان عليه الى ما سواه من ضده فيرجعون بذلك الى معرفة الاشياء المكيلات التي لها حكم الكيال الى ما كان عليه اهل المكيل فيها يومئذ وافي الاشياء الموزونات الى ما كان عليه اهل الميزان يومئذ

وان احكامها لا تتغير عن ذلك ولا تنقلب عنها الى اضدادها ومن هذا  
 اخذ الامام ابو حنيفة واصحابه ان مالزمه اسم مختوم او اسم قفيز او اسم  
 مكوك او اسم مدا او اسم صاع فهو كيلى مجري فيه احكام المكيلى في جميع  
 ما وصفنا وما لزمه اسم الرطل والوقية فهو وزني كذلك \*

﴿ حدثنا ﴾ بذلك من قولهم محمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤي عن  
 علي بن معبد عن محمد بن الحسن عن ابي يوسف عن ابي حنيفة رضي الله عنهم  
 ولا يحكي فيه خلافيهم والله نسأله التوفيق \*

### ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في احب  
 الصيام الى الله عز وجل ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبدالا على وعيسى بن ابراهيم النافقي ثنا بيان  
 ابن عيينة عن عمرو وهو ابن دينار عن عمرو بن اوس (١) سمع عبد الله بن عمرو  
 يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احب الصيام الى الله تعالى صيام  
 داود كان يصوم يوماً ويفطرو يوماً واحب الصلوة الى الله صلوة داود كان ينام  
 ثلث الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه \*

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريح اخبر عمرو بن  
 دينار ان عمرو بن اوس اخبره عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم قال احب الصيام الى الله عز وجل صيام داود كان  
 يصوم نصف الدهر واحب الصلوة الى الله عز وجل صلوة داود كان يركع \*

(١) عمرو بن اوس بن ابي اوس الثقفي نأبى كبير وهم من ذكره في الصحابة مات  
 بعد التسمين من الهجرة رضي الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

شطر الليل ثم يقوم ثلث الليل بعد شطره ثم يرقد آخره فقلت لعمر بن دينار  
عمر بن اوس كان يقوم ثلث الليل بعد شطره قال نعم \* فقال قائل \* كيف  
تقبلون مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانتم تروون عنه \*  
﴿ فذكر ما حدثنا ﴾ محمد بن عبد الله بن رجاء الندي (١) ثنا زيد بن قدامة  
عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المتشعر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ابي  
هريرة قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اي الصلوة بعد المكتوبة  
افضل قال صلوة في جوف الليل قال فاي الصيام افضل قال شهر الله الذي  
يدعونه المحرم قال فني هذا الحديث ان افضل الصيام شهر الله الذي يدعو المحرم  
فكيف يكون صوم يوم و افطار يوم احب الى الله عز وجل من صوم سواه  
فما هو افضل الصيام \* فكان \* جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان  
صوم المحرم افضل الاوقات التي يصام فيها التطوع وكان ذلك صوما خاصا في  
وقت من الدهر خاص وكان صوم يوم و افطار يوم صوما عاما وكان احب  
الاعمال الى الله عز وجل ادومها وان قل قد ذكرنا ذلك فيما تقدم منا في كتابنا  
هذا فكان تصحيح هذين الحديثين جميعا على ان مع صوم المحرم فضل  
الوقت وكان مع الصوم الاخر اندام فكان بذلك كل واحد من هذين  
الحديثين في معنى غير المعنى الذي فيه صاحبه وبان بذلك ان احب  
الصيام الى الله عز وجل صوم يوم و افطار يوم لدم الذي معه \* وان  
احب الاوقات الى الله عز وجل الذي يتطوع بالصوم له فيها هو المحرم والله  
سبحانه وتعالى نسأله التوفيق \*

## ﴿باب﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله انكم

باب بيان مشكل ماروي في التبر اطلس اده ذلك التبر اطلس

(١) بضم الفين المعجمة والتخفيف ١٢ تقريب

ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط ما مراده بذلك القيراط ﴿
 ﴿حدثنا﴾ يونس قال ثنا ابن وهب حدثني حرملة بن عمران التجيبى (١) عن  
 عبد الرحمن بن شماسه المهرى (٢) سمعت ابا ذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم انكم ستفتحون لرضاً يذكر فيها القيراط فاستوصوا باهلها خيراً فان لهم  
 ذمة وورثها فاذا رأيتهم رجلين يقتلان في موضع لبنة فاخرج منها قال فربربيعة  
 وعبد الرحمن ابني شرحبيل بن حسنة يتنازعا في موضع لبنة فخرج منها  
 فقال قائل «كيف تقبلون هذا وانتم تجدون ذكر القيراط جارياً على السن الناس  
 جميعاً ومذكور في سائر البلدان سوى البلد الذي اضيف ذلك القيراط في هذا  
 الحديث الى ذكره وتجدون ذكره ايضا في كلام رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم» وذكر ما قد حدثنا الربيع بن سليمان الجيزى ثنا احمد بن محمد  
 الازرقى ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد عن جده عن ابي هريرة ان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم قال ما بعث الله نبياً الارعى غنماً فقال له اصحابه وانت  
 يا رسول الله قال نعم كنت ارعى بالقراريط \* ومن ذلك ما قد روي عنه  
 صلى الله عليه وآله وسلم فيمن مشى مع جنازة حتى صلى عليها ان له قيراطا  
 وان انتظر دفنها كان له قيراطان \* وسند ذكر ذلك باسناده في موضع غير  
 هذا فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى \* ومن ذلك ما روي عنه صلى الله  
 عليه وآله وسلم من اتقتى كلبا ليس بكاب صيد نقص من اجره كل يوم

---

(١) التجيبى بضم المثناة وكسر الجيم بعدها ياء ساكنة ثم موحدة ابو حفص  
 المصري يعرف بالحاجب ثقة من السابعة مات سنة ست وستين ومائة وله  
 ثمانون سنة كذا في التقريب ١٢ (٢) شماسه بكسر الميم والمجزة وتحقيف الميم  
 بعدها مهمة المهرى بفتح الميم وسكون الهاء ١٢ الحسن النعماني

قيراط وسند كذلك ايضا فيما بد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى  
 (فكان جوابنا له) في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه ان الناس جميعا في  
 سائر البلد ان في ذكر القيراط كما وصفت والقيراط المراد في حديث  
 ابي ذر الذي روينا ليس من هذه القيراط بل كوراث في هذه الآثار  
 في شي موجود في كلام اهل تلك المدينة التي وعدم النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم بافتتاحها وذكركم اهلها ورحمهم به واوصاهم بهم خيرا وهي  
 مصر ولكنها موجودة في كلام اهلها اعطيت فلان القيراط اذا سمع ما يكره  
 واذا خاطبه بما لا يحب مخاطبته به ويحذر بعضهم بعضا فيقول اذهب عني  
 والا اعطيك قيراطك يعني سبابك واسماك المكروه الذي لا تحب ان  
 تسمعه وليس هذا موجود في كلام اهل مدينة سوى اهل مصر فكان اعلام  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم اصحابه ذلك منهم ووعدوا اياهم بفتح  
 مدينتهم التي يذكرون ذلك فيها وان ايديهم ستقع عليها حتى تكون ذمة لهم  
 حتى يستعملوا فيهم ما امرهم باستعماله فيهم وكان ذلك من اعلام النبوة والله  
 نساءه التوفيق \*

### ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في القيراط  
 المستحق بالصلاة على الجنائز هل هو بالصلاة عليها خاصة او بما سواها من  
 تشييمها من منزلها﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود وفهد بن سليمان جميعا ثنا صالح الوحاظي  
 ثنا سليمان بن بلال حدثني عمرو بن يحيى عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام  
 عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من اتى الجنائز

باب بيان مشكل ماروي في القيراط المستحق بالصلاة على الجنائز

عند أهلها فمشى بها حتى يصل إلى عليها فله قبر اط و من شهدا حتى تدفن فله  
قبر اطان مثل احد \*

حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا سهل بن بكر ثنا وهيب بن خالد عن عمرو  
ابن يحيى عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابي سعيد الخدري قال قال  
نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم من جاء جنازة فتبها من اهلها حتى يصل على  
فله قبر اط فان مضى معها حتى يدفن فله قبر اطان مثل احد \*

حدثنا يونس ابي ابن وهب حدثني عبد الله بن عمر العمري وعياض  
ابن عبد الله النهري وابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي  
هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم تذكر مثله غير انه لم يقل  
مثل احد \*

حدثنا يونس ثنا ابن وهب حدثني يونس عن ابن شهاب عن الاعرج  
عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \* وزاد قيل  
يا رسول الله وما القبر اط ان قال مثل الجباين العظيمين \* قال ابن شهاب قال سالم  
وكان عبد الله بن عمر يصل على ابيهم بنصر فلهما بقعة حديث ابي هريرة قال لقد  
ضيقنا قرار بيط كثيرة \*

حدثنا احمد ثنا يونس ابي ابن وهب حدثني جرير بن حازم سمعت نافع اقول  
لا بن عمر ان ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول  
من تبع جنازة فله قبر اط من الاجر قال ابن عمر اكثر علينا ابو هريرة ثم ارسل الى  
عائشة فسألها فصدقت ابا هريرة وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم يقوله فقال ابن عمر لقد فرطت في قرار بيط كثيرة \*

حدثنا علي بن مبدئ بن عبد الله بن عمرو عن زيد بن ابي اسية عن

عدي بن ثابت الانصاري عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من مشى مع جنازة حتى يفرغ فله قبر اطان ومن رجع قبل ان يفرغ منها فله قبر اطلقنا يا رسول الله وما القيراط قال مثل احد \*

﴿حدثنا﴾ علي معبد ثنا صالح بن عبد الله الترمذي ثنا عبيد بن القاسم عن يزيد بن ابي زياد (١) عن المسيب بن رافع سمعت البراء بن عازب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تبع جنازة حتى يصلي عليها كان له من الاجر قيراط ومن مشى مع جنازة حتى يدفن كان له من الاجر قيراطان والقيراط مثل احد \*

﴿حدثنا﴾ ابوامية ثنا معاوية بن عمرو والازدي عن ابي اسحاق الفزاري عن محمد بن ابي حفصة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى على جنازة او قال من مشى مع جنازة فله قيراط فان انتظر حتى يدفن فله قيراطان والقيراطان مثل الجبلين العظيمين \*

﴿حدثنا﴾ يونس بن اشعث بن بكر حدثني الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني ابو مزاحم المدني حدثني ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تبع جنازة حتى يصلي عليها فله قيراط ومن انتظر حتى يقضي فله قيراطان قيل وما القيراطان يا رسول الله قال اصغرها مثل احد \*

﴿حدثنا﴾ احمد بن الحسن بن القاسم الكوفي حدثني يزيد بن هارون حدثني الحجاج بن ارطاة عن عدي بن ثابت عن زر بن حبيش عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من تبع جنازة حتى يصلي

(١) في التقريب برد بضم اوله وسكون الراء المهملة الهاشمية، ولا همزة من الخامسة.

عليها ويفرغ منها فله قبر اطان ومن تبعها حتى يصلي عليها فله قبر اطان والذي نفسي  
بيده القيراط في ميزانه مثل احد \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان الذي في هذه الآتار من الثواب المذكور فيها  
للمصلين على الجنائز هو بالتشيع لها من اهلها والصلوة عليها مع ذلك لا بالصلوة  
عليها خاصة غير ان في حديث عمرو بن يحيى ذكر المشي معها من اهلها في ذلك  
احاط بنا على ان المشيع لها بالركوب حتى يصلي عليها ثوابه دون ثواب المشي  
معه حتى يصلي عليها وذلك عندنا والله اعلم على اختيار مع طاعة المشي فاما  
الراكب اضطرار العجزه عن المشي فكالمشي معها فان قال قائل \* فقد رويت  
عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آتار في هذا المعنى بالتحقق  
هذا الثواب بالصلوة عليها غير مذكور فيها غير ذلك \*

﴿حدثنا﴾ فهذا محمد بن عبد الله بن غير ثنا محمد بن ابي عبيدة عن ابيه عن  
الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى  
على جنازة فله قبر اطان ومن تبعها حتى يدفن فله قبر اطان والقيراطان مثل احد \*  
﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن اودلي بن ابي موسى ثنا مسدد بن يحيى بن سميذ عن  
شعبة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان عن ثوبان ان رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى على جنازة فله قبر اطان ومن  
شهد دفنها فله قبر اطان قال والقيراط اعظم من احد \*

﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن ابي داود ثنا سليمان بن حرب ثنا مبارك بن  
فضالة عن الحسن بن عبد الله بن المغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم من صلى على جنازة فله قبر اطان ومن يتظر حتى يقضي قضاءها فله قبر اطان  
﴿حدثنا﴾ ابراهيم ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن الحارث بن عبد الملك

عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى على جنازة فآبىءه افله قيراطان مثل احد ومن صلى عليه ولم يتبها فله قيراط مثل احد \*

﴿فقال قائل﴾ فهذه الآثار فيها ذكر استحقات القيراط بالصلوة على الجنازة خاصة افتجملون هذا مضادا لما في الآثار الاول من استحقات ذلك القيراط انه بالمشى معها من اهلها والصلوة عليها لا بدون ذلك (قيل له) اليس هذا عندنا مضادا ولكنه عندنا والله اعلم على حفظ بعض رواياتها لما اغفله بعضهم فيكون الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يستحق به ذلك القيراط هو بالمشى مع الجنازة من اهلها والصلوة عليها ويكون ما سوى ذلك مما ليس فيه ذكر المشى معها اغفالا من رواياتها ومن حفظ شيئا كان حجة على من لم يحفظه \* ﴿فان قال قائل﴾ فهل جزء القيراط من الشيء الذي هو منه جزء معلوم موجود في شيء من الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قيل له ما وجدنا لذلك ذكر في شيء روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير شيء من حديث ابي هريرة \*

﴿فانه قد حدثنا﴾ موسى بن نعمان المكي ثنا ابو عبد الرحمن المقرئ ثنا ابن لهيعة عن ابن هبيرة عن ابي عبيد الجيشاني (عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الدينار كنز والدرهم كنز والقيراط كنز قالوا يا رسول الله اما الدينار والدرهم فقد عرفناهما فما القيراط قال نصف درهم نصف درهم فكان ذلك مقدارا للقيراط من الشيء الذي هو منه وكان ذلك دليلا على ان الصرف الذي كانوا عليه مما هو عدل الدينار اثني عشر درهما على ما يذهب اليه من (١) هو عبد الله بن مالك بن ابي الاسحم الجيشاني بجيم ويأصا كنه بدها معجمة

يحمل على ان عدل الدينار من الدراهم كانت عندهم عشرة دراهم وعلى ان القرار يبط التي جاءها الدينار كان عندهم عشرون قيراطا وكان القيراط منها نصف درهم \* فان قيل \* فهل وجدتم للشئ الذي القيراط منه ذكر مقدار في شيء من الآثار قيل له ما وجدنا ذلك والله اعلم ما هو وقد يجوز ان يكون اخفى ذلك حتى ياله امله اذ القوه عز وجل من قوله فلا تعلم نفس لم اخفي لهم من قرة اعين والله نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كسر عظام الميت \*

حدثنا بكار بن قتيبة ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عمار عن عمرة عن عائشة رضی الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كسر عظام الميت ككسر عظام الحي \*

حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي ثنا شجاع بن الوليد عن سعيد بن سعيد (١) عن عمرة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان كسر عظام المؤمن ميتا مثل كسره حيا \*

حدثنا ابو امية ثناء عبيد الله بن موسى البسي ثنا سفیان عن سعيد بن سعيد عن عمرة عن عائشة مثله \*

حدثنا ابو امية ثناء عبيد الله انبا سفیان عن حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كسر عظام الميت ككسره حيا \*

فقال قائل \* ممن لا علم عنده يتاويل احاديث رسول الله صلى الله

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كسر عظام الميت

(١) له سعيد بن سعيد التغلبي ثمانية وعشرون نسخة كافي التقريب ١٢٧ عليه

عليه وآله وسلم يلزمكم بهذا الحديث ان تجملوا من كسر عظم الموتى مثل  
الذي تحملونه من كسر عظام الاحياء \*

فكان جو ابنه له في ذلك ان الذي الزمناه لا يلزمنا لانا وجدنا عظم  
الحى له حرمة لان فيه حياة يجب على من كان سبباً لآخر اجها منه واعادته من  
الحيات الى الموت ما يجب عليه في ذلك من قصاص ومن ارش وكان  
عظم الميت لا حياة فيه ولا حرمة فكان كاسره في انتهاك حرمة  
ككاسره في انتهاك حرمة ولم يكن ذلك الكسر اخراج الحيات منه والاعادة  
الى الموت كما يكون في كسر عظم الحى كذلك فاتفق السبب الذي يوجب في  
كسر عظم الحى ما يوجب من قصاص ومن دية فلم يجب عليه قصاص  
ولادية وكانت حرمة بمد ان صار مواتا كما كانت فيه قبل ان صار مواتا فهو  
في انتهاكها كما كان حيا (١) والله نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا قام  
احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به \*

حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا سعيد بن سليمان الواسطي ثنا خالد بن

الوفى المعتصر لا يقال في كسر عظم الميت قصاص او دية لان عظم  
الميت له حرمة مثل حرمة عظم الحى ولكن لا حياة فيه فكان كاسره في  
انتهاك الحرمة ككاسر عظم الحى وعدم القصاص والارش لانعدام المعنى  
الذى يوجب من الحياة كالصحيح يقطع اليد بالسلا لا قصاص عليه ولا دية وانما  
فيه الحكمة بقدر ما تنص ولا قيمة بذلك من الميت يشير اليه قوله تعالى ولكم  
في القصاص حياة بطريق الابعاء فلا يجب القصاص الا بازالة حياة الحسن

باب بيان مشكل ما روى اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به

عبدالله (وحدثنا) ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان بن مسلم ثنا خالد بن عبدالله الواسطي عن عمرو بن يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسم بن حبان عن وهب بن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الرجل احق بمجلسه وان بدت له حاجة فقام اليه ثم رجع فهو احق بمجلسه \*

﴿حدثنا﴾ فهذه بن ايمان ومحمد بن احمد الحواري ثنا عمرو بن عون الواسطي ثنا خالد وذكر باسناده مثله \*

﴿حدثنا﴾ فهذه بن يحيى بن صالح الوحاظي ثنا ايمان بن بلال عن عمرو بن يحيى ثم ذكر باسناده مثله \* (قال ابو جعفر) وهب بن حذيفة (١) هذا رجل من غفارة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \*

﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن المنهال الضريحي حدثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم ثنا سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قام الرجل من مجلسه وقال مرة من تعدد مقعده واراد ان يرجع اليه فهو احق به من غيره \*

﴿حدثنا﴾ احمد بن ابي داود بن موسى ثنا سهل بن بكار ثنا ابو عوانة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فقال قائل افيكون هذا دليلا لمن قام من مجلسه ثم عاد اليه بعد يوم لو اكثر انه احق به من سواه من الناس اذ كان ذلك انما يريد به المجالس العامة ليست بعملوكات لالمجالس الخاصة المملوكات كالمساجد وكالصحارى الذى يترها الناس وكالمواضع من الامصار المأذون للناس فيها

(١) وفي الخبر يد وهب بن حذيفة الغفاري ويقال الزني روى عنه واسم بن

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك مما يحيط  
 علما انه لم يرد به العود الذي بينه وبين القيام عن ذلك الموضع الذي اريد العود اليه  
 الى المدة التي ذكرها ولكنه يدل على العود الى المجلس الذي قام عنه صاحبه القيام  
 الذي لم يرد به تركه انما قام لامر عرض له على ان يعود اليه فرجع الى الجلوس فيه  
 كما كان قبل قيامه عنه فاذا كان كذلك كان احق بمجلسه ذلك واذا كان بخلافه  
 لم يكن كذلك وكان هو وسائر الناس فيه سواء من سبق منهم اليه كان احق  
 به من غيره منهم والله نسأله التوفيق \*

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله  
 لاصروا في الاسلام \*

﴿ حدثنا ﴾ صالح بن عبدالرحمن عن عمرو بن الحارث الانصاري ثنا  
 حجاج بن ابراهيم الازرق ثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن  
 عمر بن عطاء (قال ابو جعفر) وهو ابن ابي الخوار (١) عن عكرمة عن ابن عباس ان  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لاصروا في الاسلام \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ولم نجد في هذا الباب حديثا متصل الاسناد الى رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم سوى هذا الحديث فاما سواه من الاحاديث المروية  
 فيه (فمنها) ما روي عن ابن عباس مما لا يتجاوز به الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 ﴿ فن ذلك ما قد حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو نعيم ثنا محمد بن شريك عن  
 عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ولم يذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال لاصروا في الاسلام انه كان الرجل في الجاهلية ياطم وجه الرجل ويقول  
 انه صرورة \* فقيل لمكرمة وما للصرورة قال يقولون الذي لم يجمع ولم يمتنع \*

﴿ باب بيان مشكل ما روي لاصروا في الاسلام ﴾

(١) الخوار بضم المعجمة وتخفيف الواو \* ثقة من الرابطة ١٢ تقريب

﴿ومنه ما حدثنا﴾ روح بن الفرغ ثنا يوسف بن عدي الكوفي ثنا  
سفيان عن عمرو عن عكرمة ولم يذكر ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
قال لا ضرورة في الاسلام \* قال سفيان كان اهل الجاهلية يقولون  
للرجل اذ لم يحج هو ضرورة فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا ضرورة  
في الاسلام \*

﴿ومنه ما حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي (١) ثنا الفضل بن  
سهل الاخرج ثنا ابو احمد ثنا محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن  
عكرمة عن ابن عباس ولم يذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا ضرورة  
في الاسلام \* قال كان الرجل يلطم وجه الرجل في الجاهلية ثم يقول انا ضرورة  
فقال ذروا الصرورة لجهله ولو اتى سلاحه في رحله \* قلت لعكرمة وما الصرورة  
قال الذي يحج ولم يصم او قال ولم يضح او كما قال \*

(ومنه) ما يروي موقوفاً عن عكرمة غير متجاوزة الى ابن عباس رضي الله عنهما  
﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا جاج بن منهال ثنا احمد بن سلمة عن عاصم  
الاحول عن عكرمة قال كان يكره ان يقال ضرورة \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا هذا الحديث لتقف على الصرورة التي نهى رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم ان تكون في الاسلام ما هي فوجدنا في حديث فهد عن  
ابي نعيم الذي قدرونا في هذا الباب من كلام ابن عباس ان الرجل كان في  
الجاهلية يلطم وجه الرجل ويقول انه ضرورة \* فاحتمل ان يكون الملطوم

(١) في التقریب اسحاق بن ابراهيم بن يونس ابو يعقوب البغدادي نزيل  
مصر ثقة حافظ مات سنة اربع وثلاث مائة \* قلت \* والطحاوي مات سنة  
احدى وعشرين وثلاث مائة وكلاهما من اهل مصر فلا شك في لقاءهما

هو الصرورة لأنه لم يحج، لم يستر، واحتمل أن اللاطم هو الصرورة فيمنذرفي ذلك لجهله الذي من أجله لم يحج ولم يستر ثم اردنا ان نقف على حقيقة ذلك فوجدنا في حديث اسحاق بن ابراهيم بن يونس ما يدل ان اللاطم هو المراد في ذلك لا اللطوم \*

﴿واجاز لنا﴾ هارون بن محمد السقلاني ما ذكر لنا ان الغلابي حدثه اياه ثامصعب بن عبدالله الزبيري ثناسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال كان الرجل يلطم الرجل في الجاهلية فيقول انا صرورة فيقول دعوا الصرورة لجهله وان رمى بحجره في رجاءه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا صرورة في الاسلام فكان في ذلك تحقيق لما ذكرناه \*

﴿ثم احتجنا﴾ ان نقف على اباحة هذا الاسم واستعماله فيمن لا يحج او في كراهيته والنهي عن استعماله \*

﴿فوجدنا﴾ في حديث صالح بن عبدالرحمن الذي قد روينا في هذا الباب قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا صرورة في الاسلام فاحتمل ان يكون ذلك يراد به النهي عن هذا القول في الاسلام واحتمل ان يراد به ان لا يبقى في الاسلام احد حتى يحج \*

﴿فقال لنا﴾ ذلك فوجدنا الرجل قد يهجر عن الحج اما لزماته في بدنه واما لقلته في ذات يده ولا يحج من اجل ذلك فيكون من حمل معنى قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا صرورة في الاسلام انه يدخل فيه ذلك المبدأ الا ان ذلك يختلف عن الحج لم يكن مختارا وانما كان تخلفه عجزا لمقتضاه ذكرنا فاستحال ان يكون مضموما بذلك او يكون هذا الاسم الذي قد ذكرنا مما اريد به ضم من يسمى به يلزمه \*

﴿ولما بطل﴾ هذا التاويل عقلا ان المراد هو ان لا يقال هذا القول لاحد وقد روينا ذلك في هذا الباب في حديث ابن خزيمة عن حجاج عن حماد عن حاصم الاحول عن عكرمة انه كره ان يقال ضرورة وقد روينا ذلك ايضا عن ابن سمعون ممتطما مما لم يتقدم ذكر ناله في هذا الباب \*

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن عبد الرحمن بن عبدالله المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال قال عبدالله لا يقولن احدكم ابي ضرورة فان المسلم ليس بضرورة \*

﴿وقد روي﴾ مثل ذلك ايضا عن عامر الشعبي كما حدثنا يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا يحيى بن زكريا عن بشير بن سليمان ابي اسمعيل قلت لعمامر الضرورة فقَالَ ابي شي الضرورة ليس الضرورة شيئا \*

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا اول عندنا لان الضرورة في كلام العرب هو الصر على شي (ومنه) قول الله عز وجل ولم يصر واعلى ما فملوه وهم يملون فمن كان تخلفه عن الحج ليس لاصراره على ان لا يحج وانما هو لمعجز اولما اشبهه مما يسقط عنه فرض الحج فليس صاحبه عصر الاصرار المذموم واذا لم يكن مصرا لم يكن ضرورة \* فاما عطاء بن ابي رباح فقد روي عنه اياه هذا القول \*

﴿كما حدثنا﴾ يوسف ثنا حجاج ثنا يحيى بن ابن جريح قال كان عطاء يقول له الضرورة فلا ينكره \*

﴿قال ابو جعفر﴾ وكان ما ذكرناه من كراهة هذا القول اولى عندنا لانه وصف بحال مذمومة والله سبحانه ونسأله التوفيق \*

## ﴿باب﴾

﴿بَيَانُ مُشْكَلِ مَا رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَرَادِ بِقَوْلِ  
اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَيْنِ فَلَهُنَّ لُكْمًا مِثْرًا﴾

﴿حَدَّثَنَا﴾ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدِ بْنِ شَدَادَةَ سَمِعَ عِبْدَ اللَّهِ  
ابْنَ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَتْ  
امْرَأَةٌ سَعْدِ بْنِ الرَّيْحِ بِابْنَتَيْهَا مِنْ سَعْدٍ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَاتَانِ ابْتِئَسَ عِنْدِي  
الرَّيْحُ قَتَلَ أَبُو هَامِمْكَ يَوْمَ أَحَدٍ شَهِدَا وَأَنْ عَمَّهُمَا خَدَمَا لَهَا فَاسْتَوْفَاهَا فَلَمْ يَدْعُ لَهَا  
مَالًا وَلَا تَنْكِحَ الْأَوْلِيَاءَ فَقَالَ سَيَقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ فَاَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ  
الْمِيرَاثِ فَبِمَثِّ إِلَى عَمَّهُمَا فَقَالَ اعْطِ لِبْنَتَيْ سَعْدِ الثَّلاثِينَ وَاعْطِ لَهَا الثَّمَنَ وَاللَّكْمَ  
مَا بَقِيَ \* ﴿قَالَ أَبُو جَمْفَرٍ﴾ وَأَيُّ الْمِيرَاثِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هِيَ  
قَوْلُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَى فَإِنْ كُنَّ  
نِسَاءً فَوْقَ اثْنَيْنِ فَلَهُنَّ لُكْمٌ مِثْرًا الْآيَةُ \*

﴿كَأَحَدُنَا﴾ يُونُسُ بْنُ مَحْرَبِ بْنِ نَصْرٍ قَالَ لَنَا عِبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي  
دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ امْرَأَةَ سَعْدِ بْنِ الرَّيْحِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ سَعْدًا هَلَكَ  
وَرَكَّ ابْنَتَيْهِ فَمَعْدَا خَوْهُ فَخَبِضَ مَارِكُ سَعْدٍ وَأَنَا يَنْكِحُ النِّسَاءَ عَلَى  
أَمْوَالِهِنَّ فَلَمْ يَجِبْهُمَا فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ ثُمَّ جَاءَتْ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتِئَسَ عِنْدِي  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ادْعِي إِخَاهُ فِجَاءً فَقَالَ ادْفَعِي إِلَى ابْنَتَيْهِ  
الثَّلاثينِ وَإِلَى امْرَأَتِهِ الثَّمَنَ وَاللَّكْمَ مَا بَقِيَ \*

﴿قَالَ أَبُو جَمْفَرٍ﴾ فَتَامَلْنَا قَوْلَهُ عَزَّوَجَلَّ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَيْنِ فَلَهُنَّ لُكْمًا  
مِثْرًا فَكَانَ ظَاهِرًا عَلَى أَنَّ الثَّلاثِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَمَّا جَعْلُ مَنْ فَوْقَ الْاِثْنَيْنِ

﴿بَابُ بَيَانِ مُشْكَلِ مَا رَوَى فِي الْمَرَادِ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَيْنِ فَلَهُنَّ لُكْمًا مِثْرًا﴾

من البنات ان لمن النصف من ميراث ابيهما كما يكون للواحدة من البنات لا  
الاثنين منهم من ميراث ابيهما وان الثلثين انما استحقته في ذلك من البنات من  
كان عدده فوق الاثنين ثلاث او اكثر من ذلك فهذا قول لم يجده عن  
احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سوى عبد الله بن  
عباس ووجدنا قول فقهاء الامصار من بعد عبد الله بن عباس الى يومنا هذا  
على خلاف ما روي عن ابن عباس فيه وكان قول الله عز وجل فوق اثنين \*  
في هذا عندهم في معنى فان كن نساء وقوله فوق صلة كما قال الله عز وجل فاضربوا  
فوق الاعناق \* في منى فاضربوا الاعناق وقال فاذا لقيتم الذين كفروا  
فضرب الرقاب \* وهي الاعناق وقوله فوق صلة لان ما فوق الاعناق هو  
عظام الرءوس وليست الاعناق منها في شئ \* والضرب المراد بذلك المستعمل  
منه هو ضرب الاعناق لا ما سواها \*

﴿ ووجدنا ﴾ ما قد دل على ما قالوا من توريشم البنتين الثلثين ما في آخر السورة  
المذكورة فيها هذه الآية وهي سورة النساء وهو قوله عز وجل يستفتونك  
قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد \* الى قوله عز وجل \* فان  
كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك \* فكان عز وجل قد حمل للاخت الواحدة من  
ميراث اخيه في هذه الآية كما جعل للبنت الواحدة من ميراث ابيها في الآية  
الاخرى وكانت البنت اولى نفسها من ابيها من الاخت من اخيهما  
ثم قال عز وجل وان كانتا اثنتين \* يعني الاخوات \* فلهما الثلثان مما  
ترك \* يعني ما تركه اخوهما فلما كان لاثنتين من الاخوات الثلثان مما ترك  
اخوهما كانت الاثنتان من البنات مما ترك او هما بذلك اولى واستحققتاهما  
اياه منه اخرى والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله من اشار  
بحديدة الى احد من المسلمين يريد بها قتله فقد وجب دمه

حدثنا اسمعيل بن اسحاق الكوفي ثنا سعيد بن ابي سرهم حدثني  
سليمان بن بلال حدثني علقمة عن امه عن عائشة قالت سمعت النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم يقول من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد بها قتله  
فقد وجب دمه حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا سعيد بن كثير بن عمرو  
ثنا سليمان بن بلال عن علقمة بن ابي علقمة عن امه عن عائشة قالت سمعت النبي  
صلى الله عليه وآله وسلم يقول ثم ذكر مثله

حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا ابراهيم بن عبد الله الهروي ثنا الفضل بن  
موسى السيتاني عن معمر بن ابن طاوس عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من شهر سيفه ثم وضعه فدمه هدر قال  
الفضل يعني ضرب به حدثنا ابو الحسين عبد الله بن محمد الاصبهاني ثنا  
اسحاق بن راهويه ثنا الفضل بن موسى ثنا معمر ثم ذكره باسناده مثله

فثنا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث عائشة  
من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد بها قتله فقد وجب دمه ما ذلك  
الوجوب فراينا الرجل يقول قد وجب ديني على فلان يعني دينه الذي كان  
اجلاخل له عليه يعني قوله قد دخل ديني على فلان

فثنا بذلك ان قوله في هذا الحديث فقد وجب دمه اي قد دخل  
دمه (فقال قائل) فلم لم يقل قد دخل له دمه قيل له لان قتله قد دخل للذي  
اشير اليه بالحديدة ولمل سواه من الناس ممن يحاول دفعه عنه ويمنع وقوع

باب بيان مشكل ما روي من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد بها قتله فقد وجب دمه

سلاحه به الأثرى أن الذي أشير إليه بالحديدة يقتله بها ن غيره ممن به على ذلك القوة أن يقتله حتى لا يتم ما كان منه من إشارته بالحديدة إلى صاحبه ليقتله بها فلذلك لم يقصد وجوب الدم إلى الذي أشير إليه بالحديدة خاصة والله أعلم وكان أصلا في هذا الباب أن الذي أشار بالحديدة قبل أمضائه إياها فيه وهذا المعنى هو الذي كان أبو حنيفة وأصحابه رحمهم الله يذهبون إليه في هذا الباب ويملونه بهذه اللمة التي ذكرناها \*

﴿حدثنا محمد بن العباس بن الربيع ثنا علي بن معبد ثنا محمد بن الحسن ثابته بن يعقوب عن أبي حنيفة في رجل شهر السلاح على المسلمين قال حق على المسلمين أن يقتلوه ولا شيء عليهم قل ولو كان الذي شهر السلاح مجنوناً فشهروه على رجل فقتله ذلك الرجل كان عليه ضمان دية ولم يحك في ذلك خلاف بينهم وذهبوا إلى أن المجنون الذي ذكرنا لو تم منه ما أشار به إليه لم يحل له به دمه فلما كان دمه لا يحل له بأمضائه ما أشار به إليه فيه كان بإشارته إليه أحرى أن لا يحل له بذلك دمه \*

﴿فأما ما في حديث ابن الزبير من قوله صلى الله عليه وآله وسلم من شهر سيفه ثم وضعه \* أنه على وضعه إياه في الذي شهره عليه فذلك تاويل صحيح لأنه إذا كان الذي أشير به إليه قبل أن يوضع ما أشير به إليه فيه حلا كان بدم وضعه إياه فيه أحرى أن يحل له ذلك منه والله أعلم \*

﴿وقد روى عن أبي حنيفة في ذلك ما قد توهمه بعض الناس مخالفاً لذلك وهو ما قد حدثنا محمد بن العباس ثنا علي بن معبد ثنا محمد بن الحسن أبو يعقوب عن أبي حنيفة عن رجل شهر سيفه فقطع يده ثم قتله المشهور عليه قال عليه القود ولم يحك في ذلك خلافاً بينهم وليس هذا عندنا من مذهبه والله أعلم خلافاً

لهذا الحديث ولكنه على ان الشاهر عليه السيف لما قطع يده كف عن اشهاره  
ايه عليه فحرم بذلك قتله على الذي شهر عليه فاما اذا كان بمد قطعه يده في اسوء  
حال منه فمقول فيه ان حل دمه له حيثذ فوق حل دمه له قبل قطع يده \*

## باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الذي  
عض ذراع رجل فانزعها فسقطت نيتا الماض \*

حدثنا علي بن معبد ثنا عبد الوهاب بن عطاء انبا سعيد وهو ابن ابي  
عروبة عن قتادة عن زراة بن اوفى عن عمران بن حصين ان رجلا عض آخر على  
ذراعه فخذمها فانزعته نيتاه فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال  
اردت ان تاكل او تقضم \* شك سعيد \* لم اخيك كما ياكل او يقضم الفحل فابطلها \*

حدثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا اسد بن موسى ثنا شعبة عن قتادة عن زراة  
ابن اوفى سمعه يحدث عن عمران بن حصين ان رجلا عض يدر رجل فقال بيده  
هكذا وزرع يده فوقت نيتاه فاخصمها الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال  
يمض احدكم اخاه كما يمض الفحل لا ذية لك \*

حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عامر القدي ثاشعبة عن الحكم عن مجاهد  
عن يعلى بن امية ان رجلا عض يدر رجل فانزع يده من فيه فسقطت نيتا العاض  
فارتقا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يمض احدكم اخاه كما يمض البكر فابطلها

حدثنا يونس حدثنا ابن وهب حدثني ابن جريج عن عطاء بن ابي رباح  
ان صفوان بن يعلى بن امية حدثه عن يعلى بن امية قال غزوت مع رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم غزوة وكانت اوثق اعمالى في نفسى فكان لي اجير فقاتل  
انسا فامض احدهما صاحبه فانزع اصبعه فسقطت نيتاه فجاء الى رسول الله

باب بيان مشكل ما روي في الذي عض ذراع رجل فانزعها فسقطت نيتا الماض

صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيتيه قال عطاء حسبت ان صفوان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايدع يده في فيك فتعضها كتعض الجمل \*  
 ﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق عن عطاء بن ابي رباح عن صفوان بن عبد الله بن صفوان عن عميه سلمة ويلى بن امية قال اخر جناح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة تبوك ومننا صاحب لنا فقاتل رجلا من المسلمين فعض الرجل فزاعه فجذبها من فيه فزاع ثنيتيه فأتى الرجل النبي صلى الله عليه وآله وسلم يلمس العقل فقال نطلق احدكم الى اخيه فيعضه عضيض الفحل ثم يأتي يطلب العقل لا عقل له فابطلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \*

﴿قال ابو جعفر﴾ وفي حديث ابن اسحاق هذا عن عطاء عن صفوان بن عبد الله بن صفوان وهذا من الخطاء غير مشكل لان صفوان بن عبد الله بن صفوان رجل من قريش من بني جمح ويلى صاحب هذا الحديث فليس من قريش من اذنتها وانما هو حليف لها وهو رجل من بني تميم قديم السكنى بمكة (١)  
 ﴿ثم تأملنا﴾ هذا الحديث بعد وقوفنا على اختلاف اهل العلم في هذه الجناية المذكورة فيه وان منهم من يبطل عقل ثنيتي العاض عن العضوض وواجب بعض العلماء ارض ثنيتي العاض على العضوض منهم ابن ابي ليلى وقد ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب من احوال شاهر السلاح ما قد ذكرناه فيه وانه انما حل للمشهور عليه دم الشاهر اذ كان الشاهر لو تم منه في الذي شهر عليه السلاح ما شهره عليه من ابله او حب له دمه \*

﴿فقال قابل﴾ فالعض عموما الا قود فيه فانه كسر للمعوض الا ترى

(١) فالصحيح ما في حديث ابن جريج عن صفوان بن يعلى بن امية عن يعلى

ان قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايدع يده في فيك فتعضمها كما تعضم  
 الرجل فهذا دليل على ان فيه كسر المعظم وكسر المعظم لا قود فيه  
 ﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه ان القضم المذكور  
 في هذا الحديث ليس هو كسر المعظم كما هو لان القضم عند العرب هو القضم  
 باطراف الاسنان الذي لا يبلغ هذا وانما الذي يلفه عندهم هو المعظم او  
 مجاوزتها الى ذلك اوضح المعظم (١) فساد منها في الذراع الى معنى الموضحة  
 في الرأس التي توضح المعظم وفيها القود بانفاق المسلمين فثلثها وضوح  
 عظم الذراع فبها القود ايضا ولما كان فيه القود اذ انتم ذلك العقل كان  
 للذي قصد اليه ازالته عن نفسه ليصل بذلك الى الواجب له فيما حل  
 به منه ولو كان العاض مجزونا وصعبا لم يبلغ فكان من المعضوض في ذلك مثل  
 ما ذكرنا في هذا الحديث كان على المعضوض فيه ثنابيه فقد وافق ما حملنا عليه ما في  
 هذا الباب الذي قبله والله سبحانه نسأله التوفيق

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في  
 الاشياء الموزونات اسمها كالاشياء المكيلات في دخول الربا فيها كدخولها في  
 الاشياء المكيلات

(١) في المتصر لا يقال ان العض لا قود فيه لانه كسر عظم لان العض باطراف  
 الاسنان لا يكسر المعظم وانما ياتي على جلدة الذراع او مجاوزها الى المعظم فيجب  
 فيه القصاص كوضحة الرأس بالاجماع وانما يمكن كسر المعظم بالقضم الذي  
 هو بجميع الاسنان ثم لو كان العاض مجزونا يجب له ارش الثنية على ما اصلناه  
 فيوافق معنى الحديثين ١٢

باب بيان مشكل ماروي في الاشياء الموزونات اسمها كالاشياء المكيلات في دخول الربا فيها

﴿حدثنا﴾ يونس ثنابن وهب ان مالكا اخبره عن عبدالمجيد بن سهل ابن عبدالرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري و عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استعمل رجلا على خبير فجهاء بثمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكل تمر خبير هكذا فقال لا والله يا رسول الله انا اناخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا تفعل بع الجميع بالدرهم ثم اتبع بالدرهم جنيا وقال في الميزان مثل ذلك \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا الوحاظي ثنا اسامان بن بلال ثنا عبدالمجيد بن سهل بن عبدالرحمن بن عوف انه سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا سعيد الخدري و ابا هريرة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث اخا بنى عدى الانصارى واستعمله على خبير فقدم بثمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكل تمر خبير هكذا فقال لا والله انا لنشتري الصاع بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل او يبيعوا هذا واشتروا هذا بثمنه وكذلك الميزان \*

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان ثنا نعيم بن حماد ثنا عبدالمعز الدراوردي عن ابي سهيل عن ابي صالح عن ابي هريرة و ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث اخا بنى عدى من الانصار الى خبير اميراً فقدم عليه بثمر جنيب يعنى طيبا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكل تمر خبير هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لنشتري الصاع بالصاعين والصاعين بثلاثة اصوع من الجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تفعل اتبع هذا وكذلك الميزان \*

﴿حدثنا﴾ مصعب بن ابراهيم بن حمزة الزبيرى المدينى ثنا ابي ثنا  
 الدراوردي عن عبدالمجيد عن سعيد بن المسيب ان ابا سعيد الخدري و ابا هريرة  
 حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث اخا بنى عدي بن النجار الى  
 خيبر فقدم عليه بتمر جنيب يعنى طيباً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله اننا لشترى الصاع بالصاعين  
 والصاعين بالثلاثة من الجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تفعل  
 ولكن بع هذا واشتر بثمنه من هذا وكذلك الميزان ﴿حدثنا﴾ مصعب  
 ثنا ابي ثناء الدراوردي عن عبدالمجيد بن سهل عن ابي صالح السمان عن ابي  
 هريرة وعن ابي سعيد الخدري مثله .

﴿قال ابو جعفر﴾ هكذا هو في كتاب مصعب الذي اخبر عن ابيه عن  
 عبدالمجيد بن سهل عن ابي صالح وهذا خلاف ما في حديث يحيى بن عمان عن  
 نعيم عن الدراوردي لانه جعل مكان عبدالمجيد ابا سهيل والذي قال مصعب  
 في هذا هو الصواب عندنا والله اعلم فكانت في هذه الاثار ردد رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم حرك الميزان في دخول الربا في الاشياء الموزونة بها  
 كدخولها في الكيال في الاشياء الكيالات به ولم يقصد في ذلك الى ما كحل  
 ولا الى مشروب دون ما سواه اعمالا يوكل ولا يشرب فكان ظاهر ذلك  
 يوجب ما قال الذين يقولون لا يجوز الحديد بالحديد ولا النحاس بالنحاس  
 ولا الرصاص بالرصاص الامثلة مثل وزنا وزن \*

﴿وان﴾ هذه الاشياء لما كانت موزونة في دخول الربا باياها كانت كالذهب  
 والفضة في دخول الربا باياها كما قوله ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله في ذلك  
 وذلك بخلاف ما قال اهل المدينة فيه وحملهم ذلك على الاشياء الكيالات ما

يوكل ويشرب خاصة دون مالا يوكل ومالا يشرب \* فقال قائل \* فمن ذهب الى ما يقوله اهل المدينة في ذلك سعيد بن المسيب قد ذهب في هذا المعنى الى ما ذهبنا اليه فيه والى خلاف ما ذهب الآخرون اليه فيه \*  
 ﴿ وذكر ما قد حدثنا ﴾ يونس انبا ابن وهب ان مالكا اخبره عن ابى الزناد انه سمع سعيد بن المسيب يقول لاربا الا في ذهب او فضة او فيما يكال او يوزن مما يوكل او يشرب \* وقال فالى قول من خالفتم قول سعيد هذا فقيل \* له الى قول عمار بن ياسر الذي يخالفه فقوله في ذلك اعلى من قول سعيد والذي يروى عن عمار في ذلك \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان ثنا موسى بن هارون البردي ثنا يحيى بن سعيد القطان عن صدقة بن المثني عن جده رياح بن الحارث قال قال عمار بن ياسر المبدخير من العبدن والامة خير من الامتين والبمير خير من البميرين والثور خير من الثورين فما كان يدايد فلا بأس به انما الربا في النسيء الا فيما كيل او وزن \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يحيى بن عمار ثنا اصبع بن الفرج ثنا عيسى بن يونس عن صدقة بن المثني عن رياح بن الحارث عن عمار بن ياسر مثله الا انه لم يقل الثور خير من الثورين وقال مكان ذلك و الثوب خير من الثوبين \*  
 ﴿ قال ابو جعفر ﴾ فلما كان اوكد الاشياء في دخول الزبا عليها الذهب والفضة وليس با كولين ولا مشرويين (عقلنا) بذلك ان العلة التي بها دخول الربا هي الوزن فيما يوزن والكيل فيما يكال ما كولا كان ذلك او مشروبا او غير مشروب او غير ما كولا والله نسأله التوفيق \*

(١) البردي بضم الموحدة الكوفي صدوق ١٢ تقريب

﴿باب﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الرجل ليكون من اهل الصلوة ومن اهل الزكاة حتى ذكر سهام الخير وما يجزى يوم القيامة الا بقدر عقله \*

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية محمد بن ابراهيم ثنا منصور بن سفيان (١) عن موسى بن ابين ثنا عبيد الله بن عمرو عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الرجل ليكون من اهل الصلوة والزكاة والحج والعمرة حتى ذكر سهام الخير وما يجزى يوم القيامة الا بقدر عقله \*

﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث فوجدنا من صلى صلاة مقبلا عليها حتى وفاها خشوعها وقيامها وقرآنها وركوعها وسجودها وساير ما ينبغى له ان يأتي به فيها من فرايضها ومن سنتها ومن الاقبال عليها وترك التشاغل بغيرها عنها كان جزاؤه عليها اكثر من جزائه على خلاف ذلك من ترك الخشوع فيها ومن التشاغل بغيرها عنها حتى كان فيما أتى به ضد الاحوال الاول التي ذكرناها مما هو محمود عليها او كان في صلاته اياها على احوال الحمد والثناء وفي صلاته على احوال الذم غافلا عنها يجزى بمقدار عقله فيها خلاف ما يجزى على احواله في غفلته عنها.

﴿ ومن هذا ﴾ عندنا والله اعلم ما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما تقدم منا من كتابنا هذا من قوله ان الرجل ليصلي الصلوة وما يكتب له منها الا نصفها ثم ذكر اجزائها حتى ناهى الى عشرها ومثل ذلك

(١) منصور بن سفيان هو منصور بن ضيقير بقال مصفرا البغدادي كما هو

مذكور في الخلاصة ١٢ قاضي محمد شريف الدين عني عنه

باب بيان مشكل ماروي ان الرجل ليكون من اهل الصلوة ومن اهل الزكاة ولا يجزى الا بقدر عقله

الزكاة اذا وضعت في المستحقين لها باعلى مراتب اهلها فيها من الفقر اليها ومن الزمانة والمعجز من غيرها فيما يعني عنه ومن التشفق حتى يظن انه من غير اهلها وترك المسئلة لها ولما سواها من الصدقات يكون جزاؤه على ذلك خلاف جزاء من وضعها فيمن ليس من اهلها في تلك المنزلة لسواه الناس واعتراضه اياهم وقوته على اكتساب ما يغنيه عنها ومنه قول الله عز وجل مثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله وتشييتا من انفسهم كمثل جنه يربو ثوبا صابها وابل فانت اكلها ضفين فان لم يصبها وابل فطل «فروي عن مجاهد في تفسير ذلك»

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو حذيفة مسموع عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وتشييتا من انفسهم قال يشبتون اي يضعون اموالهم ﴿ قال ابو جعفر ﴾ يعني الذي تقربون بها الى الله عز وجل فمن كان كذلك فليس يكن يعطيها بغير التماس هذا المعنى الذي فيه وكذلك الصيام في ترك اللغو فيه والاقبال عليه وترك الرفث والجهل فيه جزاء ما اتى به كذلك خلاف جزاء من اتى به على خلاف ذلك وكذلك الحج من جاء به بالرفث ولا فسوق ولا جدال فيه فكان جزاؤه عليه خلاف جزاء من جاء به بخلاف ذلك وكل هذه الاشياء المحموده من الاصناف التي ذكرنا في عقل من فاعليها الا فاعليها التي فعلوها فيها حتى كانوا بذلك مستحقين لما قد وعدوا عليها وكانوا بخلاف من لم يفعل ذلك فمن شغلته الغفلة من الواجب عليه فيها حتى عاد بذلك مذموما في غفلته تلك جاهلا بالزم منها وكذلك سائر سهام الاسلام هي على هذا المعنى فكان جزاء من عملها حتى وفاهل من نفسه خلاف جزاء من جهلها حتى عملها ولم نجد في تاويل هذا الحديث احسن مما ذكرنا والله اعلم بما راد رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم والله سبحانه نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ما اذن الله في شئ ما اذن للنبي يتغنى بالقرآن \*

حدثنا يونس انبا عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبد الرحمن اخبره عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما اذن الله عز وجل لشي ما اذن لنبي يتغنى بالقرآن فتأملنا معنى ما اريد بما في هذا الحديث فوجدنا الاذن في هذا هو الاستماع ومنه قوله عز وجل اذا السماء انشقت واذنت لربها وحققت اى تسمرت ما يامرها ربها عز وجل به ولم تحمها منه فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم ما اذن الله عز وجل لشي ما اذن لنبي يتغنى بالقرآن من تحمسينه به صوته طلبا لآخرة قلبه به لما يرجو في ذلك من ثوابه عز وجل اياه عليه والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن \*

حدثنا بكار بن قتيبة ثنا ابراهيم بن ابى الوزير ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن ابى مليكة عن ابن ابى سريكة عن سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن \*

حدثنا فهد بن سليمان ثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث بن سعد انبا عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة عن عبد الله بن ابى نهيك عن سعيد بن ابى سعيد عن

باب بيان مشكل ماروي ما اذن الله في شئ ما اذن للنبي يتغنى بالقرآن

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله \*

﴿سمعت فهذا﴾ يقول قال لنا عبد الله بن صالح قال لنا الليث بالعراق يعني في هذا الحديث عن سعد بن ابى وقاص (وحدثنا) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابى وشبيب بن الليث ثنا الليث \* ﴿وانبأ﴾ بحز بن نصر قال قري على شبيب ابن الليث حدثني الليث ثم اجتمعا جميعا قالوا ثنا عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة عن عبد الله بن ابى مهيك عن سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد ذكر مثله \*

﴿انبا﴾ الربيع بن سليمان ثنا شبيب بن الليث ثنا الليث عن عبد الله بن ابى مليكة عن عبد الله بن ابى مهيك عن سعيد او سعد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا الليث بن سعد عن ابن ابى مليكة عن ابن ابى مهيك عن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد ذكر مثله \*

﴿فأما لنا﴾ معنى هذا الحديث فوجدنا الناس فيه على قولين \* فقوم منهم يقولون اريد به الاستغناء بالقرآن عن اشياء كلها لانه قد يكون بذلك الاجر الجليل في الآخرة والوصول به من الله عز وجل الى عاجل خيره في الدنيا وقوم يقولون هو على تحسين الصوت ليرق له قلب من يقرأه فالتسنا الاولى من هذين القولين بمعناه (فوجدنا) بكار بن قتيبة قد حدثنا قال ثنا ابراهيم بن ابى الوزير ثنا عبد الجبار بن الورد عن ابن ابى مليكة عن ابن ابى يزيد قال ابو جعفر هكذا قال وانما هو ابن ابى مهيك قال دخلنا على ابى لبابة بن عبد المنذر واذا برجل رث البيت رث المتاع فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ليس

منامن لم يتغن بالقرآن فقلت لابن ابي مليكة فمن لم يكن له صوت قال بحسنه  
 بما استطاع \*

﴿ ووجدنا ﴾ فهدا قد حدثنا قال حدثنا بسرة بن صفوان بن جميل  
 اللخمي عن ابي عبد الجبار بن الورد عن ابن ابي مليكة عن عبد الله بن ابي نهر بك هكذا  
 قال لنا فهد عبد الله وانما هو عبد الله قال دخلنا على ابي لبيبة بن عبد المنذر فدخلنا  
 على رجل رث البيت رث المتاع رث الحال فسايلنا فقال من انتم فكلنا اتسب له  
 قال مرحبا واهل التجار كسب ابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 يقول ليس منامن لم يتغن بالقرآن \* فقلت لابن ابي مليكة من لم يكن خاق حسن  
 الصوت قال بحسنه ما استطاع \* فكان معنى ما حدثهم به ابو لبيبة من هذا  
 الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد يحتمل ان يكون لما راوه  
 به من رثاته الحال \* وقد يحتمل ان يكون اراده حسن الصوت بالقرآن  
 وكذلك تاوله ابن ابي مليكة عليه في هذا الحديث ثم طلبنا هدا الباب هل نجده  
 في غير هذا الطريق عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \*

﴿ فوجدنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج  
 عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم ليس منامن لم يتغن بالقرآن \* ثم رجعنا الى طلب الاولى من  
 القولين اللذين ذكرنا فكان قوله صلى الله عليه وآله وسلم ليس منامن لم يتغن  
 بالقرآن \* ذم آمنه لمن لم يفعل ذلك كقوله ليس منامن رمى بالليل \* في الاشياء  
 التي (١) او يكون منه صلى الله عليه وآله وسلم مما نحن ذاكروها  
 فيما بعد من كتابنا هذان شاء الله تعالى على الذم لمن كان كذلك  
 وعلى المعنى له منه \* ووجدنا من قرأ القرآن بغير تحسين منه له صوتا مريدا

قراءته آياه الاحوال المحموده. ثابا على ذلك غير مذموم عليه فمقلنا بذلك ان يكون مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله من لم يتغن بالقرآن هذا المعنى واذا تفتى ذلك المعنى عنه ولم ينقل في تاويله غير هذين القولين وانتهاه احدهما يثبت الآخر منهما وهو الاستغناء عن سائر الاشياء سواء والله اعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك القول وآياه نسأله التوفيق \*

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من اتهم فليس منا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا ابي سمعت يعلى بن حكيم يحدث عن ابي لييد (١) قال شهدت كابل مع عبد الرحمن بن سمرة فاصاب غنما فاتهبوها فقال عبد الرحمن من اتهم من هذا الغنم شيئا فليرده فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اتهم فليس منا \*

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان الازدي ثنا يعقوب بن اسحاق بن ابي عباد ثنا ابو عمير الخارث بن عمير عن حميد عن الحسن بن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من اتهم فليس منا \*

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتهم فليس منا \*

﴿ حدثنا ﴾ يزيد ثنا ابو عاصم ان ابا ابن جريج قال قال ابو الزبير قال جابر

(١) ابو لييد اسمه اازة بن زبار صدوق من السادسة ١٢ تقريب ابن

ابن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتهم من أهبة مشهورة  
فليس منا \*

﴿حدثنا﴾ فهدنا احمد بن عبد الله بن يونس شاذهير بن معاوية حدثنا  
حميد الطويل عن الحسن بن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم من اتهم من أهبة فليس منا \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود وعلي بن عبد الرحمن بن المقيرة قال ثنا علي  
ابن الجعد ثنا ابو جعفر الرازي عن الربيع بن انس وحميد عن انس قال سمى  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن أهبة وقال من اتهم  
فليس منا \*

﴿حدثنا﴾ فهدنا ابو نعيم ثنا ابو جعفر الرازي عن الربيع بن انس عن انس  
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله ولم يذكر حميدا \*

﴿حدثنا﴾ فهدنا ابو عسان شاذهير ثنا سهاك بن حرب ابنا ثي ثعلبة  
ابن الحكم اخو بني ليث انه رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر  
بقدور فيها لم غنم اتهم بها فامر بها فاكفت وقال ان أهبة لا تحبل \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فاحتمل ان يكون ما في هذه الآثار على كل أهبة واحتمل ان  
يكون على خاص منها \* فتسا منا ذلك ﴿فوجدنا﴾ بكر بن قتيبة و ابراهيم بن  
مرزوق قد حدثنا قال ثنا ابو عاصم ثاور بن يزيد عن راشد بن سعد عن عبد الله

ابن يحيى \* قال ابو جعفر عبد الله بن يحيى هو ابو عامر الهوزني عن  
عبد الله بن قرط قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احب الايام  
الى الله عز وجل يوم النحر ثم يوم

فقدمت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بدنايت خمساً او ستاً فطفقن يزدانن اليه فلما وجبت جنوبها قال

كلمة خفية لم افقهها فقلت للذي كان الى جنبي ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال قال من شاء اقتطع •

﴿ حدثنا ﴾ المزني ثنا الشافعي عن سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ناجية صاحب بدن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال يا رسول الله كيف اصنع بما عطب من البدن قال انحره ثم اغمس قلاذته في دمه ثم اضرب بها صفيحته • هكذا قال وانما هي صدفته ثم خل بينه وبين الناس •

﴿ حدثنا ﴾ المزني ثنا الشافعي عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه ولم يذكر ناجية ان صاحب هدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يا رسول الله كيف اصنع بما عطب من الهدى فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انحرها لئلا تلحق قلاذتها في دمه ثم خل بين الناس وبينها ياكلونها •

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان في هذين الحديثين اباحة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس الذي يحل لهم ذلك الهدى اخذ ما يجوز لهم اخذه من ذلك الهدى لمن ياخذ من منهم فمقلنا بذلك ان النبهة التي ينهى عنها في الآثار الاول وتنفى من فطها ان يكون منه خلاف هذه النبهة وانما نرى فيما لم يورد في نبيته والله اعلم بما مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في ذلك وبالله التوفيق •

### ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بقية الاشياء التي من كانت منه ان يكون منه صلى الله عليه وآله وسلم ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب اخبرني يونس ومالك واسامة اننا فمما اخبرهم عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا •

﴿ حدثنا ﴾ عبيد بن رجال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا معمر بن عيسى حدثنا مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله •

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن جعفر بن محمد بن اعين ثنا محمد بن المثني ثنا يحيى القطان عن عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله •  
 ﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو كريب ثنا ابو اسامة ويحيى بن يزيد الاشعري عن يزيد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي موسى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله قال فتنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يكون منه ما كان في هذا المعنى •

﴿ حدثنا ﴾ احمد ثنا يوسف بن يزيد انبا سميد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد حدثني ثور بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من رمى بالليل فليس منا •

﴿ حدثنا ﴾ علي بن شيبه ثنا ابو عبد الرحمن المقرئ حدثني سميد بن ابي ايوب حدثني يحيى بن ابي سليمان عن سميد بن ابي سميد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من رمى بالليل فليس منا •  
 ﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتنى بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كان منه واحدا من هذين المعنيين ان يكون منه •

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ومحمد بن عبد الله بن عبد الحليم ثنا عبد الله بن وهب حدثني مالك الرمادي عن ابي قبيل عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويرف لعمالنا حقه • فدخل ما في هذا الحديث في معنى ما قبله •

﴿ حدثنا ﴾ المزني ثنا الشافعي عن سفيان عن الملاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر برجل يبيع طعاما ما فاعجبه فادخل يده فيه فاذا هو بطعام مبلول فقال ليس منا من غشنا \*

﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب حدثني حفص بن ميسرة عن الملاء ابن عبد الرحمن أخبره عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بصبرة من طعام يباع في السوق فكان في أسفله بلل فقال ما هذا فقال أصابه بلل قال أفلا ظهرتموه للناس من غش فليس مني \*

﴿ حدثنا ﴾ فهذنا القضي ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن جميل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من غشنا فليس منا \* (قال أبو جعفر) فدخل ما في هذا الحديث في معنى ما روينا قبله \*

﴿ حدثنا ﴾ بن أبي داود ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عوف عن خالد الأحدب عن صفوان بن محرز قال اغمى على أبي موسى الأشعري فبكوا عليه فقال أنى أرا إليكم مما برى إلينا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ليس منا من حلق ولا خرق ولا سلق \* (قال أبو جعفر) يعني يقوله سلق تكلم بما لا يحل لها الكلام به ومنه قول الله عز وجل سلقوكم بالسنة حداد \*

﴿ حدثنا ﴾ أبو أمية ثنا محمد بن عروة ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن عياض الأشعري قال لما اغمى على أبي موسى الأشعري بكى عليه فرفع عنه الثوب وقال أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ليس منا من حلق ولا خرق ولا سلق \*

﴿ حدثنا ﴾ عبد الملك بن مروان الرقي ثنا الثوري عن سفيان عن زيد عن

ابراهيم عن مسروق عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
ليس منامن ضرب الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية \*

﴿حدثنا﴾ احمد بن ابي داود ثنا عبدالرحمن بن صالح الازدي ثنا عبدة بن حميد  
النحوي عن منصور عن ابراهيم عن يزيد بن اوس (١) عن ام عبدالله امرأة  
ابي موسى الاشعري قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس منامن  
حلق ولا خرق ولا ساق \*

﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا يحيى بن حماد (٢) ثنا ابو عوانة عن سليمان عن عبدالله  
ابن مرة عن مسروق عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
ليس منامن ضرب الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية \*

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا عمرو بن حفص بن غياث ثنا ابي عن الاعمش ثم ذكر باسناده  
مثله فدخل ما في هذا الحديث في معنى ما روينا به قبله \*

﴿حدثنا﴾ بكار ثنا ابو عاصم عن ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للحيات ما سألناهن منذ حاربناهن فن  
تركهن خيفةن فليس منا \*

﴿حدثنا﴾ بكار ثنا ابو داود ثنا زائدة بن قدامة عن منصور عن عبدالله بن مرة  
عن مسروق عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله \*

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا فروة بن ابي المغراء ثنا القاسم بن مالك عن عبدالرحمن  
ابن اسحاق عن يزيد بن الحكيم عن عثمان بن ابي العاص قال قال رسول الله

(١) في التهذيب يزيد بن اوس كوفي روى عن ابي موسى وامرأته وعلقمة وعنه  
ابراهيم النخعي وذكره ابن حبان في الثقات ١٢ (٢) في التقريب يحيى بن حماد  
ابن ابي زياد الشيباني ختن ابي عوانة عابد من صفار التاسعة \* مات سنة خمس

صلى الله عليه وآله وسلم من خشى نارهن فليس منا •

﴿قال ابو جعفر﴾ فدخل مافي هذا الحديث في معني ما قد ذكرنا قبله •

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثناس بن النعمان الجوهري ثنا هشيم ابا حصين بن

عبدالرحمن ومنيرة الضبي عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو قال قال رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم اتصوم النهار قال قلت نعم قال وتقوم الليل قال قلت

نعم قال لكنني اصوم وافطر وانام وامس النساء فن رغب عن سنتي فليس مني •

﴿قال ابو جعفر﴾ فدخل معني مافي هذا الحديث في معاني ما روينا قبله •

﴿حدثنا﴾ محمد بن ابو عثمان نازعير بن معاوية ثنا الوليد بن بن ثبابة الطائي

عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بالامانة

فليس منا (١) و من خب امرأة مسلمة فليس منا قال ابو جعفر فدخل معني مافي

هذا الحديث في معاني ما روينا قبله •

﴿حدثنا﴾ احمد بن عبد المؤمن المروزي ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله

القبيلي عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر حق فمن

لم يوتر فليس مني قالها ثلاثا •

﴿قال ابو جعفر﴾ فدخل معني مافي هذا الحديث في معاني ما روينا قبله •

﴿حدثنا﴾ حسين بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ابي حصين عن الشعبي عن

عاصم العدوي عن كعب بن عجرة قال خرج الينار رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم ونحن جلوس على وسادة من ادم فقال انه سيكون بعدي امرء فن

دخل عليهم وصدقهم على كذبهم واطاهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس

(١) في مجمع البحار اي ليس من اسوتنا بل من المتشبهين بغيرنا فانهم من ديننا اهل

الكتاب وفي النهاية لعل الكراهة فيه لاجل انه امر بالخلف بايمانه وصفاته

يرد على حوضي ومن لم يصدقهم ولم يضمنهم على ظلمهم فهو مني وأمانته ويرد  
على الحوض •

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا موسى بن اسمعيل المقرئ ثنا هادي بن سلمة  
ثنا عبدالله بن عثمان بن عثيم عن عبدالرحمن بن سابط عن جابر بن  
عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يا كعب بن عجرة اعينك الله  
من الامراء السفهاء انها ستكون امراء فمن دخل عليهم واعانهم على ظلمهم  
وصدقهم على كذبهم فليس مني ولست منه ولن يرد علي الحوض ومن لم يدخل  
عليهم ولم يضمنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وأمانته وسيرد علي  
الحوض •

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا ابو قسيم وابو غسان ثنا هير بن معاوية عن الملا بن  
المسيب عن ابراهيم بن تافع عن ابن عمر قال خرج اليك رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم ونحن اربعة من العرب وخمسة من الموالي فقال هل سمعتم انه  
سيكون بمدي امراء فمن اعانهم على ظلمهم وصدقهم بكذبهم وغشى ابوابهم  
فليس مني ولست منه وليس يرد علي الحوض ومن لم يضمنهم على ظلمهم ولم يصدقهم  
بكذبهم ولم يغش ابوابهم فهو مني وأمانته وسيرد علي الحوض •

﴿حدثنا﴾ علي بن معبد ثنا زيد بن يحيى ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن  
عن عبدالرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
اعاذك الله عز وجل من امراء يكونون بمدي فقال وما هم يا رسول الله فقال من  
دخل عليهم فصدقهم بكذبهم واعانهم على جورهم فليس مني ولا يرد علي الحوض  
قال ابو جعفر فدخل مني ماني هذا الحديث في ماني مارويناه قبله •

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا سليمان بن حيان عن الحجاج

عن الحكيم عن مقيم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
ليس منا من وطئ جبلاءه فدخل معنى مافي هذا الحديث في معنى ما رويناه قبله \*  
حدثنا علي بن معبد ثنا خالد بن يحيى الكوفي ثنا يوسف بن صبيب عن  
حبيب بن يسار عن ابي رملة عن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم من لم يأخذ شارب به فليس منا \* (قال ابو جعفر) فدخل معنى مافي هذا  
الحديث في معاني ما رويناه قبله \*

(قال ابو جعفر) فكانت هذه الاشياء التي تفاها رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم من كانت منه او كانت فيه عنه اشياء مذمومة وكان الله عز وجل قد  
اختر له صلى الله عليه وآله وسلم الامور المحمودة ونفى عنه الامور المذمومة  
فكان من عمل الامور المحمودة منه ومن عمل الامور المذمومة  
فليس منه كما حكى عز وجل عن نبيه ابراهيم عليه السلام من قوله في ذريته (فمن  
بغى فانه مني ومن عصاني فانيك غفور رحيم) وكما قال عز وجل مخبر العباد  
في قصة نبيه داود عليه السلام (ان الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن  
لم يطعمه فانه مني) في امثال هذا موجود في الكتاب معناها المعنى الذي ذكرناها  
فدل ذلك على ان كل من يعمل على شريعة نبيه الذي عليه اتباعه فانه منه ومن عمل  
عمالته فليس منه فليس منه لوجه عماده اليه وعماهو عليه الى ضد ذلك  
والله سبحانه نسأله التوفيق \*

## باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
في المسلم عند الانتهاء الى القوم وعند القيام عنهم وهل سلام من انتهى اليهم  
يكون بمدان مجلس

باب بيان مشكل ما روي في المسلم عند الانتهاء الى القوم وعند القيام عنهم وهل سلام من انتهى اليهم يكون بمدان مجلس

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن محمد بن عجلان ان سعيد بن ابي سعيد اخبره عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا انتهى احدكم الى المجلس فليسلم فان بداله ان يجلس فليجلس فاذا قام فليسلم فان الاولى ليست باحق من الآخرة \*  
 ﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة و ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عاصم ان ابن عجلان عن المقبري عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله \*  
 ﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا سعيد بن ابي مریم ان ابنا ابو غسان حدثني ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله \*

﴿ وحدثنا ﴾ احمد بن شعيب ثنا محمد بن عبد الرحمن يعني المروفي بصاعقة ثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن ابن عجلان عن المقبري عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان اهل الاسانيد فيها سمعت بعض اصحابنا يقول يستحسنون هذا الحديث من ابي عاصم عن يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن ابن عجلان ما لا يستحسنون عن ابن عجلان \* وفيه اربابان سلام الجاني يكون على القوم عنداتها قبل جلوسه معهم \*

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب ثنا الجارود بن معاذ ثنا الوليد بن مسلم سمعت محمد بن عجلان يقول حدثني سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قمدا احدكم فليسلم واذا قام فليسلم فليست الاولى احق من الآخرة \*

قال ابو جعفر في هذا الحديث ان سلامه عليهم يكون بعد جلوسه معهم  
 فقال قائل فمن تبع مثل هذا يطلب به التمويه على اهل الجبل باللغة هذا  
 اختلاف شديد فكيف يجوز لكم ان تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم كذلك

فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك ليس على الاختلاف  
 ولكنه على سمة اللغة واخلق ما ظننت انه اختلاف ان يكون من قبل او من بعد  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليس ذلك بمنكر الا انهم عرب ولقبتهم تبع  
 لهم هذا فيها وقد جاء كتاب الله عز وجل في هذا قال الله عز وجل واذا طلقتم  
 النساء فبلغن اجابن فانهن كموهن بمروءة او سرحوهن بمروءة فكان ذلك  
 المذكور ابلوغ الاجل والامه لك للمطلقين بمد بلوغ المطلقات اجلن لان  
 انقضاء عدتهن منهن وكان قول الله عز وجل في هذه الآية فبلغن اجلن انما هو  
 على قرب ابلوغ الاجل لا على حقيقة بلوغه وقد بين الله عز وجل ذلك في الآية  
 الاخرى وهو قوله عز وجل واذا طلقتم النساء فبلغن اجلن فلا تمضون  
 ان ينكحن ازواجهن فيمثل ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم اذا انتهى احدكم  
 الى اللوم فليسلم يريد به حقيقة موضع السلام وقوله اذا قعد احدكم فليسلم  
 يريد به قرب قعوده معهم مع انتهاء اليهم لا حقيقة القعود معهم  
 والله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان  
 يجزي ولد والدا ان يجده مملوكا فيشتره فيمته  
 حدثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا سفيان بن عيينة عن سويل بن ابي صالح عن

باب بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان يجزي ولد والدا ان يجده مملوكا فيشتره فيمته

ايه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لن يجزى ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتره فيمته •

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فقال قائل هذا الحديث ما يوجب ان يكون بمدشرائه اياه مملوكا له حتى يمته واهل العلم الذين يدور عليهم الفتيافي الامصار لا يقولون هذا مع استقامة هذا الحديث فيهم ففي ذلك دليل على توهمهم اياه وورغبتهم عنه ﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي توهم هذا الحديث ليس كما توهمه فيه اذ كان قد يجوز ان يكون قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيشتره فيمته اي فيشتره فيمته شر او اياه •

﴿ فقال قائل ﴾ فهل من دليل على ذلك ( فكان جوابنا له ) في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه دالنا على ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد قال كل مولود يولد على فطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمشركانه فمن لم يكن ذلك على معنى يهودها اياه ولا نصيرها اياه يهودها او نصرانيا يستاقه فيه ولكن يكون كذلك شيئا منها يوجب ذلك فيه فنزل ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيشتره فيمته ليس على عتاق يستاقه فيه بل شر او اياه ولكن سيبه منه الذي لا يجوز ممة بمد ملكه اياه بقاء ملكه فيه والله سبحانه وتعالى سأل التوفيق •

﴿باب﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المشي في النمل الواحد وفي الخلف الواحد ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يمسي احدكم في نمل

باب بيان مشكل ماروي في نيل النمل الواحد وفي الخلف الواحد

واحد لئلا يعلما جميعا او يخلعهما جميعا \*

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا ابن وهب عن الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الشيطان يمشى في النمل الواحد \*

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا ابو عاصم ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان يمشى الرجل في النمل الواحد \*

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اوقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شك زهير يقول اذا انقطع او من انقطع شمع نمله فلا يمشى في نمل واحد حتى يصلح شمه ولا يمشى في خف واحد \*

﴿ قال قائل ﴾ من اهل الجهل بالآثار كيف يقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانتم تروون عنه ﴿ فذكر ما حدثنا ﴾ ابو امية ثنا محمد بن الصلت الكوفي ثنا مندل عن ليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت برما رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمشى في نمل واحدة قال في هذا اختلاف لا يحب لكم ان تضيفوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \*

﴿ فكان جوابنا ﴾ توفيق الله عز وجل وعونه ان الاختلاف في مثل هذا انما يكون بمد تكافي الآسائيد فيه وثبوت البرايات له فاما اذا كان بخلاف ذلك فلا يكون كما ذكرت والحديث في الرواية ولا يمن يحتج به فيها ولا يمن يجوز ان يمرض عارواه بما رواه الذي ذكرته عن عائشة فانما هو من حديث مندل وليس من اهل الثبوت ممن ذكرنا قبله في الفصل الاول من هذا الباب

لا سيما وانما روى ما ذكرت عن ليث بن ابي سليم وهو ايضا وهو ان كان من اهل الفضل فانه رواه ليست عند اهل العلم بالاسانيد القوية والذي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالفها عن جابر وعن ابي هريرة هو احسن من اداس الناس لان من لبس نمل واحدة او خفا واحدة كان بذلك عند الناس سخيفا وسخروا منه فمثل هذا لو لم يكن فيه نهي وجب ان ينهى عنه والله سبحانه نساؤه التوفيق \*

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في استغفاره يوم الحديبية للمحلقين مرتين وللمقصرين مرة \*

حدثنا يونس انبا بن وهب ان مالكاً حدثه عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين \*

حدثنا فهد ثنا محمد بن سعيد بن الاصمبغاني ثنا محمد بن فضيل عن عمارة ابن القمقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم اغفر للمحلقين قيل والمقصرين قال والمقصرين \*

قال ابو جعفر في هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استغفر للمحلقين مرتين وللمقصرين مرة \*

فقال قائل قد اباح الله عز وجل في كتابه الحلق والقصر في الاحرام ووصف اهل الحديبية بدخولهم المسجد الحرام عليه ووعدهم ذلك فقال لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين محلقين رؤوسكم ومقصرين لا تخافون فكان

باب بيان مشكل ماروى في استغفاره يوم الحديبية للمحلقين مرتين وللمقصرين مرة واحدة

المحلقين بأمر الله تعالى خلقوا والمقصرون بأمر الله قصر وافن ابن فضل المحلقون  
 في ذلك على المقصرين • **قيل له** لمعنى روي عن عبد الله بن عباس فيه •  
**حدثنا** الربيع بن سليمان المرادي ثنا سعد بن موسى ثنا زكريا بن ابي زائدة  
 ثنا ابن اسحاق حدثني عبد الله بن ابي نجيع عن مجاهد عن ابن عباس قال خلق  
 رجال يوم الحديبية وقصر آخرون فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 برحم الله المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرون قال اللهم ارحم المحلقين قالوا  
 يا رسول الله والمقصرون قال والمقصرون قالوا انا بال المحلقين ظهرت لهم بالرحمة  
 قال على انهم لم يشكوا • **وما قد حدثنا** فهد بن سليمان بن يوسف بن مهلول ثنا  
 عبد الله بن ادريس ثنا محمد بن اسحاق ثم ذكر باسناده مثله •  
**حدثنا** ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن عبد الله بن غير الهمداني ثنا يونس  
 ابن بكير ثنا ابن اسحاق عن ابن جريج عن مجاهد قال قلت لابن عباس لم ظاهر  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمحلقين ثلاثا وللمقصرون مرة قال  
 لانهم لم يشكوا فكان فيما روينا تفضيل المحلقين على المقصرين لانهم لم يشكوا  
 فكان ذلك آيات الشك من المقصرين •  
**فقال قائل** وما كان شك المقصرين في ذلك **قيل له** كان المعنى ذكره  
 جابر بن عبد الله •

**حدثنا** عبيد بن رجال ثنا محمد بن يوسف ثنا ابو قرة موسى بن  
 طارق عن ربيعة بن صالح عن زياد بن سعد عن ابي الزبير انه سمع جابر بن  
 عبد الله يقول خلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الحديبية وخلق ناس  
 كثير من اصحابه حين رأوه خلق وامسك آخرون فقالوا والله ما طمنا باليت  
 فقصر واقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم برحم الله المحلقين فقال رجال

والمقصرين يا رسول الله فقال برحم الله الخلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله  
قال والمقصرين \*

(فكان) في هذا الحديث أنه كان في قلوبهم أنهم رأوا رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم خلق في غير موضع الخلق الذي كانوا يطمون الخلق فيه  
ويقفون عليه من شريعة وقد كان يجب عليهم أن يكون اقتداؤهم وأبائهم له  
فيما رأوه يفعله أو ثقتهم في قلوبهم مما تقدم علمهم له منه قبل ذلك وكانوا بذلك  
مقصرين في الواجب لهم صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك وكان الخالقون  
فاعلين بما يجب عليهم من امتسك فله وترك التخلف عن القدرة به ففضلوا  
بذلك من تخلف عن مثله لا تفضيل في الخلق على التصغير ولكن لأن السبق إلى  
المعرفة للأشياء يوجب التفضيل للسابقين إليها كما يجب لأبي بكر بسبقه الناس  
إلى تصديقه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أتباعه بيت المقدس من مكة  
ومن رجوع منه إلى منزله بمكة في تلك الليلة حتى سمي بذلك الصديق وإن  
كان المؤمنون جميعاً يشهدون لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل ذلك إذا  
وقفوا عليه \*

(وكما استحق) خزيم بن ثابت الأنصاري أن جعلت شهادته شهادته شهادته  
لما شهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للأعرابي أنه يابسه البعير الذي  
كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابتاعه منه عند جحود الأعرابي ذلك  
وعند قوله هل شهيدك فشهدك فلما شهدته خزيمه بما شهدته به قال له رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم كيف شهدت ولم تكن معنا قال شهدت بتصدقك  
فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك شهادته شهادته شهادته وسنذكر  
هذا الحديث بإسناده فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى والناس جميعاً

يشهدون بصدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن خزيمة لما سبهم  
الى ذلك استحق الفضيلة عليهم فيه \*

﴿ فمثل ﴾ ذلك المحلقون استحقوا الفضيلة على المقصرين بسبهم ايام الى  
طاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقتدائهم به واخذم ما آتاهم  
وانتفاء الشك من قلوبهم في ذلك وعلمهم ان ما عاينوا منه اولى بهم مما قد  
تقدم عليهم له منه مع ان اقدر ابناء المقصرين في ذلك انما هم رجال ان احدهما  
من قريش والاخر من الانصار \*

﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن سرزوق ثنا ابراهيم بن اسمعيل الخزاز ثنا علي  
ابن مبارك ثنا يحيى بن ابي كثير ان ابا ابراهيم حدثه عن ابي سعيد الخدري  
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عام الحديبية حلق وحلق اصحابه رؤسهم  
غير رجلين رجل من الانصار ورجل من قريش \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ولم ينجه هذا التبيان في حديث احد من روى هذا الحديث  
عن يحيى بن ابي كثير غير علي بن المبارك فاما الاوزاعي فلم يذكر ذلك في حديثه  
هذا عن يحيى \*

﴿ كما حدثنا ﴾ محمد بن عبدالله بن ميمون البغدادي ثنا الوليد بن مسلم  
عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي ابراهيم الانصاري ثنا ابو سعيد  
الخدري سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستغفر يوم الحديبية  
للمحلقين ثلاثا والمقصرين مرة \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وليس علي بن المبارك بدون الاوزاعي والله نسأله  
التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المفصل من القرآن ما هو \*

﴿حدثنا﴾ ابو امية محمد بن القاسم الحراني يعني سجيا ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عبد الله بن حبيب ابى عبد الرحمن السلمى سمعت ابن مسعود يقول انزل الله عز وجل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المفصل عكة فكنا حجبنا شروءه لا يزل غيره \*

﴿قال ابو جعفر﴾ في هذا الحديث ما قد دل على ان سورة الحجرات ليست منه وانها مدنية لان فيها نهى الله عز وجل الناس ان يرفعوا اصواتهم عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما كان ذلك في الحين الذي ظن نابت ابن قيس بن شماس الانصارى فيه بنفسه ما ظن حتى جلس في بيته فاعلمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما كان من سبب رجوعه الى مجاهده \*  
﴿ولان فيها﴾ لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وانما كان سبب نزول ذلك عليه صلى الله عليه وآله وسلم لما كان من ابى بكر وعمر من مشورة كل واحد منها عليه بتولية من اشار عليه بتولية من الاقرع بن حابس ومن القمقاع ومن معبد بن زرارة

﴿وقد ذكرنا﴾ ذلك وما روى فيه فيما تقدم من كتابنا هذا وكان فيها يا ايها الذي آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا الآية وكان سبب نزول ذلك في الذي بعثه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مصدقا الى قوم فاقبلوا اليه ليكرموه فلما آثم مقبلين نحوه ادبره اربابا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واخبرهم عنه بخلاف ذلك وجاء وامن بمدى رسول الله صلى الله

باب بيان مشكل ما روى في المفصل من القرآن ما هو

عليه وآله وسلم فلم يول احد آ ولم يبعث مصدقا وهو بمكة وانما كان ذلك منه وهو بالمدينة •

﴿ ولان فيها ﴾ وان طابقتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما الآية وانما كان ذلك لسبب كان بين الانصار حتى تحاربوا من اجله بما تحاربوا به فانزل الله تعالى هذه الآية في ذلك وسند كذا ذلك باسناده فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى •

﴿ واذا اتقى ﴾ ان تكون الحجرات من المصل بما قد ذكرنا ولان الحجرات لم تكن الا بالمدينة كان اوله (ق) ثم نظرنا الى ما يدل على ذلك سوى هذا الحديث فوجدنا في هذا قد حدثنا قال ثنا ابو نعيم شعبة بن عبد الرحمن بن بلي الثقفى شعبة بن عبد الله بن اوس بن جده انه كان في الوفد وفدوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من بني مالك • (قال ابو جعفر) وهم بنو مالك بن عمرو بن كعب بن سعيد بن عوف بن ثيف فانزلهم في قبة له بين المسجد وبين اهله وكان يختلف اليهم فيحدثهم بعد المشاء الآخرة واكثر ما يحدثهم تشكية قريش ثم يقول ولا سواء كنا مستضعفين مستذلين بمكة فلما قدمنا المدينة كانت سجال الجرب لنا وعلينا فاحتبس عناليلة فقلنا يا رسول الله لبثت عنا الليلة اكثر مما لبثت قال نعم طرأ على حزب من القرآن فاحببت ان لا اخرج من المسجد حتى افضيه فقلنا لا صحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حدثنا انه طرأ عليه الليلة حزب من القرآن فكيف كنتم تحزبون القرآن قالوا نحزبه ثلاث سور - وخمس سور - وسبع سور - وتسع سور - واحدى عشرة سورة - وثلاث عشرة سورة - وحزب ما بين الفصل والسفل •

﴿حدثنا﴾ علي بن عبد الرحمن بن المغيرة ثنا يحيى بن معين ثنا وكيع بن الجراح ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الثقفي عن عثمان بن عبد الله بن اوس عن جده اوس بن حذيفة قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وفد ثقيف فانزلنا عليه وانزل اخواننا من الاحلاف على المغيرة بن شعبة فكان ياينا صلى الله عليه وآله وسلم يحدثنا وكان عامة حديثه تشكية قريش ويقول ولا - واه كنا بمكة مستذلين مستضعفين فلما قدمنا المدينة كانت الحرب سجالاتنا وعلينا فباطأ علينا ذات ليلة فقلنا له فقال طرأ على حزب من القرآن وكنت احزبه قال فقلت بمض اصحابه فقلت كيف كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحزب القرآن قال كان يحزب ثلاثا وخمس اوس - بماء وتسمأ واحدى عشرة قال ابو جعفر وسقط من هذا الحديث ما هو ثابت في الحديث الذي قبله وثلاث عشرة •

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا يوسف بن بهلول ثنا سليمان بن جيان عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الطائفي عن عثمان بن عبد الله بن اوس بن حذيفة عن جده اوس بن حذيفة قال وفدت في وفد ثقيف الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنزلت الاحلاف على المغيرة بن شعبة وانزلنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قبة له فكان ينصرف علينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد المشاء الآخرة فيحدثنا فاما على رجله حتى براوح بين قدميه من طول القيام واكثر ما يحدثنا ما كان ياتي من قريش ثم يقول ولا سواء كنا بمكة مستذلين مستضعفين فلما هجرنا كانت سجالات الحرب بيننا وبينهم ندال عليهم ويدالون علينا فلما كان ذات ليلة ابطأ علينا عن الوقت الذي كان ياتي فيه فقلت ابطأت علينا الليلة فقال انه طرأ على حزب من القرآن فكرهت ان اجي حتى آتاه قال اوس بن حذيفة

فألت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف تحزبون القرآن  
قالوا ثلاثاً وخمسةً وسبعاً وتسعاً واحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب  
المفصل وحده \*

﴿قال ابو جعفر﴾ وابو خالد وهو سليمان بن حيان (١) فنظر نافية فاذا (ثلاثة)  
سور من اول القرآن- البقرة- وآل عمران- والنساء \*  
(والخمس) المائدة والانعام والاعراف والانفال وبراءة \*  
﴿والسبع﴾ يونس- وهود- ويوسف- والرعد- وابراهيم- والحجر-  
والنحل \*

﴿والتسع﴾ بنى اسرائيل- والكهف- ومريم- وطه- والانبياء- والحج-  
والمؤمنين- والنور- والفرقان \*

﴿واحدى عشرة﴾ الطواسين- والعنكبوت- ولقمان- والسجدة-  
والاحزاب- وسبا- وفاطر- ويس \*

﴿والثلاث عشرة﴾ الصافات- وص- والزمر- والحواميم- وسورة محمد-  
والفتح- والحجرات- وحزب المفصل \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فيمار وينامن هذه الآثار تحقيق امر الحجرات انها ليست  
من المفصل وهو ما بعدها الى آخر القرآن \*

﴿حدثنا﴾ ابوامية ثنا منصور بن شقير (٢) ثنا محمد بن سلمة عن عاصم بن  
سهدلة عن زرر (٣) قال كان اول المفصل الرحمن \*

(١) سليمان بن حيان الازدى ابو خالد الاحمر الكوفي صدوق يخطى من  
الثامنة مات سنة مائة وتسعين او قبلها وله بضع وسبعون سنة ١٢٢ (٢) منصور  
ابن شقير ويقال شقير ابو النصر البغدادي ضعيف من صفار التاسعة ١٢٢ تقريب

(٣) عن زرارة انه قال كان اول المفصل عند ابن مسعود الرحمن ١٢ معتصر ﴿قال﴾

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وهذا عندنا والله اعلم انما جاء لاختلاف تالف السور عن ابن مسعود وعند غيره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين تولوا كتابة كتاب الله في عهد عثمان وهو التاليف الذي هو الحجة وقد يحتمل \* ان كان في تاليف ابن مسعود بعد سورة الرحمن - ق - والذاريات وما سواهما من السور التي بينهما وبين سررة الرحمن ويكون الحجرات خارجة من ذلك راجعة الى مثل ما هي عليه من تحزيب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي قد ذكرنا في حديث اوس بن حذيفة وفي حديث وكيع الذي قد روينا وفي هذا الباب من احاديث اوس بن حذيفة حرف يجب ان يوقف عليه وهو قوله فقط كيف كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحزب القرآن \* ففي ذلك اضافة تحزيبه الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي حديث غيره مما يرجع الى حديث اوس بن حذيفة قال اوس فسألت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف تحزبون القرآن فاضاف التحزيب اليهم لا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله سبحانه وتعالى اعلم كيف الحقيقة في ذلك واياه نسا له العصمة والتوفيق \*

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما اختلف فيه عن عثمان بن عفان وعبد الله بن عباس في الانفال وبراءة وهل هما سورتان او سورة واحدة ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا عبد الله بن حمران ثنا عوف عن يزيد الفارسي عن ابن عباس قال قلت لعثمان بن عفان ما حملكم على ان عمدتم الى الانفال وهي من المثاني والى براءة وهي من المثين فقرتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموهما في السبع الطوال فما حملكم على ذلك قال فقال عثمان

باب بيان مشكل ما روى في الانفال وبراءة وهل هما سورتان او سورة واحدة

كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه من  
السور ذوات المدد فكان إذا نزل عليه الشيء ودخل عليه به من يكتب له  
فيقول ضموا هذه في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وإذا نزلت عليه الآيات  
قال ضموا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وكانت الأقال  
من أوائل ما نزل بالمدينة وكانت براءة من آخر القرآن قال أبو جعفر يعني  
زولا \* وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها وتوفي رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم ولم يبين لنا أنها منها من أجل ذلك قرنت بينهما ولم يكتب  
بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتهما في السبع الطوال \*  
﴿قال أبو جعفر﴾ ففي هذا الحديث ظن عثمان أنها سورة واحدة وتحقيق  
ابن عباس أنها سورتان وإذا كان تحزيب القرآن على ما في حديث أوس بن  
حذيفة الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب وجبان تكونا  
سورتين كما قال ابن عباس وتبا بينهما في الوقتين اللذين كان نزولهما في بدل  
أيضا على أنها سورتان لا سورة واحدة وذلك أن الأنفال نزلت ببراءة  
﴿كما حدثنا﴾ اسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي ثنا هارون بن  
عبد الله الجمال ثنا سعيد بن سليمان الواسطي ثنا هشيم عن أبي بشر عن سميد بن  
جبير عن ابن عباس قال قلت سورة الأنفال قال نزلت في بدر قلت فالحشر  
قال نزلت في بني النضيره (قال أبو جعفر) وبدر إنما كان في سنة أربع وبراءة  
فآخر سورة نزلت \*

﴿كما حدثنا﴾ فهد ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا شعبة ثنا أبو اسحاق عن البراء  
يقول آخر آية نزلت يستمتونك قل الله يفتيك في الكلاله وآخر سورة نزلت  
براءة (قال أبو جعفر) في ذلك تحقيق البراء أن براءة سورة كاملة بأتمه من

الانفال هذا مما ندم انه رضى الله عنه لم يقل ذلك رأيا اذ كان مثله لا يقال بالرأى  
وانه انما قاله توقيفا لان مثله لا يؤخذ الا بالتوقيف وقد روي عن عبد الله  
ابن عباس ما يدخل في هذا المعنى الذي جرى فيه الاختلاف الذي ذكرنا بينه  
وبين عثمان رضى الله عنهما

حدثنا محمد بن سنان الباهلي ثنا عيسى بن سليمان ثنا مبشر بن عبد الله  
عن سالم الافطس (١) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان جبريل اذا نزل  
على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسم الله الرحمن الرحيم علم صلى الله  
عليه وآله وسلم ان السورة قد انقضت

حدثنا يونس حدثنا شقيق عن عمرو بن سعيد بن جبير بنير ذكر منه اياه  
عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يعلم فصل السورة  
حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم

قال ابو جعفر فاخبر ابن عباس في هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم قد كان يأتيه من الله عز وجل ما يعلم به آخر السورة وفي ذلك ما قد  
دل على ان الحقيقة فيما اختلف عثمان وهو فيه كما ذكرنا اختلاف بينهما فيه كانت  
الحقيقة فيه ما قاله وهو فيه لما قد وقف على ذلك مما قدر ويناها منه ما لم يوقف  
عليه عثمان رضى الله عنه

وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يدل على ذلك  
وهو ما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا  
عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن ابي عمرو عن حبيب (٢) بن هذيل

(٢) هو سالم بن حجلان ١٢ (٢) في تهذيب التهذيب حبيب بن ابي ثابت قيس  
ابن دينار ويقال قيس بن هند وقيل ان اسم ابي ثابت هذا الاسدي روى عن

الاسلمي عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اخذ السبع فهو خير يعني بذلك السبع الطوال من القرآن \*

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم الازرق ثنا اسمعيل بن جعفر عن عمرو بن حبيب بن هند الاسلمي عن عروة بن الزبير عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اخذ السبع فهو خير يعني بذلك السبع الطوال من القرآن \* حدثنا يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم الازرق ثنا اسمعيل بن جعفر عن عمرو بن حبيب بن هند الاسلمي عن عروة بن الزبير عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اخذ السبع فهو خير \* افلا ترى اننا قد احطنا علما ان براءة قد دخلت في ذلك دون الانفال او دخل الانفال في ذلك دون براءة وفي ذلك ما قد دل انهما سورتان لاسورة واحدة \*

﴿ وقد روى ﴾ عن واثة بن الاسقع عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدخل في هذا المعنى ايضا \* ﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا ابو داود الطيالسي ثنا عمر ان القطان عن قتادة عن ابي الميخ الهذلي عن واثة بن الاسقع عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اعطيت مكان التوراة السبع الطول واعطيت مكان الزبور المثين واعطيت مكان الانجيل المثاني وفضلت بالمفصل \* قال ابو جعفر افلا ترى ان الانفال من المثاني وان براءة من المثين وان في ذلك ما قد دل على ان كل واحدة منهما غير صاحبتهما وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعطي كل واحدة منهما مكان ما اعطي الاخرى مكانه فيما ذكر في هذا الحديث \*

﴿ وفي ذلك ﴾ ما قد دل على انهما سورتان لاسورة واحدة وفي التحزيب الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب ما قد حقق ذلك ايضا فان

يكن التحزيب كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو الحجة الذي لا يجوز خلافه. وان يكن كان من اصحابه رضوان الله عليهم فهم المقتدون به المتبعون لآثاره الذين لا يخرجون عما كان عليه. لم ان ذلك ما كان في التحزيب فقد ثبت به ان برائة والاتقال سورتان لا سورة واحدة.

(وقد ذهب آخرون الى ان تركهم اكتاب بسم الله الرحمن الرحيم بين الانفال وبراءة لغير المعنى الذي في حديث يزيد القارسي عن ابن عباس عن عثمان ويقولون ان يكون مثل هذا مذهب عثمان لعنايته التي كانت بالقرآن قديما وحديثا الى ان توفاه الله عز وجل على ذلك ويذكرون بسم الله الرحمن الرحيم انما كان تركهم لكتابتها بين الانفال وبين براءة لان بسم الله الرحمن الرحيم حروف رحمة وسورة براءة ليست من هذا المعنى الذي من جنس ما اراده الرحمة وانما هي تقض عهد واذنارات وتخويفات وابانة نفاق ممن نأفق الله ورسوله واستحق به ما استحق من العذاب والتعذيب في النار فلم يروا مع ذلك ان يكتبوا او لها سطر بسم الله الرحمن الرحيم اذ كان ما بعده اكثره لا رحمة فيه وانما هو اضداد لها وهذا مذهب من يتكلم في هذه المعاني على غير وجهه الآثار والله اعلم بحقيقة الامر كان في ذلك واياه اسأل التوفيق وقد دخل على اهل هذه المقالة في مقالهم هذه ان في كتاب الله عز وجل سورتين من سور المذاب قد كتبت قبل كل واحدة منها سطر بسم الله الرحمن الرحيم ويل لكل همز منزلة وتبت بداي لخب وتب فكان في ذلك ما قد دل على ان سورة المذاب قديما كتبت لها بسم الله الرحمن الرحيم كما يكتب قبل سورة الرحمة. (وكان آخرون) يقولون انما ترك اكتاب بسم الله الرحمن الرحيم قبل سورة براءة اعظاما لبسم الله الرحمن الرحيم من خطاب المشركين بها ففسد

هذا القول أيضاً في كتاب الله عز وجل وعما في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدفمه فاما ما في كتاب الله عز وجل مما يدفمه كتاب سليمان الى صاحبة سبا الكتاب الذي اعلمت صاحبة سبا قومها انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم وهي وهم مشركون فدل على ذلك قول المهدد سليمان عليه السلام وجدها وقومها يسجدون للشمس من دون الله وزين لهم الشيطان اعمالهم فصدم عن السبيل فهم لا يتدون.

(واما ما في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) فاما قد حدثنا) يعقوب ابن ابي داود ثنا ابو اليان ابنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري حدثني عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس حدثني ابو سفيان من فيه ان هرقل دخلهم بكتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم والسلام على من اتبع الهدى ثم ذكر بقية الحديث وفيما ذكر بالاباحة ابتداء خطاب المشركين بسم الله الرحمن الرحيم ولما كان هذان القولان الآخران ولم يكن في هذا الباب سواهما وسوى القول الاول ثبت الاول والله سبحانه نسأله التوفيق.

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ستر العورة ﴾

﴿ حدثنا ﴾ حسين بن نصر سمعت يزيد بن هارون ابنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله عوراتنا ما نأمنها وما نأمنر قال احفظ عورتك الامن زوجتك وماملكت يمينك قال قلت يا رسول الله اذا كان القوم بعضهم في بعض قال فان استطعت ان لا يراها احد فافعل قال قلت يا رسول الله

﴿ باب بيان مشكل ما روي في ستر العورة ﴾

إذا كان احدنا خاليا قال فالله عز وجل احق ان يستحي منه من الناس \*  
 ﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففى هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 لم يحظر على الرجال ستر عوراتهم من ازواجهم ولا مملكت ايمانهم \*  
 (وقد حدثنا) بكار بن قتيبة ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان ثنا منصور بن العتمر  
 عن موسى \* قال ابو جعفر وهو ابن عبد الله بن يزيد الانصاري ثم الخطمي (١)  
 عن مولى لعائشة عن عائشة رضى الله عنها قالت ما رأيت فرج رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم قط \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان فى هذا الحديث ما ذكرناه عن ابيه ذلك عندنا والله اعلم  
 ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان كان من سنته ان هذا غير محظور  
 عليه تركه واستعمال سنن نفسه منه وذلك لما اعلى الله عز وجل من منزلته ورفع  
 من قدره وجعل رتبته الرتبة المتجاوزة لرتب سائر خلقه سواء فكان فيما فعل من  
 ذلك من الستر على ما يكون عليه من هذه منزلته وكان من سواه من الناس على  
 حكم سنته المذكورة فى حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عنه \*

﴿ فقال قائل ﴾ كيف يقبلون هذا عن عائشة وانتم تروون عندكم عنها ما يخالف  
 ذلك \* ﴿ وذكر ما قد حدثنا ﴾ ابن ابى داود ثنا ابراهيم بن يحيى بن محمد بن  
 عباد الشجرى (٢) حدثنى يحيى بن محمد بن عباد حدثنى ابن اسحاق عن محمد بن  
 مسلم الزهرى عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت قدم زيد بن حارثة المدينة  
 ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى بيتى فاتاه ففرع عليه الباب فقام اليه  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عريا وانا والله ما رأيت عريا ناقبله وقبله واعتقه \*

(١) فى التقريب الخطمي بفتح المعجمة وسكون المهملة الكوفي ثقة من الرابطة ١٢

(٢) فى التقريب يحيى بن محمد بن عباد الشجرى بمجمة و جيم مفتوح حثين

ضعيف وفى تهذيب التهذيب روى عن مالك و ابن اسحاق وغيرهما وذكره  
 ابن حبان فى الثقات ١٢ الحسن النعماني

فكان جوا ابنه في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان حديث عروة هذا عن عائشة غير مخالف لحديث مولاتها عنها الذي ذكرنا لان الذي في هذا اخبارها انما هو ما عرنا وقد يكون ذلك منه عريا بان ليس معه انكشاف عورة واطلقت عليه فيه العري لان اكثر بدنه كان كذلك \*

والدليل على هذا التاويل ان الذي في هذا الحديث من قيام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما كان ليلقى رجلا لا يصلح ان ياقاه مكشوف العورة فكان في ذلك ما قد دل على ان العري الذي لقيه عليه لم يكن فيه انكشاف عورة له واعد ذلك ما رآته عائشة منه حيث دالي ما يصلح ان يراه ذلك الرجل من بدنه \* وفي ذلك ما قد دل انها لم تر له حيث دعورة وفي ذلك اثبات ما روتته مولاة عائشة عن عائشة مما قدروا به في هذا الباب والله نسأل له التوفيق \*

باب

بيان مشكل ما روى في تطليق الرجال نساء اللاتي امرن باؤهن بذلك هل ذلك مما عليهم في بر آباؤهم ام لا  
قال ابو حنيفة قد كان هذا المعنى اشكل على ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه حتى قال في ذلك لمن سألته عنه \*

ما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو حذيفة موسى بن مسعود ثنا سفيان الثوري ثنا عطاء وهو ان السائب حدثني عبد الرحمن السلمي ان رجلا منا امرته انه ان يتزوج فلما تزوج امرته ان يفارقها فارتحل الى ابي الدرداء فسأله عن ذلك فقال ما انا بالذي امرك ان تطلق وما انا بالذي امرك ان تمسك سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الوالدة او سبط باب الجنة فاحفظ ذلك الباب او ضيمه او كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الشك

باب بيان مشكل ما روى في تطليق الرجال نساء اللاتي امرن باؤهن بذلك هل ذلك مما عليهم في بر آباؤهم ام لا

من ابن مرزوق \*

﴿قال أبو جعفر﴾ فوفقتنا بذلك على ان ابا الدرداء رضى الله عنه اشكل عليه الجواب فيما - مثل عنه من هذا \*

﴿فكان جوابنا﴾ في ذلك حقيقة الواجب في هذا المعنى ما هي فوجدنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن وهب ثنا ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن (١) عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال كانت عندي امرأة احبها وكان ابي بكرها فامرني ان اطلقها فابت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا عبد الله طلق امرأتك فطلقتها \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا ابن ابي ذئب فذكر باسناد مثله \* ﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان وسليمان بن شبيب الكيساني قد حدثنا اسد بن موسى ثنا ابن ابي ذئب ثم ذكر باسناد منه \*

﴿فكان﴾ ما في هذا الحديث ما قد دل على ان من حق الولد على ابيه اجابته اياه الى ما شاء له اياه من هذا واذا كان ذلك في الوالد على ولده فكان من حق الوالدة على ولدها اوجب ولولدها الزم لان حق الوالدة على الولد يجاوز حق الوالد عليه وسيجي ذلك منصوصا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في موضعه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى \*

﴿قال أبو جعفر﴾ والذي يورثه الوالد في هذا غير مبيح له في طلاق زوجته في الموضع الذي نهى الله عز وجل عن طلاقها فيه وانما هو طلاقه اياها في الموضع الذي اباح الله عز وجل الطلاق فيه لا في ضده والله نسأل التوفيق والاعانة \*

(١) في تهذيب التهذيب الحارث بن عبد الرحمن القرشي خال ابن ابي ذئب

روى عن ابي سلمة وسالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر وغيرهم - الحسن النعمان

باب بيان مشكل ما روى في المبادرة بالموت النشوء الذين يتخذون القرآن من امير يقدمون احدهم لينفيهم وان كان اقلهم فقها

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المبادرة بالموت النشوء الذين يتخذون القرآن من امير يقدمون احدهم لينفيهم وان كان اقلهم فقها

حدثنا علي بن معبد ثنا يزيد بن هارون ان ابا بشر يك بن عبد الله بن عثمان بن عمير عن زاذان ابي عمر عن حكيم قال كنا جلوسا على سطح منارجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يزيد لا اعلمه الا قال عيسى الغفاري والناس يتعرجون في الطاعون فقال عيسى يا طاعون خذني قولها ثلاثا قال حكيم لم تقول هذا الم يقل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يتغنى (١) احدكم الموت فانه عند انقطاع عمله واستغفاف بالدم وقطيعة الرحم ونشوء يتخذون القرآن من امير يقدمون احدهم لينفيهم وان كان اقلهم فقها

حدثنا محمد بن سعيد بن الاصمغاني ثنا ابي بشر يك عن ابي اليقظان عن زاذان عن حدثي فقال له ابن عمر انت ذو صحبة لم تغنى الموت وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يتغنى احدكم الموت فانه عند انقطاع عمله فقال له اليس سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ثم ذكر بقية الحديث الاول

فقال قال كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد روته لنا قبله عنه صلى الله عليه وآله وسلم فيما تقدم من هذا الكتاب انه قال ما ياذن الله عز وجل لشيء ما ياذن لبي يتغنى بالقرآن وفي ذلك حض الناس على محبة اصواتهم بالقرآن واذا كان ذلك مما امرت به

(١) قوله لا يتغنى احدكم نهي في صورة التي ١٢ هامش المشكوة

في أنفسهم كان ذليلا على إباحتهم استماع ذلك من غيرهم كمثل ما قدروي عن  
عمر بن الخطاب رضي الله عنه \*

﴿حدثنا﴾ يونس أبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب  
ابن أسلمة أخبرني قال كان عمر بن الخطاب إذا رأى أبا موسى قال ذكرت (١)  
يا أبا موسى فيقرأ عنده وكان أبو موسى حسن الصوت \*

﴿وفيما﴾ رويتموه في هذا الباب ما يخالف ذلك (فكان جوابنا له) في ذلك  
توفيق الله وعونه إن الذي في الحديث الذي روينا عن رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم في هذا الباب المبادرة بالموت لا للشوا المذكور فيه إنما هو  
لاتخاذهم أئمة في الصلاة لأصواتهم وليسوا بالإمامة بموضع اذ كانت السنة منه  
عليه فضل الصلاة والسلام إن يوم القوم أقرؤم لكتاب الله فإن كانوا  
في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة فإن  
كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سناهم وسنذكر ذلك بأسناده في موضعه فيما  
يعد من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى \*

﴿فكانت﴾ سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن يوم القوم من  
هذه صفته كان معه حسن الصوت أو لم يكن معه حسن الصوت فكان من  
رغب عن ذلك إلى ما سواه من حسن الصوت راغباً عن سنة رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم مذموم ما في اختياره ممن يجب أن يبادر الموت أمثاله  
وليس ذلك ممن يحسن صوته بالقرآن ليرق له قلبه أو ليرق له قلب سامعيه  
منه في شيء ولو اجتمع اثنان في القراءة في كتاب الله تعالى فكانا بذلك  
مستحقين للإمامة من حيث ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
استحقاقها لها بما كان مكرهاً إن تقدم لها منها أحسنها صوتاً على الذي ليس

(١) كذا في الأصل والظاهر — قال ذكرنا يا أبا موسى ١٢ الحسن الزماني

معه حسن الصوت ولا يكون من فعل ذلك محظنا فبان محمد الله وعونه ان  
لا تضاد في شيء مما توهمه هذا الجاهل في احاديث رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم وكيف يكون ذلك وقد وصفه الله عز وجل بأنه لا ينطق عن  
 الهوى ان هو الا وحى بوحي علمه شديد القوى \* والله سبحانه نسأله التوفيق \*

### باب

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله كل  
 مولود يولد على الفطرة \* مما شرد به بعض رواه بأنه قال في زال عليها حتى يمر ب  
 عنه لسانه فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الا على ثنائين وهب اخبرني يونس بن يزيد  
 عن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبد الرحمن اخبره ان ابا هريرة قال قال ما من  
 مولود يولد على الفطرة ثم يقول اقرؤ افطرة الله التي فطر الناس عليها  
 لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم \*

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا سعد بن موسى ان ابا ابن ابي ذيب  
 عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه  
 ويمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل يكون فيها جدعاء \*

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا علي بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار عن  
 سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه او  
 يمجسانه او يكفرانه قيل يا رسول الله الذي يموت حين ولد قال الله اعلم بما كانوا  
 عاملين \* قال ابو جعفر فكالمارويين من هذه فرجعه الى ابي هريرة رضي الله عنه \*

باب بيان مشكل ماروي كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه

﴿ قَدْ حَدَّثَنَا ﴾ يَزِيدُ بْنُ سَنَانَ، نَاعِمُ بْنُ الرَّبِيعِ، طَارِقُ الْمُهَلَّبِيُّ (أ) نَسَا السَّرِيُّ  
 ابْنُ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَ الْأَسْوَدُ بْنُ سَرِيحٍ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ تَمَّ فِي هَذَا  
 الْمَسْجِدِ قَالِ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ غَزَوَاتٍ فَتَنَاوَلُ  
 أَصْحَابَهُ الذَّرِيَّةَ بِمَدَامَ قَتَلُوا الْمَقَاتِلَةَ فَلَبَّغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ  
 فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَقَالَ الْإِمَامُ بَالِ أَقْوَامٍ قَتَلُوا الْمَقَاتِلَةَ ثُمَّ تَنَاوَلُوا الذَّرِيَّةَ فَقَالَ رَجُلٌ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَسُوءُ أَبْنَاءَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّ  
 خِيَارَكُمْ أَبْنَاءَ الْمُشْرِكِينَ إِمَامَانَهُ لَيْسَتْ تُولَدُ نَسَمَةَ الْإِوَلَدِ عَلَى الْفَهْطَرَةِ فَانزَالِ  
 عَلَيْهَا حَتَّى يَبِينَ عَنْهَا السَّهْمُ فَأَبُو إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيٌّ وَأَبُو يَنْصَرٍ نَهْشَابِيُّ ﴿ حَدَّثَنَا ﴾  
 يُونُسُ بْنُ نَابِغَةَ وَهَبُ الْخَبَرِيُّ فِي السَّرِيِّ بْنِ يَحْيَى ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ \*  
 ﴿ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﴾ غَيْرَ أَنَا لَمَّا نَأْمَلْنَا هَذَا الْحَدِيثَ وَجَدْنَا فِيهِ قَوْلَ حَدَّثَ الْأَسْوَدُ  
 ابْنَ سَرِيحٍ حَقِيقَةً بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ هُوَ الْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ وَأَمَّا  
 إِسْرَافُهُ عَنْهُ فَكَشَفْنَا عَنْ ذَلِكَ لِنَقْفَ عَلَى الْحَقِيقَةِ فِيهِ

﴿ فَوْجَدْنَا ﴾ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ نَهْشَابِيُّ  
 أَبَا يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ أَبَا الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ قَالَ كُنَّا فِي غَزَاةٍ لَنَا فَاصْبَنَّا  
 وَقَتَلْنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى بَلَغَ بِهِمُ الْقَتْلُ إِلَى أَنْ قَتَلُوا الذَّرِيَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا لَا يَقْتُلَنَّ ذَرِيَّةَ إِلَّا لَا يَقْتُلَنَّ ذَرِيَّةَ قَيْلٍ لَمْ  
 يَأْرَسُولَ اللَّهِ الْيَسُوءُ الْإِوَلَادِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ أَوْلِيَسُ خِيَارَكُمْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ \*  
 ﴿ حَدَّثَنَا ﴾ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ نَسَا حُسَيْنُ بْنُ يُونُسَ الزِّيَّاتِ  
 ﴿ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَهُوَ الْكُوْفِيُّ وَهُوَ مَشْهُورٌ رَتَقَهُ ﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 النَّاصِرِيُّ نَسَا الْأَشْمَثُ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ الْأَسْوَدَ بْنَ سَرِيحٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ جَيْشًا فَافْرَطُوا فِي قَتْلِ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى تَنَاوَلُوا

(أ) ثَمَّةٌ مِنْ كِبَارِ الْمَأْشُورَةِ مَاتَ سَنَةَ تِسْعِ عَشْرَةٍ وَمِائَتَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - الْحَسَنُ

الذرية فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما بال قوم افرطوا في القتل حتى  
 تناولوا الذرية فقالوا يا رسول الله اليسوا اولاد المشركين فقال النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم اليس خياركم اولاد المشركين \* فبان انما بهذين الحديثين  
 ان الحسن حدث بما فيها وما في الحديث الذي قبلهما من حديث الاسود عن  
 الاسود سماعه \*

﴿ وقد حدثنا ﴾ الهروي محمد بن عبد الرحيم ثنا آدم بن ابي اياس حدثنا سنان  
 عن قتادة عن الحسن عن الاسود عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم قال كل نسمة تولد على الفطرة حتى يمرب عنم الساها فابوا ها يهوداها  
 وينصرانها \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا ما قيل في تاويل هذا الحديث فوجدنا على بن  
 عبد المزيق قد اجاز لنا عن ابي عبيد القاسم بن سلام قال سألت محمد بن  
 الحسن عن تفسيره يعني حديث ابي هريرة الذي ذكرناه في اول هذا الباب  
 فقال كان ذلك في اول الاسلام قبل ان تنزل الفرائض وقبل ان يومر  
 المسلمون بالجهاد \* قال ابو عبيد كانه يذهب الى انه لو كان يولد على الفطرة  
 ثم مات قبل ان يهوده ابواه وينصره ما ورثاه لانه مسلم وهما كافران ولما  
 جاز مع ذلك ان يسبى فلما نزلت آيات الفرائض وجرت السنن بخلاف ذلك  
 دل على انه مولود على دينهما \* قال ابو عبيد واما عبد الله بن المبارك فبلغني انه  
 سئل عن تاويله فقال تاويله الحديث الآخر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 سئل عن اطفال المشركين فقال الله اعلم بما كانوا واعاملين \* يذهب الى انهم يولدون  
 الى ما يصيرون اليه من اسلام او كفر فن كان في علم الله عز وجل انه يصير مسلما  
 فانه يولد على الفطرة ومن كان علمه فيه انه يصير كافرا يموت كافرا \* قال

ابو عبيدواحد التفسير بن قريب من الآخر \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا ما قد ذكرناه عن محمد بن الحسن بما جنح اليه ابو عبيد  
فوجدنا في حديث الاسود انه كان في غزوات رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم التي هي الجهاد ثم لما اختلفوا في معنى هذا الحديث على ما قد ذكرنا  
وقالوا في تأويله ما قد وصفنا به جملنا اياه كله حديثا واحدا واثبتنا فيه قوله  
صلى الله عليه وآله وسلم فانزال عليها حتى يعرب عنه لسانه واعتبرنا ما جاء في  
ذكر الفطرة في كتاب الله عز وجل فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه  
الحمد لله فاطر السموات والارض اى خالق السموات والارض قال وكذلك  
حدثنا اولاد النعموي عن المصادري عن ابي عبيد وقال عز وجل فيه ومالى  
لا اعبد الذى فطرني اى خلقني \* وقال عز وجل فطرة الله التى فطر الناس عليها  
اى ملة الله التى خلق الناس عليها \* قال وكذلك ايضا

﴿حدثنا﴾ واولاد النعموي عن المصادري عن ابي عبيد في اشياء من هذا  
المعنى وكانت الفطرة فطرة بين فطرة يراد بها الخلقة التى لا تعبد معها التعبد  
المستحق بفعله الثواب والمستوجب بتركه العقاب فكان قوله صلى الله عليه  
وآله وسلم كل مولود يولد على الفطرة يريد الفطرة التعبد اهلها المشابون  
والمعاقبون فكان اهلها الذين هم كذلك ما كانوا غير بالغين ممن خلق للعبادة  
كما قال عز وجل وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون \* وان كانوا قبل  
بلوغهم صر فوعا عنهم الثواب والعقاب غير انهم اذا عبرت عنهم الستهم  
بشيء من ايمان او من كفر كانوا من اهلها وان كانوا غير ميثابين على محموده وغير  
معاقبين على مذمومه كما قال صلى الله عليه وآله وسلم فانزال عليها حتى يعرب عنها  
لسانها ولذلك قبل صلى الله عليه وآله وسلم اسلام من لم يبلغ وادخله في جملة

المسلمين وفي ذلك ما يوجب خروج من كان من المسلمين بالرذة في تلك الحال من الاسلام حتى يستحق بذلك المنع من ابي السلمين وقال صلى الله عليه وآله وسلم فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه اي تهويدها او تنصيرها او تمجسانها فيكون سبيها ان كان ابوا حريين وما خوذوا به بدبر غبه عاقلا بالجزية ان كان ابوا ذميين فهدا عندنا تاويل ما قد ذكرنا والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق \*

باب

بإذن مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اباحته عمارة السيف بالفضة

حدثنا حجاج بن عمران ثنا هلال بن يحيى ثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال كانت قبائع سيف النبي صلى الله عليه وآله وسلم من فضة \*

حدثنا ابو امية ثنا عمرو بن عاصم الكلابي ثنا همام عن قتادة عن انس قال كان نصل سيف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضة وقييمته فضة وما بين ذلك حلق فضة \*

حدثنا محمد بن خزيمة ثنا مسلم بن ابراهيم الازدي ثنا جريير بن حازم ثنا قتادة عن انس قال كانت قييمه سيف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضة \*

حدثنا محمد بن خزيمة ثنا مسلم ثنا هشام عن قتادة عن سعيد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

حدثنا احمد بن داود بن موسى ثنا عثمان بن طلوت ثنا يحيى بن كثير المنبري ثنا عثمان بن سعيد عن انس بن مالك قال كان سيف النبي صلى الله عليه وآله وسلم محلي وكانت قييمته فضة \* وثمان بن سعيد هذا ذكر البخاري انه بصري يميمي

باب بيان مشكل ماروي في اباحه عمارة السيف بالفضة

يكنى ابا بكر ويعرف بالكاتب وانه يحدث عنه شعبة وابو عاصم ويحيى بن كثير  
ابن دريم هذا \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وفيما ذكرنا استعمال الفضة في هذا كما استعملها في الخوام  
وذلك دليل على ان استعمال الفضة المكر والمكسب عنه هو استعمال المعجم اياها  
من الاكل فيها ومن الشرب فيها وما كانوا يتخذونها آنية لهم كما يتخذون  
الصفرو والحديد لا غير ذلك \* وقد روي عن عمر بن الخطاب وعن ابنه عبد الله بن  
عمر رضي الله عنهما من افماهما يدخل في هذا الباب \*

﴿ ما قد حدثنا ﴾ محمد بن عبد الرحمن الهروي ثنا محمود بن غيلان ثنا شاذان  
عن شعبة عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر انه كان يتقلد سيف عمر  
كان محلي \*

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا يعقوب بن ابي عباد ثنا حماد بن اسامة عن  
مالك بن مغول قال كان سيف عمر محلي بافضة فقلت لنافع عمر حلاه قال  
لا ادري قدر رأيت ابن عمر يتقلد \*

﴿ وقد روى ﴾ مثل ذلك عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه \*

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابو امية ثنا ابو داود الطيالسي والاصمعي ثنا قرة بن خالد  
حدثني ابي قال بعث الينا مصعب بن الزبير فاخرج الينا سيفين احدهما  
مرهف حلقته فضة فقال هذا سيف الصديق هذا سيف ابي بكر رضي الله عنه \*

﴿ وقد روى ﴾ عن الزبير رضي الله عنه مثل ذلك ايضا \*

﴿ كما حدثنا ﴾ يوسف بن يعقوب بن ابي عباد ثنا حماد بن ابي زيد عن  
هشام بن عروة قال رأيت سيف الزبير بن العوام محلي بفضة والله نسأل  
التوفيق \*

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في استعماله  
برة الفضة لهديه \*

حدثنا علي بن معبد ثنا سعيد بن سليمان الواسطي ثنا عباد وهو ابن عوام  
عن محمد بن اسحاق عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس ان رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم اهدى جمل ابي جهل وهو بمكة عام الحديبية فكان  
في رأسه برة من فضة \*

حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا  
محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن عبد الله بن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن  
عباس قال اهدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عمرة الحديبية جمل  
ابي جهل بن هشام وعليه خشاش من ذهب وهو الزمام قال ولكن الزمام  
في اللحم والخشاش يكون في العظم وما فعل ذلك الا ليغيط قريشا \*

قال ابو جعفر فتروهما ان ابا يحيى الذي في الحديث الاول هو ابن ابي نجيح  
الذي في هذا الحديث حتى وقفنا على كنية ابن ابي نجيح فاذا هو ابوسار وهو  
مولى لثقيف فقلنا بذلك ان ابا يحيى الذي في الحديث الاول هو القنات  
والكلام الذي جئنا به في الباب الذي قبله هذا يغني عن الكلام في  
هذا الباب \*

وقد روى هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما من وجه آخر \*

وهو ما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو طاصم عن سفيان عن ابن  
ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم اهدى مائة بدنة فيها جمل لابي جهل في انفة برة من فضة \* والله

باب بيان مشكل ما روى في استعماله برة الفضة لهديه

سأله التوفيق •

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره الذي اصاب انفه ان يتخذ مكانه انفا من ذهب ﴾

﴿ حدثنا ﴾ عبد الملك بن مروان الرقي نا غسان بن عبيد الموصلي ﴿ وحدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا ابو عاصم ( وحدثنا ) سليمان بن شعيب الكيساني ثنا عبد الرحمن بن زياد بن الخصب بن ناصح واسد بن موسى ( وحدثنا ) ابراهيم بن ابي داود حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس قالوا جميعا ثنا ابو الاشهب عن عن الرحمن بن طرفة عن جده عرجة بن اسعد (١) انه اصاب انفه يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذ انفا من ورق فاقن عليه فشكا ذلك الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فامر ان يتخذ انفا من ذهب ففعل •

﴿ وحدثنا ﴾ احمد بن شعيب ابنا محمد بن ميمر ثنا سلم بن زرير عن عبد الرحمن بن طرفة عن عرجة بن اسعد ثم ذكره ثلثه •

﴿ وحدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا سلم بن زرير عن عبد الرحمن بن طرفة ان عرجة بن اسعد اصاب انفه يوم الكلاب في الجاهلية ثم ذكر هذا الحديث •

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث اباحة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للرجل المذكور فيه ان يتخذ مكان انفه الذي اصاب به انفا من ذهب لما اشتكى

(١) في التجر يد عرجة بن اسعد بن كرب التميمي اصاب انفه يوم الكلاب

• شهر نور دغنه حفيده عبد الرحمن بن طرفة وقال في التقرب صحابي نزل

البصرة رضي الله عنه وعلم عليه ( دق س ) ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ماروي في امره الذي اصاب انفه ان يتخذ مكانه انفا من ذهب

إليه إن الألف الذي اتخذته قبل ذلك من الورق أنتن عاياه •  
 ﴿فقال قائل﴾ فهل كان هذا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل تحريمه  
 لبس الذهب أو بعد تحريمه لبسه فإن لبس الذهب كان مباحاً ثم حرمه  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد ذلك على الرجال •

﴿وذكر ما حدثنا﴾ ابن أبي داود ثنا سعد بن مسرهد حدثنا يحيى بن سعيد عن  
 عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتخذ خاتماً من ذهب  
 وجعل فضه مما يلي كفه فاتخذته الناس فرمى به واتخذ خاتماً من ورق أو فضة •  
 ﴿وما حدثنا﴾ إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا به عوانة  
 عن أبي بشر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله •  
 ﴿وحدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا القعنبى قال قرأت على مالك بن انس عن  
 عبد الله بن دينار عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان لبس  
 خاتماً من ذهب ثم قال فنبذه وقال لا البسه أبداً فنبذ الناس خواتمهم • قال فى  
 هذا الحديث لبس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خاتم الذهب إذ كان  
 فى هذا الحديث مباحاً ونبذه إياه بعد ذلك لما عاى حراماً فإن كان حراماً عرفه  
 بأن خاتماً من ذهب فى حالة لبس ذهب فلاحجة لكم فى إباحة مثله إلا أن فى  
 حال تحريم لبس الذهب •

﴿فكان جوابنا﴾ فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه إن لم نأت  
 بحديث عرفه هذا لما اتينا به إلا بعد قيام الدليل عندنا أن إباحة رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم عرفه ما إباحه إياه مما ذكر فى حديثه كان  
 بعد تحريمه لبس الذهب على الرجال وذلك أن عرفه قد كان قبل تشكيته  
 إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ذكر تشكيته إياه إليه فى حديثه لو كان

في لباحه لبس الذهب له قد كان غياض استعمال حكم نفسه من رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم من علم نفسه بذلك لأنه قد كان يعرف الورق ويدلم  
 أنه قد كان يلحقه الصداء حتى يكون سبباً لانتباهه عليه إذا استعمله فيما استعمله  
 فيه وإن الذهب بخلاف ذلك إذ كان لا يلحقه الصداء الذي يكون عنه من  
 الانتنان مثل ما يكون من الورق أو كان غير عالم بذلك فقد كان قادراً على  
 استعماله من خلاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتساوي ذلك ولما قصد  
 إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يشتكى ذلك إليه أرادته منه أن  
 يبيع له الخادماً لا يتن عليه إذا جعله بالمكان الذي يحتاج إلى جعله فيه إن ذلك إنما  
 كان احتياجه على حكم ذلك لذيابته فاجابه رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم بما اجابه فيه في ذلك وأمره بما أمره به فيه وهذه مسألة مما قد اختلف  
 أهل العلم في مثلها وهو شد الأسنان بما يحتاج إلى شدها به من ورق  
 ومن ذهب فروي عن أبي حنيفة في شدها بالذهب قولاً مختلفاً \*  
 ﴿ أحدهما ﴾ كراهة ذلك \* كما حدث محمد بن الحسن عن يعقوب عن أبي  
 حنيفة بذلك ولم يحك في ذلك خلافاً \*  
 ﴿ والآخر منهما ﴾ ما قد حدثنا جعفر بن أحمد بن أسد بن الوليد الكندي  
 سمعت أبا يوسف يقول قال أبو حنيفة لا بأس أن يشدها بالذهب ولم يحك في  
 ذلك خلافاً وفي الروايتين جميعاً عن أبي حنيفة أنه لا بأس بشدها بالورق \*  
 وقال محمد بن الحسن في روايته من رواية محمد بن العباس لا بأس بشدها بالذهب  
 وقد روى في ذلك عن غير واحد من المتقدمين شدها بالذهب \*  
 ﴿ حدثنا ﴾ سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد وأسد بن موسى قالنا ثنا  
 أبو الأشعث عن حماد قال رأيت المنيرة بن عبد الله أمير الكوفة قد ضرب

اسنانه بالذهب فذكرت ذلك لـ ابراهيم فقال لا بأس به •  
 ﴿ كما حدثنا ﴾ ابو امية ثنا موسى بن داود (و كما حدثنا) فهد بن سليمان ثنا  
 ابو غسان وموسى بن داود قالان ثا طمة بن عمرو قال رأيت صفرة الذهب  
 بين ثا يا و قال ثبتي موسى بن طلحة •

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا سعيد بن سليمان السليطي ثنا حماد بن سلمة  
 عن حميد الطويل قال رأيت الحسن يشدا اسنانه بالذهب •  
 ﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا يحيى بن ميسرة عن عون  
 العقيلي ان عبد الرحمن بن ابي بكرة وكان قد بلغ سنا وكان يولد له فسقطت  
 اسنانه فاعيدت بسلسلة من ذهب •

﴿ كما حدثنا ﴾ ابو امية ثنا ابو النضر حدثنا شعبة قال رأيت ابا التياح  
 و ابا حمزة و ابا نوفل بن ابي عقرب قد ضيبروا اسنانهم بالذهب •  
 ﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا عرفان بن عاصم بن عرفان البزار البصرى حدثني ابي قال  
 رأيت يزيد الرشك مشبكة اسنانه بالذهب •

﴿ كما حدثنا ﴾ سليمان بن شعيب حدثنا عبد الرحمن بن زياد بن الخصب  
 ابن ناصح قال رأيت عبد الله بن الحسن قاضي البصرة شدا اسنانه بالذهب •  
 ﴿ كما حدثنا ﴾ ابو امية ثنا روح بن عبادة ثنا علي بن سويد بن منجوف  
 قال رأيت ابا رافع الصانع مشبكة اسنانه بالذهب • قال لنا ابو امية و رأيت بدل  
 ابن الحبر وهوذة بن خليفة و ابراهيم بن زياد سبلان مشبكة اسنانهم بالذهب •  
 ﴿ قال ابو جعفر ﴾ ولا نعلم عن احد من المتقدمين خلافا لهذا القول غير  
 ما ذكرناه فيه عن ابي حنيفة من قوله الذي يخالفه فيه غيره من العلماء لا سيما  
 وقد كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك من الاباحة لمرجة

ما قد كان مكاروبناه في هذا الباب والله سبحانه وتعالى نسأله الترفيق •

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الشرب من آنية الذهب وفي آنية الفضة وهل يدخل في ذلك الاواني من الخشب المضيبة ام لا﴾

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا ابو نعيم ثنا شريك عن حميد قال رأيت عند انس قدح النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه فضة او قدشد بفضة •

﴿قال ابو جعفر﴾ فاحتمل ان يكون ذلك الحجة في اباحته وان كان ذلك كان من انس بن مالك بده في ذلك ما قد دل انه لا بأس بالشرب في الاثاء الذي هو كذلك عند انس بن مالك فقد صار في اباحة هذا المعنى لمن يقول باباحته من اهل العلم قول رجل فقيه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد روى هذا الحديث عن انس بن مالك بزيادة على هذا المعنى •

﴿حدثنا﴾ علي بن احمد بن سليمان ثنا احمد بن سيار المروزي ثنا عبدان بن عثمان عن ابي حمزة عن عاصم الاحول عن ابن سيرين عن انس قال انصدع قدح النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجعل مكان الشئ سلسلة من فضة • قال عاصم وقد رأيت القدح و شربت فيه •

﴿قال قائل﴾ فكيف تقبلون هذا وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر •

﴿ما قد حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى انبأ ابن وهب ان مالك بن انس اخبره عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان النبي

باب بيان مشكل ما روى في الشرب من آنية الذهب والفضة والخشب المضيبة

صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الذي يشرب في آنية الذهب انما يجرجر في جوفه نار جهنم \*

﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن شعيب ابنا علي بن حجر ابنا اسمعيل يعني ابن علية عن ابوب عن نافع عن زيد بن عبدالله عن عبدالله بن عبدالرحمن عن ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله ثم ذكر بعد ذلك ما قد روي عن عبدالله بن عمر في ان شرب في الاناء المفضض في الكراهة لما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الشرب في آنية الذهب والفضة وهو \*  
 ﴿وما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا علي بن معبد ثنا موسى بن اعين عن خفيف بن عبدالرحمن عن نافع عن ابن عمر انه اني قدح مفضض يشرب فيه فاني ان يشرب قال نافع ان ابن عمر منذ سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تنهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة لم يكن يشرب في قدح مفضض \*  
 ﴿فكان جوابه انه﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي كان من ابن عمر لم يكن يشرب في الاناء المفضض ليس مما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شئ اذا كان الذي رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما هو تنهيه عن الشرب في آنية الفضة والمسلمون جميعا على ذلك لا يختلفون فيه وان الذي عين لهذا الباب من اجله ما يختلفون فيه من الشرب في اناء الخشب اذا كان فضته كالضبة وما اشبهها فيبيح ذلك بعضهم ومن كان يبيحه منهم ابو حنيفة واصحابه ويكرهه بعضهم منهم الشافعي كما اختلف في ذلك قبلهم عبدالله بن عمر وانس بن مالك واطلقه انس بن مالك وحظره عبدالله بن عمر ليس قول واحد منهم في ذلك اولى من قول الآخر الا بدليل يدل عليه وقد ذكر في قدح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب

ما يدل على ان الاولى من ذنك القولين ما قاله انس بن مالك منها وقد وجدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد نهى عن لباس الحرير واخرج من ذلك اعلام الحرير التي في الثياب من عين الحرير من السكتان ومن القطن فكان مثل ذلك نهيه عن الشرب في آية الفضة يخرج منه الشرب في آية الخشب الذي فيه المسامير والضبات من الفضة \*

﴿وقد روى﴾ عن عائشة ايضا ما يدل على ما ذكرنا ﴿كما قد حدثنا﴾ ابراهيم ابن ابي داود ثنا علي بن معبد ثنا موسى بن اعين عن خصيف عن مجاهد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن لبس الذهب فقالت يا رسول الله ارأيتنا المسلم الشد بالذهب قال لا ولكن اجملوه فضة وصفزوه بالزعفران \* ﴿ففي هذا﴾ ما قد دل على اباحتها صلى الله عليه وآله وسلم استعمال الفضة مشبكا ولم يمنع من ذلك كما منع من استعمالها خالصة ملبوسة كما لبس ما جعل مشبكا له وقد روى عن حذيفة بن اليمان والبراء بن عازب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان نهى عنه من الفضة وذكر حذيفة في حديثه الذهب \* ﴿كما قد حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا وهب بن جرير ﴿و كما قد حدثنا﴾ ابراهيم ابن صرزوق ثنا ابو عامر المقدسي قال كل واحد منهما ما ثنا شمبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى قال استيقظ حذيفة بالمداين فاتاها ذهبا من فضة فرمى به ثم قال اني كنت نهيته عنه فاني انيته ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الشرب في آية الذهب والفضة وعن لبس الحرير والدياج وقال دعوه لهم في الدنيا وهو لكم في الآخرة \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود الطيالسي ثنا ابو اسحاق الضرير ثنا عن مجاهد عن ابن ابي ليلى ثم ذكره مثله \*

﴿ وكما حدَّثنا ﴿ عبد الغني بن أبي عقيل ثنا عبد الرحمن بن زياد ﴾

﴿ وكما حدَّثنا ﴿ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود الطيالسي ووهب بن جرير  
قالوا ثنا شعبة عن الأشعث عن أبي الشفاء عن معاوية بن سويد بن مقرن  
عن البراء بن عازب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الحرير  
والديباج والشرب في آية الذهب والفضة ﴾

﴿ قال ابو جعفر ﴿ في هذا نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب  
في آية الذهب والفضة وليس الشرب في الآيات من الخشب الذي قد خالطها  
الذهب والفضة من هذا في شيء وقد كان مذهب عبد الله بن عمر في القليل من  
الحرير يخالط الثوب من غير الحرير كراهية لبس ذلك الثوب كما يكره لبسه  
لو كان حريراً كله وقد خالطه في ذلك غيره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم وابا حوا في ذلك ما حظه فما قد روى عنه مما ذكرناه عنه ﴾

﴿ وما قد حدَّثنا ﴿ يونس بن عبد الأعلى ثنا يحيى بن حسان ثنا عيسى بن يونس عن  
المغيرة بن شعبة حدثه عن أبي عمر مولى اسماء رأيت ابن عمر اشترى جبة فيها  
خيوط احمر فردها فأتيت اسماء فذكرت ذلك لها فقالت بؤساً لابن عمر  
يا جارية ناو لي جبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخرجت الينا جبة  
مكفوفة الجيب والكمين والفرج بالديباج ﴾

﴿ قال ابو جعفر ﴿ اقلأرى ان ابن عمر قد ذكره الجبة التي ليست من حرير اللخيط  
الذي فيها من الحرير كما يكرهه لو كانت كلها من حرير فكذلك كان مذهبه  
في الاثام من غير الفضة اذا كان فيه شيء من فضة يكرهه كما كان يكره لو كان كله  
فضة وقد خالفته اسماء في ذلك وحاجته فيه بحجة رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم التي ليست من ديباج مكفوفة الجيب والكمين والفرج بالديباج ولم تكن

رضوان الله عليها تحاجه بذلك الا وقد وقعت على استعمال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اياها بدمه عن استعمال مثلها وكانت كلها حريرا •  
 ﴿ وقد خالقه ﴾ في ذلك ايضا عبد الله بن عباس فقد روي في ذلك عنه •  
 ﴿ ما قد حدثنا ﴾ فهدثنا ابو غسان و محمد بن سعيد بن الاصبهاني  
 ان اشريك بن خفيف عن عكرمة عن ابن عباس قال انما نهى رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم عن الثوب المصمت يعني من الحرير فاما السدي (١)  
 والمسلم فلا •

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فاخبر ابن عباس بالمقصود بالذي اليه في النهي عن الحرير  
 للرجال وانه ما كان حريرا كله وان ما كان غير حرير قد خالطه من الحرير مثل  
 الاعلام انه خارج من ذلك غير منهي عنه فكان ذلك اولي عندنا مامرا و بناء عن  
 ابن عمر مما يخالفه لان في هذا الاخبار بالمقصود بالذي اليه وانه غير ما كرهه  
 ابن عمر رضي الله عنه •

﴿ وقد روي ﴾ عن عمر رضي الله عنه في هذا الباب ما هو اعدل من هذا •  
 ﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابو بكر بكار بن قتيبة ثنا ابو احمد محمد بن عبد الله بن زبير  
 الاسدي الكوفي ثنا مسمر بن كدام عن وبرة بن عبد الرحمن عن طامر بن سويد  
 ابن غفلة قال اتينا عمر رضي الله عنه وعلينا ثياب من ثياب اهل فارس او قال  
 كسرى فقال رح الله هذا الحرير قال فرجنا فالتيناها ولبسنا ثياب العرب  
 ورجعنا اليه فقال انتم خير من قوم اتوني عليهم ثياب قوم لور ضيها الله تعالى  
 لهم لم يلبسهم اياها الا تصالح اولات نمل الاصبين او ثلاثا او اربعا يعني الحرير •  
 ﴿ قال ابو جعفر ﴾ فهذا عمر يقول هذا في ذلك ما قد دل على ان مثل الحرير في

(١) في القاموس السدي من الثوب ما مد منه ١٢ شريف الدين

ذلك القصة التي قسبها عن ابن شريك في شربها إذا كانت آتية لا يدخل في ذلك الشرب فيها هو من الخشب من الآتية التي قد خالطها القصة من تسيرها ومن تضييها بها

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الأعلى أبا عبد الله بن وهب حدثني جرير بن حازم قال رأيت سالم بن عبد الله أبي شراب في قدح مفضض فردم أبي بقدح غير مفضض فشرب قال جرير وحدثني محمد بن سيرين عن ابنة أبي عمرو ومولى عائشة قال ابنة عائشة ان ترخص لنا في تضييض الآتية •

﴿ قال قائل ﴾ قد خالف هذا ما ترويه عن مجاهد عن عائشة في الهتك فيما تقدم من هذا الباب

﴿ فكان جوابنا ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الامر في ذلك كما ذكره ولكن ابنة أبي عمرو وهذه ليست عن عائشة كما جهل مدعيها اذ كانت لم نسمع منها ذكر في غير هذا الحديث واذا كانت ليس يارضئها ما جهلنا جلاله مقدار مجاهد في الرواية ولعظم مقداره في القصة

﴿ فاما ﴾ ما في هذا الحديث من كراهة سالم فيما ذكره فيه لما وقف عليه من مذهب ابيه ورضي الله عنه كان عنه فيه من الكراهة ما به لو وقف على مذهب جده رضي الله عنه كان في الحرير الذي بدل من القصة على خلاف مذهب ابيه فيها لكان قول جده في ذلك اولى عنده من قول ابيه فيه والله اعلم •

﴿ وقد خالف ﴾ سالم لما ذهب اليه في ذلك من امثاله من التابعين غير واحد منهم ﴿ محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم • ﴿ كما قد حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا علي بن مبدئ ابي داود بن عمرو عن زيد بن ابي ايسة عن جابر انه رأى محمد بن علي يشرب في قدح مفضض وسقاه فيه

(ومنهم طاووس)

﴿حدثنا﴾ سليمان بن شبيب ثنا الخصب بن ناصح حدثني محمد بن مسلم الطائفي عن ابراهيم بن ميسرة قال استقى طاووس قاتي بانه مضيب بفضة فشرب وناولني •

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا محمد بن مسلم حدثني ابراهيم بن ميسرة قال رأيت طاووسا يشرب في اناه مضيب بفضة •

(ومنهم ابراهيم النخعي)

﴿حدثنا صالح﴾ بن عبدالرحمن بن عمر بن الحارث الانصاري ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ابنا مغيرة عن ابراهيم انه كان لا يرى بأسا بالشرب في القدح المفض مالم يضع فاه على الفضة •

﴿ومنهم الحكم بن عتيبة وحماد بن ابي سلمة﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير بن حازم ثنا شعبة عن الحكم وحماد انها كانا لا يريان بأسا بالقدح المفض ان يشرب فيه •

﴿وكما حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا علي بن مبد ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي ايسة عن الحكم بن عتيبة قال لا نعلم بالقدح المفض بأسا •

﴿ومنهم الحسن و ابوالمالية﴾

﴿كما حدثنا﴾ يحيى بن عثمان ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك ابنا محمد بن يسار (١) عن قتادة قال كان الحسن يشرب بين الضبتين • قال قتادة وكان ابوالمالية لا يرى به بأسا وكان ابن عمر يكرهه • وقد ذكرنا فيما تقدم منافي هذا الباب ما يدل على ان النظر في هذا المضي المخلف فيه وانه كما قاله ميهو اذ لك لا كما قاله

(١) زاد في الخلاصة نسبة البصري وكنيته ابو عبدالله ١٢ محمد شريف الدين

باب بيان مشكل ما روي عنه في الوقوع على الحامل

مخالفة

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الوقوع على الحامل وهي كذا

حدثنا بكار بن قتيبة و ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود ثنا شعبة حدثني يزيد بن خير (١) سمعت عبد الرحمن بن جبير بن نفير يحدث عن ابيه عن ابي الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأى امرأة عند خباؤها عند فسطاط مجها (٢) فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعل صاحب هذه يلم بها لقد همت ان الائمة تدخل بها قبره كيف بورثه وهو لا يحل له وكيف يستتره وهو لا يحل له

قال ابو جعفر في هذا الحديث كيف بورثه وهو لا يحل له ففي ذلك ما قد دل انه لا يكون بما كان منه في امه من وطئه اياه وهي حامل به كما قد تناوله من تاو له على ان فيه دليلا على ان نسبه ما كانت منه في امه قد لحق به مع لحوقه بالذي كان اتسداء حملها به منه لان من يقول ذلك بورث الولد من ابويه الذي يلحق نسبه منهما

وفي هذا الحديث كيف بورثه وهو لا يحل له ثم رجعا الى طلب هذا الحديث من غير هذا الوجه لانه قد فيه ما رواه شعبة عليه مخالفة او موافقة

(١) يزيد بن خير منجبة مصغرا ١٢٤ تق (٢) في مجمع بحار الانوار مجمع بضم ميم فكسر جيم فاء مهمله اجعت المرأة اذا حملت ودعا وقت ولادتها (ويلهم بها) اي يطأها (م بلمتته) لترك الاستبراء وبين موجب اللين بقوله كيف استخدمه ١٢ الحسن النعماني

﴿فوجدنا﴾ علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفي وفهد بن سليمان جميعا قد حدثنا قالنا ثنا عبد الله بن صالح (١) حدثني معاوية بن صالح (٢) عن (٣) ابن وداعة عن رجل قد سماه من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكان قد عا مر ضيا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نظر الى امرأة حامل من السبايا يخبر فقال لمن هذه فقالوا لفلان قال ايتها قالوا نعم قال هممت ان المنة لتدركه في قبره ويحبه ابوربه وليس منه او يستعبده وقد غذاه في سمة وبصره \*

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث غير ما في الحديث الاول وهو قوله ابوربه وليس منه \* ففي ذلك ما قد نفي ان يكون له في نسبة شئ \* او يستعبده وقد غذاه في سمة وبصره \* ففي ذلك ما قد دل على منعه من استعباده اياما كان منه في امه وهي حامل به وقد كان مكحول يذهب في ذلك الى عتاق هذا الولد على واطي امه في حال حملها \* \*

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان وهارون بن كامل جميعا قالنا ثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح انه سأل يحيى بن سعيد عنه يعني عن كان منه مثل ما في هذا الحديث فقال لا يتق ولدها \* وقال مكحول يتق ولدها \* ومما دنا على ان مكحول انما اخذ قوله هذا من هذا الحديث الذي روينا في هذا الباب ان فهد او هارون حدثاه قالنا ثنا عبد الله بن صالح عن ابي بكر \* ﴿قال ابو جعفر﴾

(١) في تهذيب التهذيب عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجعفي مولاهم ابو صالح المصري كاتب الليث مات سنة (٢٢٢) (٢) هو معاوية بن صالح بن حدير بن سعيد بن سعد بن فهر الخطرمي ابو عمر والحصى توفي سنة ثمان وخمسين ومائة ١٢٤ محمد شريف الدين عني عنه (٣) لعله مطلب بن ابي وداعة ١٢٤

وهو ابن ابي مرجم عن مكحول ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان  
بجارية اشتراها رجل وهي حبلى فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
اطاؤها وهي حبلى قال نعم قال انك تنذوني سمعه وبصره فاذا ولد فاعتقه فانه  
لا يحل ذلك ملكه نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يوطأ حبلى •  
(قال ابو جعفر) يني حبلى من غير الذي يحاول وطئها غير ان في هذا الحديث  
ما يخالف قول مكحول الذي روينا عنه انه يتق ولدها لان في هذا انه امر  
بالتق ولدها فهذا يدل على انه قبل ان يستق غير عتيق غير انه قد يحتمل ان يكون  
ماروينا عن مكحول من قوله الذي ذكرنا يتق ولدها لم يضبطه من اخذناه  
عنه ويكون في الحقيقة انما هو يتق ولدها ان يستاق بمد ولادة امه اياه عتاقه  
حتى يتق قوله وما رواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا يختلفان •  
(قال ابو جعفر) وقد يحتمل ان يكون مراد رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم من ذلك الواطئ يتاق ذلك الولد اشفاقا منه ان يكون ما كان ظهر  
بامه مما كان ظاهره انه حمل منها ليس في الحقيقة كذلك ثم وقع عليها  
فخلت منه ففكره له استرقاقه لذلك واستحب له عتاقا اشفاقا  
في ذلك ان يكون ابنه ولم يلحق به نسيه ان كان لم يتيقن انه ابنه والله سبحانه  
سأله التوفيق عنه •

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من مس الحصى  
في الصلوة

(حدثنا) علي بن معبدنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهرى ثنا ابن اخي  
ابن شهاب عن عمه حدثني الاحوص او ابوالاحوص في مجلس سمعته بن

باب بيان مشكل ما روى في مس الحصى في الصلوة

المسيب قال يقرب واطنه ابا الاحوص قال قال ابو ذر قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يحول الحصاصان الرحمة تواجهه  
 ﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ابنا قتيبة بن سعيدنا - فياز عن الزهري عن ابي الاحوص عن ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يحول الحصاصان الرحمة تواجهه فلا يحس الحصاص

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ابنا - ويد بن نصر قال ابنا عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري سمعت ابا الاحوص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يزال الله عز وجل مقبلا على العبد في صلته ما لم يلتفت فاذا صرف وجهه عنه انصرف عنه

﴿ثم اوجدنا﴾ عنه صلى الله عليه وآله وسلم اباحة مسحه في الصلوة مرة واحدة

﴿كما حدثنا﴾ ابن ابي مريم ثنا القرياني ثنا فياز عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن جده عن ابي ذر قال - آلت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن كل شيء حتى - آلته عن مسح الحصاصان واحدة اودع

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبد الله بن ميون البغدادي ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير حدثني ابو سلمة حدثني معيقب قال قلت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم من مسح الحصاص في الصلوة قال ان كنت لا بد فاعلا مرة واحدة

﴿وكما حدثنا﴾ ابو غسان مالك بن يحيى الهمداني ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا هشام عن يحيى بن ابي سلمة حدثني معيقب ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم

قيل له المسح على الخصال ان كنت لا بد فاعلا فواحدة •  
 ﴿ وكما حد ثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا مسلم بن ابراهيم الازدي ثنا ابان بن زيد  
 ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ميمية (١) انه سأل النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم عن المسح فقال ان كنت لا بد فاعلا فواحدة فكان في هذا الحديث  
 ما قد دل ان الواحدة المباحة فيه لضرورة لا لتير ذلك • ﴿ حدثنا ﴾ الربيع  
 ابن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا ابن ابي ذئب عن شرحبيل ( قال  
 ابو جعفر ) وهو ابن سميد ويكنى اباعمد عن جابر بن عبد الله قال قال  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم لان يمسك احدكم يده عن الخصال خيره من ان  
 يكون له مائة ناقة كلها سود الحدق فان غلب احدكم الشيطان فليمسح  
 مسحة واحدة •

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فبان بهذا الحديث ان الواحدة التي اباحها صلى الله عليه  
 وآله وسلم للمصلي انما هي عند الضرورة اليها لا لما سوى ذلك وذلك ان المصلي  
 يقوم بين يدي ربه كما يجب على مثله في ذلك مما قد علمه من التواضع والتمسك  
 والبأس وتقرير قلبه لما هو فيه وان لا يكون له شاغل عن صلاته في انماها  
 ولا معجل له عن اكملها ومسح الخصال خروج له عن ذلك ففي ذلك ما قد دل  
 على حظر ذلك عليه ومنه منه الا عند غلبة الضرورة من ايام اشتغال قلبه فيكون  
 حينئذ مسح الخصال حتى ينقطع ذلك عنه فاه ايسر من عاديه فيه وغتبه عليه • وفيما

(١) في التقريب ميمية آخره موحدة مصفرا ابن فاطمة الدوسي  
 وحليف بني عيشة من السابقين الاولين هاجر المجرتين وشهد المشاهد  
 وولي بيت المال اعمرو مات في خلافة عثمان او علي رضي الله عنهم وفي  
 التجريد توفي سنة اربعين ١٢ الحسن الزماني احسن الله اليه

ذكر نأما قد دل على أن من يريد الصلاة ينبغي له أن يسوي الحوا قبل دخوله فيها حتى يغني عن ذلك في صلاته فلا يحتاج إليه ولا يشتغل قلبه به والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من نام عن حربه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين الفجر وصلوة الظهر كتب له كأنما قرأه بالليل﴾

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الأعلى ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله أخبراه عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نام عن حربه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلوة الظهر كتب له كأنما قرأه بالليل \* (حدثنا) هارون بن كامل بن يزيد ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد أخبرني يونس بن يزيد ثم ذكر مثله في أسناده وفي متنه \*

﴿حدثنا﴾ أحمد بن شعيب بن أبي قتيبة بن سعيد ثنا أبو صفوان عبد الله بن سعد عن يونس بن ابن شهاب أن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله أخبراه أن عبد الرحمن بن عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر مثله \*

﴿فقال قائل﴾ هذا الحديث قد روى عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد موقوفا \*

﴿فذكر ما قد حدثنا﴾ يحيى بن عثمان ثنا نعيم بن حماد ثنا يحيى بن المبارك أخبرني

باب بيان مشكل ما روى من نام عن حربه فقرأه فيما بين الفجر وصلوة الظهر كتب له كأنما قرأه بالليل

يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله اخبراه  
 ان عبدالرحمن بن عبدالقاري (١) قال سمعت عمر بن الخطاب يقول ثم ذكر مثله  
 غير انه لم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم واوقفه على عمر قال ففى هذا  
 ما قد دل في اسناد هذا الحديث هو الاختلاف فقيل له وهل دخل ما يجب به  
 صحة ما روى عن ابن المبارك وسقوط ما روى غيره لان ابن المبارك في  
 ايقافه اياه على عمر حجة لا سيما وهم ثلاثة ورواه عن يونس مرفوعا وثلاثة  
 اولي بالحفظ من واحد فقال فقدر واهم معمر عن الزهرى فاوقفه ايضا على عمر  
 ﴿وذكر ما قد حدثنا﴾ احمد بن شبيب ابنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق  
 عن معمر عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن عبدالرحمن بن عبدالقاري  
 ان عمر بن الخطاب قال فذكر نحوه ولم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال فبهذا ثبت لابن المبارك ايقاف الحديث فقيل له ان معمر او ان كان قد  
 اوقفه على عمر فقدر فمه عن عمر عقيل بن خالد

﴿كما حدثنا﴾ محمد بن عزيز الايلي ان اسلامة بن روح عن عقيل بن خالد قال قال  
 ابن شهاب اخبرني السائب بن يزيد ان اخت عمر وعبيد الله بن عبد الله عن  
 عبدالرحمن بن عبدالقاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله سواء فما هذا الحديث مرفوعا الى

(١) في تجريد اسد الغابة عبد الرحمن بن عبدالقاري والقارة ولد الهون  
 ابن خزيمه اخي اسد بن خزيمه ولد على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكان  
 مع عبد الله بن الارقم على بيت المال زمن عمر رضى الله عنهم وفي التقريب يقال له  
 روية وذكره العجلي في ثقات التابعين واختلف قول الواقدي فيه فقال فيه تارة  
 له صحبة وتارة تابعي مات سنة ثمان ثمانين ١٢٢ الحسن النعماني

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حديث عقيل بن خالد وفي أكثر الأحاديث عن يونس بن يزيد كان الذي يخانهما في رفعه ويوقفه على عمر واحد وهو معمر واثنان بالحفظ أولى من واحد لا سيما وكل واحد منهما لوروى حديثاً فنفرد بروايته كان مقبولاً منه إذا كان ذلك كذلك فزاد في حديث زيادة من رفع له على غيرهما وجبت أن تكون تلك الزيادة مقبولة منهم (والذي) يراد من هذا الحديث ما يجب علينا تبيينه من الباب وذلك أن قيام الليل قد كان فرضاً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى المسلمين بقول الله عز وجل يا أيها المزمّل قم الليل إلا قليلاً نصفه أو انقض منه قليلاً أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلاً ثم قال عز وجل إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه وطائفة من الذين معك فكان هذا هو فرضهم فيه ثم نسخ الله عز وجل ذلك بقوله عز وجل علم أن إن تحصوه فتابع عليكم فكانت توبته عز وجل عليهم \*

﴿وروى﴾ في ذلك ما تقدم ذكرنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عمرو بن أبي رزبن عن هشام يعني الدستوائي عن قتادة عن زرارة بن أوفى أن سمع بن هشام سأل عائشة فقال يا أم المؤمنين أخبرينا عن قيام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال أبيت تقرأ يا أيها المزمّل قلت بلى قالت أنه أنزل أول السورة فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه حتى انتفخت أقدامهم وحبست خاتمها أنى عشر شهر في السماء ثم نزلت الرخصة فكان قيام الليل تطوعاً بعد فرضه \* ﴿قال أبو جعفر﴾ ثم قال عز وجل فاقرا أو ما تيسر من القرآن فكان ذلك عندنا والله أعلم على أنه عز وجل لم يحكم من الخط على أحد بخط من قيام الليل للفضيلة وما ينال به الثواب منه عز وجل وبين عز وجل في ارتفاع فرضه عنهم

في ذلك في آية أخرى وهو قوله عز وجل لنبيه عليه آية أفضل الصلوة والسلام  
ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقام محمودا وذلك أجل  
ثواب وإذا كان قيام الليل له صلى الله عليه وآله وسلم نافلة كان لامته أخرى أن  
يكون كذلك \*

وما رد الله عز وجل ما حظ عنه من قيام الليل إلى ما رده إليه زاد  
نبيه صلى الله عليه وآله وسلم وامته في السمة في ذلك إذا كان قد يجوز أن يقطعهم  
عن ذلك مرض أو سفر أو ما سواهما مما يقطع عن مثل ذلك طائفة من النهار  
بجمل القراءة فيها أكثر أمة في الليل امتنا بآمنه عليهم ورحمة منه لهم وزيادة منه  
أيام إلى ما يؤتمهم إلى وعده المحمود بهم وإلى ما يؤتسهم من الثواب والله  
سبحانه نسأله التوفيق \*

### باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الدين  
النصيحة ومن جوابه لمن قال له إن يرسل الله بما أجابه عن ذلك  
حدثنا بكار بن قتيبة ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عجلان عن القمقاع  
ابن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم قال الدين النصيحة ثلاثا قيل لمن يرسل الله قال لله عز وجل والكتاب  
ورسوله ولائمة المسلمين وعامتهم \*

حدثنا أحمد بن شعيب أبو عبد القدوس بن محمد حدثني محمد بن جهمضم  
نا اسمعيل بن جعفر عن ابن عجلان عن القمقاع بن حكيم وعن سمي وعن  
عبد الله بن مقسم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم ثم ذكر مثله \*

﴿ حدثنا ﴾ الحسن بن غليب (١) بن سعيد الأزدي أنبأ يحيى بن عبيد الله  
ابن بكير حدثني الليث بن سعد حدثني ابن عجلان عن زيد بن أسلم وعن القعقاع  
ابن حكيم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم ثم ذكر مثله.

﴿ حدثنا ﴾ أبو أمية ثعالبي بن قادم ثنا سفيان عن سهيل عن أبيه عن عطاء بن  
يزيد عن تميم الداري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله \*  
﴿ قال أبو جعفر ﴾ وهذا الإسناد مما يذكر أهل العلم بالأسانيد أن علي بن القاسم  
غلط فيه فادخل فيه أباه سهيل وهو أبو صالح بين سهيل وبين عطاء بن يزيد  
ويذكرون أن اتصال هذا الإسناد عن سهيل عن عطاء نفسه \*

﴿ كما قد حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا أبو غسان ثنا زهير بن معاوية ثنا سهيل بن  
أبي صالح عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم ثم ذكر مثله \*

﴿ قال أبو جعفر ﴾ ومما قد دل على ما قالوه في ذلك ما حدثنا بكار بن قتيبة ثنا  
أبراهيم بن يسار ثنا سفيان ثنا عمرو بن دينار عن القعقاع بن حكيم عن أبي  
صالح قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدين النصيحة \* ثم ذكره مثله من غير  
أن يذكر من بهد أبي صالح أحد ما حدث به عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
قال سفيان فلقيت سهيل بن أبي صالح فقلت حديث حدثه عمرو بن دينار عن  
القعقاع بن حكيم عن أبيك اسمعته منه قال وما هو قلت قول النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم الدين النصيحة \* قال سهيل أنا سمعته من الذي سمعته أبي به

(١) في التقريب الحسن بن غليب بمجمة وآخره موحدة مصفرا الأزدي  
المصري ليس به بأس من الحادية عشر مات سنة تسعين ومائتين وله أنان

قال سمعت رجلا من اهل الشام يقال له عطاء بن يزيد اللباني يحدث به ابي عن  
تميم الداري ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الدين النصيحة ثم ذكر بنية  
الحديث \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فدل ذلك ان اصل الحديث من حديث ابي صالح انا هو  
عن عطاء بن يزيد عن تميم الهم الا ان يكون ابو صالح سمعه عن عطاء بن  
يزيد وسمعه من ابي هريرة \*

﴿ وقد روى ﴾ هذا الحديث عبد الله بن نافع عن مالك عن سهيل فخالف الناس  
في اسناده \*

﴿ كما قد حدثنا ﴾ عبيد بن رجال ثنا احمد بن صالح قال قرأت على عبد الله بن  
نافع اخبرني مالك عن سهيل عن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر الحديث كما ذكرنا سواه \*

﴿ وقد حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثاملي بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار عن سهيل  
ابن ابي صالح عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري عن رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم ثم ذكر هذا الحديث كما ذكره فهد عن ابي غانم عن زهير عن سهيل \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فقوى في القلوب ان اصل هذا الحديث عن سهيل هو كما  
حدثه عنه زهير بن معاوية وعبد العزيز بن المختار لا كما قد حدثه سواهما لاسيما  
وقد روى سفيان بن عيينة عنه في ذلك كما قد ذكرنا عن بكار عن ابراهيم بن  
يسار في هذا الباب \* وقد وجدنا هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم من غير حديث ابي هريرة و تميم الداري \*

﴿ كما قد حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو همام الدلال ثنا هشام بن سعد  
عن زيد بن اسلم و نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

الدين النصيحة \* ثم ذكر بقية الحديث كمثل حديثه عن صفوان الذي ذكرناه  
في هذا الباب \*

﴿فقال قائل﴾ فكيف تقبلون هذا وتصحونه عن رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم وفيه الدين النصيحة وكيف يكون الدين النصيحة وقد وجدتم الله  
عز وجل قد قل في كتابه ان الدين عند الله الاسلام \*

﴿فكان﴾ جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي روينا  
عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير مخالف لما تلاه علينا من كتاب الله  
عز وجل اذ كانت النصيحة من الاسلام وقد بايع رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم من بايعه على الاسلام \*

﴿وكما حدثنا﴾ علي بن مبيدنا ابو احمد الزيري ثنا سفيان بن زياد بن علاقة  
سمعت جرير بن عبد الله يقول يا بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
على السمع والطاعة والنصح لكل مسلم \* قال جرير وان لكم لناصح \*

﴿وكما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن  
زياد بن علاقة قال شهدت جرير بن عبد الله ثم ذكره عن النبي صلى الله عليه  
وآله وسلم مثله \* فكان فيما قد ذكرنا ما قد دل على ان النصيحة من الاسلام \*  
﴿فقال هذا القائل﴾ فهي كل الاسلام الذي هو الدين على ما في الآثار التي  
رويتها في هذا الباب \*

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انها ليست كل  
الدين ولكنها يمكن من الدين جليل وكل ما جل من جنس من الاجناس  
جازان بطلق عليه الاسم الذي سمي به ذلك الجنس فيذكر به كما يذكر به ذلك  
الجنس \* من ذلك \* انك تقول الناس العرب وفيهم غير العرب لجلالة

الرب في الناس ولا نهم بينون في الخاصة التي فيهم عن سائر الناس فجاز  
بذلك ان يقال لهم الناس \* ومن ذلك \* قوله لهم المال النخل لجلالة  
النخل في المال وان كان في الاموال سوى النخل فمثل ذلك قول رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم الدين النصيحة \* هو لجلالة موضع النصيحة من الدين  
وان كان في الدين سواها \*

﴿ فقال هذا القائل ﴾ فما معنى ما في تلك الآثار من قوله ولكتاباه \*

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك عندنا  
على تسليم كتابه وعلى النصيح لمن يملونه اليه في تعليمهم مما يحتاجون الى عامه  
من محكمه ومن متشابهه ومما يملون به منه وما يفتقرون عنده منه لان الناس  
كانوا كذلك في اول الاسلام يتعلمون القرآن \*

﴿ كما قد حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا عبد الله بن صالح حدثني شريك عن عطاء  
ابن السائب عن ابي عبد الرحمن السامعي عن ابن مسعود قال كنا نتعلم عشر آيات  
فما تجاوزهن حتى نعلم ما فيهن من عمل \*

﴿ و كما حدثنا ﴾ سليمان بن شعيب ثنا الخصب بن ناصح الحارثي ثنا همام بن  
يحيى عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن السامعي قال كان اصحابنا  
يقروا ويملوننا ويخبرونا ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقري احد  
عشر آيات فما تجاوزها حتى يعلم العمل بها قال وقالوا علمنا القرآن والعمل جميعا  
﴿ و كما حدثنا ﴾ فهد بن علي بن معبد ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي

ايسة عن القاسم بن عوف (١) سمعت عبد الله بن عمر يقول لقد عشنا برهة  
(١) في التقريب القاسم بن عوف الشيباني الكوفي صدوق يرب من الثالثة

وعلم عليه (م س ق) ١٢ الحسن الزماني احسن الله اليه

من دهر واحدنا يوتى الايمان قبل القرآن وتنزل السورة على محمد صلى الله عليه وآله وسلم فتعلم حلالها وحرامها وأمرها ونهاياها وما ينبغي ان يوقف عنده منها كما تعلمون انهم اليوم القرآن ثم قال لقد رأيت اليوم رجلا لا يوتى احد من القرآن قبل الايمان فيقرأ ما بين فأنحته الى خاتمه ولا يتعلم ما أمره ولا ما زجره ولا ما ينبغي ان يوقف عنده منه وينثره نثر الدقل

﴿ فكان ﴾ فيما رويناها كيفية تعليم الناس القرآن وكيفية اخذهم اياه وفي ذلك من المشقة على من كان ياخذ اياه وعلى من كان يعلمه وعلى من كان يتعلمه مالا يخفاه على سامعه فاعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سألته عن النصيحة التي ذكرها في هذه الآثار لمن هي وفي ذلك النصيحة لكتاب الله عز وجل والنصيحة له هي النصيحة لمن ياخذها تلميذا من ياخذ منه وفيما ذكرنا بيان وجه هذا المعنى والله نسأله التوفيق

### ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الزمان قد استدار كهيته يوم خلق الله السموات والارض ﴾

﴿ حدثنا ﴾ عبيد بن رجال ثنا احمد بن صالح ثنا اسمعيل بن ابي اويس عن ثور بن زيد (١) عن عكرمة عن ابن عباس قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع فقال ان الزمان قد استدار كهيته يوم خلق الله السموات والارض وان السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة ولاء دو القعدة وذو الحجة والمحرم والاخر رجب بين جمادى وشعبان

﴿ حدثنا ﴾ عبيد بن رجال قال احمد بن صالح قرأت على ابن نافع اخبرني مالك

(١) ثور بن زيد الدلي بكسر الهمزة والواو الموحدة المدني مات سنة خمس وثلاثين

باب بيان مشكل ما روى ان الزمان قد استدار كهيته يوم خلق الله السموات والارض

عن ثور بن زيد الدبلي قال خطب النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع ثم ذكر مثله \* ولم يذكر في اسناده بعد ثور بن زيد احدا \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا مسدد ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا ايوب عن محمد بن ابي بكر قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله سواء حرقا محرف غير انه قال ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان \*

﴿حدثنا﴾ جعفر بن محمد بن الحسن الثريائي ثنا محمد بن الحسن الثريائي ثنا الصلت بن مسعود الجحدري ثنا محمد بن عبد الرحمن الطقاوي ثنا داود بن ابي هند عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كانت العرب يعملون عاماشهرا وعاماشهريين ولا يصيبون الحج في ايام الحج الا في خمس وعشرين سنة وهو الذي ذكره الله عز وجل في كتابه فلما حج ابو بكر بالناس وافق ذلك العام الحج فسماه الله عز وجل الحج الاكبر وحج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من العام المقبل فاستقبل الناس الالهة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض \*

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي حديث جعفر هذا الحديث الذي رده الى عبد الله بن عمرو وما قد دل على استدارة الزمان حتى صار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض \* وفيه المعنى المراد بقول الله عز وجل واذا من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر \* قوله عز وجل الاكبر في هذه الآية انما هو نعت للحج لا لما سواه مما قد اختلف الناس فيه \* ﴿فقال﴾ بعضهم انه يوم النحر وان كان ذلك قد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم \*

﴿كما قد حدثنا﴾ علي بن معبد ثنا ابو الاشهب هوذة بن خليفة (١) ان ابا ابن عرون (١) هو هوذة بن خليفة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر - شريف الدين

عن محمد بن عيسى بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال لما كان ذلك اليوم خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر خطبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ (وفيها) أي يوم يومكم هذا فسكتنا حتى رأينا أنه سيسميه سوى اسمه فقال ليس يوم الحج الأكبر \*

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا دحيم (١) بن إبراهيم ثنا عمر بن عبد الواحد عن هشام بن الغزاز عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في خطبته يومئذ أن يوم الحج الأكبر يوم النحر \*

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ إبراهيم بن أبي داود ثنا الخطاب بن عثمان ثنا الوليد بن مسلم عن هشام بن الغزاز عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿ وقال ﴾ بعضهم أن يوم الحج الأكبر عرفة وليس في ذلك منهم رواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأما روه عن ابن أبي أوفى \* ومعنى ما في حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين ذكرناهما في هذا الباب هو ما في حديث عبد الله بن عمر والذي روينا فيه وقوله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الحج الأكبر نعت للحج لا لليوم حتى يصح معاني هذه الآثار ويتق ولا يخالف بعضها بعضاً \*

﴿ فقال قائل ﴾ قد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالف هذا ﴿ فذكر ما حدثنا ﴾ ابن أبي داود ثنا أبو البان الحكيم بن نافع البهراني (٢) ثنا شعيب

(١) هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن ميمون الأموي أبو سعيد الدمشقي القاضي الحافظ - محمد شريف الدين (٢) لم يضبطه في الخلاصة وضبطه صاحب التقریب والمعتبر الضبط لا الكتابة المختصة وفي التقریب البهراني بفتح

ابن ابي حمزة عن الزهري حدثني حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة قال  
 بمشي ابوبكر رضي الله فيمن يوذن يوم النحر بمعنى ان لا يحج به هذا العام مشرك  
 ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر والحج الاكبر الحج \* وانما  
 قيل الحج الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر \* قال في هذا الحديث ان  
 يوم الحج الاكبر يوم النحر \*

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ما في هذا الحديث  
 ما قد حققناه من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير مخالف لما قد  
 روينا قبله في هذا الباب اذ كان قوله ويوم الحج الاكبر يوم النحر \* قد يحمل ان  
 يكون قوله الاكبر نعتا للحج لا لليوم ويكون ذلك موافقا لحديث عبدالله بن  
 عمر والذي روينا في هذا الباب ويكون اليوم مضافا اليه حتى تصح هذه الآثار  
 كلها الايضادشي منها شيئا ثم قال في هذا الحديث وانما قيل الحج الاكبر من اجل  
 قول الناس الحج الاصغر \*

﴿ فاستدل ﴾ بذلك فيما ذكر على انه انما قيل للحج الذي اذا كان عامنا الحج  
 الاكبر للقول الذي كان الناس يقولونه الحج الاصغر قال وهذا خلاف ما في  
 حديث عبدالله بن عمر والذي رأيتموه \*

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي في هذا  
 الحديث من قول الناس الحج الاصغر لا يدري ما هو ولا عن حكى من رواه

تنمة حاشية صفحة (١٩٥) الموحدة ابواليمان الحمصي مشهور بكنيته ثقة  
 ثبت يقال ان اكثر حديثه عن شبيب من اولة مات سنة اثنى وعشرين  
 ومائتين وشيخه شبيب بن ابي حمزة اسم ابيه دينار ثقة عابد قال ابن معين  
 من ائبت الناس في الزهري مات سنة اثنتين وستين ومائة وبمدها ١٢٢ الحسن

هذا الحديث وقد يحتمل ان يكون من كلام الزهري فانه قد كان يفعل ذلك  
 كثير اخلط كلامه بالحديث فيتوهم انه منه وليس هو منه ولذلك قال له موسى  
 ابن عقبة افصل كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كلامك واذا  
 كان ذلك الكلام يحتمل ما قد ذكرنا كان ما قدر ويناه عن عبدالله بن عمرو  
 من حقيقة المعنى كان في ذلك اول منه وكان ما قال في ذلك معقولا اذا  
 كان الحج به استدارة الزمان رجع الى شهر بيته يجرى عليه حج الناس فكان  
 ذلك امامهم لان الاكبر من الحج هو الذي يرجع اليه غيره من الحج الذي  
 يكون بعده الى يوم القيامة في قدوة اهله لما فيه وفي ذلك ما قد وجب له  
 ما قاله فيه عبدالله بن عمرو والله نسأله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا يباغ  
 مؤمن من جحر مرتين ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس ثمان بن وهب وأيوب بن سويد عن يونس عن ابن  
 شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم ان المؤمن لا يباغ من جحر مرتين \* وفي حديث ايوب من جحر واحد \*

﴿ وحدثنا ﴾ محمد بن عزيز الايلي ثنا سلامة بن روح عن عقيل بن خالد  
 عن محمد بن مسلم بن الزهري ان سعيد بن المسيب حدثه ان ابا هريرة  
 اخبره عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يباغ المؤمن من جحر مرتين \*

﴿ وحدثنا ﴾ احمد بن شبيب ان ابا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن  
 ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*  
 ﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث فوجدنا كل من حدثناه عن ذكره في

باب بيان مشكل ما روي لا يباغ مؤمن من جحر مرتين

هذا الباب ومن غيرهم لم يذكره فيه إنما حدثونا ه لا يلدغ مؤمن من حجر مرتين ويجزمون يلدغ فكان ذلك عندنا والله اعلم على ظاهره وانما هو على الامر وقد ذهب الى ذلك قوم جعلوا معناه عدم الاثاء على المؤمن عقوبة ذنب اناه وذلك ان الجزم اذا وقع في هذا كان وجه الامر لا ماسواه ومن ذلك قوله عز وجل كلا لا تطعه واسجد واقترب \* وقوله عز وجل لا تطع منهم آثما او كفورا \* في امثال وهذا في القرآن كثير وقد ابى ذلك قوم على قائله وقالوا اصل الحديث لا يلدغ مؤمن من حجر مرتين برفع ليدغ وجعلوا ذلك من الخبر كقول الله عز وجل ولا تزروا زرة وزرا خري \* وكتوبه عز وجل ولا يخاف عقباها \* وكتوبه عز وجل لا تسمع فيها لانيه \* وكل ذلك على الخبر باستعمال الرفع فيه \*

﴿وقال﴾ المحتجون على اهل المقالة الاولى لو كان التساويل كما ذكرتم لما احتاج صلى الله عليه وآله وسلم الى القصد بذلك الى المؤمن لان الكافر لا يثنى عليه عقوبة ذنب ولان المنافق ايضا كذلك لا يثنى عليه عقوبة ذنبه وانما قصد النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهذا القول للمؤمن لانه بين فيه بمعنى من المعاني سوى المنافق وسوى الكافر لانه اذا كان منه الذنب اختبر بذلك وخاف فيه فكان ذلك سببا لترك عوده فيه ابد افعال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لذلك ان المؤمن لا يلدغ من حجر مرتين اي لا يذنب ذنبا يخاف عقوبته ثم يعود فيه بعد ذلك وجعلوا معنى قوله لا يلدغ مؤمن من حجر مرتين بمعنى قوله لن يلدغ وكذلك هي فيما تلوننا من الاي من كتاب الله في هذا المعنى انما هي بمعنى ليس وهذا عندنا والله اعلم اشبه الوجهين بالمعنى في هذا الباب ﴿وقد سمعت﴾ يونس يقول بعد ان حدثنا هذا

الحديث قلت لابن وهب ما تفسيره قال الرجل يقع في شيء يكرهه فلا يهود فيه فكان هذا مجعلا من ابن وهب ومعناه اقرب الى المعنى الذي ملنا به اليه وهو ان لم يكن ذكره باعرا به فقد ذهب الى ان معناه المعنى الذي يوجب ان يكون اعرا به الرفع لا الجزم \*

﴿ومما يدل﴾ على ما ذكرنا ايضا ان الله عز وجل قد ذكر في كتابه التوبة التي امر بها المؤمنين من عباده فقال يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا \* ﴿حدثنا﴾ فهد ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عامر المقدسي ثنا اسرائيل بن يونس عن سمالك وهو ابن حرب سمعت النعمان وهو ابن حميد يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول التوبة النصوح ان يتجنب الرجل العمل السوء كان يمله يتوب الى الله عز وجل منه ثم لا يهود فيه ابدأ \* فكان ذلك مما قد دل على ما ذكرنا من تاويل الحديث الذي روينا (ومن ذلك) ما قد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الندم انه توبة \*

﴿كما قد حدثنا﴾ يونس ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم الجزري اخبرني زياد ابن ابي مريم عن عبد الله بن معقل قال دخلت مع ابي علي عبد الله بن مسعود فقال له ابي انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الندم توبة قال نعم \* ﴿وكما حدثنا﴾ يونس قال ثنا ابن وهب عن مالك عن عبد الكريم عن رجل عن ابيه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله \* ﴿فكان﴾ الندم على ذلك مما يمنع من العود الى مثله \* وفي ذلك دليل على ما ذكرنا وبالله نسأل التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان

باب بيان مشكل ما روى ان الناس كل ما تلاه حديثا واحدا

الناس كابل مائة لا تجد فيها راحة ﴿

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان و ابراهيم بن مرزوق قالنا وهب بن جرير ثنا  
ابي سمعت النيمان بن راشد يحدث عن الزهري عن سالم عن ابيه ان النبي  
صلى الله عليه وآله وسلم قال انما الناس كابل مائة لا تجد فيها راحة ﴿

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا ابو اليمان ثنا شبيب عن ابي حمزة عن  
الزهري حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم يقول انما الناس كابل لا تكاد ترى فيها راحة ﴿

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ابنا محمد بن عبيد ابنا عبد الله بنى ابن المبارك عن  
معمر بن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
فذكر مثله ﴿

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ابنا محمد بن عبيد بن محمد الكوفي عن سفيان عن معمر  
عن الزهري عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله ﴿  
﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا هذا الحديث فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم قد قال القول الذي ذكرنا عنه فيه فكان ظاهره عمومية الناس جميعا به غير انا  
عقلنا انه صلى الله عليه وآله وسلم لم يردهم جميعا به لان فيهم من تحمل عن غيرهم  
ما يحمله المحضون من الناس عن سواهم ومنهم من يكون

ذكر الناس يراد به خاصتهم دون بقيةهم (١) (قيل) له نعم هذا جائز فيها كما  
قال الله تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فكان في ذلك  
ذكر وعز وجل القائلين بذلك القول بالناس وذكر وعز وجل المخبر عنهم بالجمع  
ايضا بالناس وهناك ناس آخرون هم المقول لهم ذلك القول ولما كان ما ذكرنا جائزا

(١) الظاهر سقوط سوال هذا جوابه كما هو بديدن المصنف قدس الله روحه ١٢٤٥

في اللغة كما وصفنا جاز فيها ايضا ان يكون قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم كابل مائة يريد به خاصا من الناس ومع الذين لا غناء منهم ولا منفعة عندهم لمن سواهم من الناس كابل مائة ليس فيها راحة يحتمل ما يحتاج الناس الى حمله وتكون الابل التي لا راحة فيها كالناس الذين لا منفعة عندهم من علم يؤخذ عنهم ولا مما سوى ذلك مما يحتاج به بعض الناس اليه من بعض وفي الناس سوام بمحمد الله ونعمته من هو في هداية الناس لرشدهم وفي تليمهم اياهم امر دينهم وفي تسديدهم لهم في امورهم وفي حمل الكمل عنهم كثير وقد روي ايضا عن ابن عمر بالفاظ سوى هذه الالفاظ التي روي بها هذا الحديث \*

﴿ كما قد حدثنا ﴾ يونس ابنا عبد الله بن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي عن محمد (١) بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان عن عبد الله بن دينار (٢) عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الناس كابل المائة هل ترى فيهار احلة او ماترى فيهار احلة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا نعلم شيئا خيرا من مائة مثله الا المؤمن \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ومعنى هذا الحديث كمنى ما رويناه قبله في صدر هذا الباب (وقوله) صلى الله عليه وآله وسلم هل ترى فيهار احلة او متى ترى فيها راحة مما قد يحتمل ان يكون على النفي ان ترى فيهار احلة او نجد فيها راحة او على الوجود لذلك في الوقت البعيد والله اعلم بما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

(١) زاد في الخلاصة الاموي العناني ابو عبد الله المروفي بالديباج لحسنه ومحمد هذا روي عن ابيه وامه فاطمة بنت الحسين بن علي قتله المنصور سنة خمس واربعين ومائة وفي التقریب هو اخو عبد الله بن الحسن بن الحسن لامه صدوق من السابعة ١٢ (٢) زاد في الخلاصة العدوي مولا ام ابو عبد الرحمن المدني

مات سنة سبع وعشرين ومائة ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفي عنه

وآله وسلم وایاه نسأله التوفيق

باب

بیان مشکل ماروی عن رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم فی السبب الذي فيه انزلت یا ایها الذين آمنوا الاتسألو عن اشیاء ان تبدلکم نسوءکم

حدثنا علی بن شیبة البغدادی نا يزيد بن هارون عن الربیع (١) بن مسلم القرشی عن محمد بن زیاد عن ابي هريرة قال خطب رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم فقال ان الله فرض علیکم الحج فقال رجل اكل عام یارسول الله قال لو قلت نعم لوجبت وما استطعتم ثم قال ذروني ما ركتم فاما هلك من كان قبلكم بسوء الهم واختلافهم علی اشیاءهم فاذا نهیتکم عن شیء فانتهوا عنه واذا امرتکم شیء فآووا منه ما استطعتم

حدثنا یحیی بن عثمان واحمد بن داود بن موسى نا يوسف بن عدى الكوفي نا حفص بن غیاث عن ابراهیم (٢) الهجري عن ابي عیاض عن ابي هريرة قال لما نزلت والله علی الناس حج البيت قال رجل یارسول الله اكل عام فسکت فعاذ الرجل علیه ثلاث مررات كل ذلك یسکت عنه رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم فقال رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم لو قلت كل عام لوجبت ولو تركتموها لكفرتم فانزل الله تالی یا ایها الذين آمنوا الاتسألو عن اشیاء ان تبدلکم نسوءکم

حدثنا ابراهیم بن ابي داود نا ابو زيد عبد الرحمن بن ابي عمر نا معاوية بن یحیی ابو مطیع عن صفوان بن عمرو وحدثنی سلیم بن عامر سمعت

(١) قال صاحب الخلاصة هو الجمعی ابو بكر البصري مات الربیع سنة سبع وستین ومائة (٢) هو ابراهیم بن مسلم العبدي الهجري بفتح الهاء

باب بیان مشکل ماروی فی سبب نزول یا ایها الذين آمنوا الاتسألو عن اشیاء ان تبدلکم نسوءکم

ابا امامة الباهلي يقول قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الناس فقال كتب عليكم الحج فقام رجل من الاعراب فقال في كل عام قال فطلق كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسكت واستمع صب فمكث طويلا ثم تكلم فقال من هذا السائل فقال الاعرابي انا فقال ويحك سيوشك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت اكنفرتم الا انه انما اهلك الذين من قبلكم ائمة الحرج والله لو اني احللت لكم ما في الارض من شيء وحرمت عليكم منها موضع خف لوقفتم فيه فانزل الله تعالى عند ذلك يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبدلكم تسوءكم \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ قبحار وينا ان نزول هذه الآية كان في السبب المذكور في هذه الآ نار التي رويناها فيه وقد روى ان سبب نزولها كان فيما سوى ذلك \*

﴿ كما قد حدثنا ﴾ عبد الله بن محمد بن سعيد بن ابي هريرة بن ابي ثعلبة بن ابي نقيس بن الربيع عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غضبانا قد احمر وجهه جلس على المنبر فقال لا تسألوني عن شيء الا حدثتكم فقام اليه رجل فقال ابن ابي فقال في النار فقام آخر وكان يدعى الى غير ابيه فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك خلافة كذا حال والصواب ابوك حذافة فقام عمر بن الخطاب فقال رضينا بالله ربنا وبالقرآن اماما وبالاسلام ديننا وبمحمد صلى الله عليه وآله وسلم نبيا يا رسول الله كنا حديثي عهد بجاهلية وشرك والله اعلم من اباؤنا قال فسكن غضبه ونزلت يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبدلكم تسوءكم \*

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابو امية ثاروح بن عباد عن سعيد عن قتادة عن انس

انهم سألوا نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم ما حتى احفوه بالمسئلة فخرج ذات يوم فصعد المنبر فقال لا تسألوني اليوم اراه قال عن شئ الا بأتكم به وانفق اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يكون بين يدي امر قد حضر فجعلت لا التفت يمينا ولا شمالا ولا وجدت كل رجل الا ورأته في يومه يبكي قال فانشا رجل كان يلاحى فيدعى الى غير ابيه فقال يا نبي الله من ابى قال ابوك هذا فانه ثم قام عمر او قال ثم انشا عمر فقال رضينا بالله عز وجل ربنا وبالا سلام ديننا وبمحمد صلى الله عليه وآله وسلم نيا عايدا بالله من شر الفتن او قال اعوذ بالله عز وجل من شر الفتن وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ار كاليوم في الخير والشر قط صورت لى الجنة والنار حتى رأتهما دون الحائط \*

﴿و كما قد حدثنا﴾ ابو امية ثنار ورح بن عبادة عن هشام بن ابي عبد الله (١) عن قتادة عن انس بن مالك \* ﴿قال فكان﴾ قتادة يذكر هذا الحديث اذا سئل عن هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبدلكم تسوء كم \* ﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذه الآثار ان نزول هذه الآية كان في الاسباب المذكورة فيها \*

﴿فقال قابل﴾ هذه الآثار مضادة للاثار الاول وكيف يجوز ان يكون نزول هذه الآية كان في هذين السنين جميعا ولا يجدها في كتاب الله عز وجل في موضعين ولو كانت نزات في كل واحد من السنين لكانت

(١) في التقريب هشام بن ابي عبد الله سنبر بمهملة ثم بوزن ثم موحدة ووزن جعفر ابو بكر البصرى الدستوائى بفتح اندال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مدققة ثبت وقد رمى بالقدر من كبار السابعة مات سنة اربع وخمسين ومائة وله ثمان وسبعون سنة رحمه الله تعالى ٤٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

مذكورة منه في موضعين كما كان قوله عز وجل يا أيها النبي جاهد الكفار  
والمنافقين واطعوا عليهم الآية المذكورة في موضعين إذ كانت نزلت مرتين لأنه  
أريد بها في كل واحد من الموضعين غير ما أريد بها في الموضع الآخر منها \*

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل أن  
يكون هذه السؤالات المذكورات في هذين الفصلين من هذا الباب قد كانت  
قبل نزول هذه الآية ثم أنزل الله عز وجل بعد ذلك هذه الآية تهيئ لهم عن  
هذه السؤالات وأعلم لهم أنه لا حاجة لهم في الجوابات عنها بحقائق أمورها  
التي أريدت بها إذا كان ذلك مما إذا سمعوه ساء لهم وإذا كان ذلك مما يستعملون  
به ما لا منفعة لهم فيه ومما لوجه لوجه لم يضرهم وإنما المنفعة بالسؤالات استعمال  
القرائن عليهم في دينهم وما يتقربون به إلى ربهم عز وجل بذلك العلم الذي  
أن جهلوه ضررهم فعليهم السؤال عنه حتى يعلموه \*

﴿والدليل﴾ على أنه عز وجل إنما كره منهم عما لا منفعة لهم فيه وعما إذا  
سأهم لا عما سواه من أمور دينهم التي لهم الحاجة إلى علمها حتى يؤديوا  
المفروض فيها عليهم وحتى يتقربوا إلى ربهم عز وجل بما يقربهم إليه منها  
ماروى عن معاذ بن جبل مما تقدمه على ذلك ﴿أزيرو سف﴾ بن يزيد  
قد حدثنا قال ثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق ثنا مبارك بن سعيد الثوري  
ثنا سعيد بن مسروق عن أيوب ﴿قال أبو جعفر﴾ وهو ابن عبد الله بن  
مكرز عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال  
قلت يا رسول الله أني أريد أن أسئلك عن أمر ويعني مكان هذه الآية يا أيها  
الذين آمنوا اتسألوا عن أشياء أن تبدلكن تسؤكن قال ما هو يا معاذ قلت العمل  
الذي يدخل الجنة وينجي من النار (١) قال قد سألت عظيمًا وأنه ليسير شهادة أن

لا اله الا الله واني رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان \*

﴿قال ابو جعفر﴾ اذ لا يرى ان مما ذكره النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان هذه الآية تمنعه من سؤاله اياه عن شيء يحتاج الى الوقوف عليه فلما وقف النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه ليس من الاشياء التي يكره معرفتها والمسئلة عنها اجابه عنه \* فدل ذلك على ان الاشياء المنهي عن السؤال عنها بما في هذه الآية التي تلونها هي الاشياء التي لا درك لهم في علمها ولا تقرب لهم فيها وارى الاشياء التي توصل الى الثواب عليها الى الاعمال الصالحة من اجلها (١) ليست بداخلة في المراد بهذه الآية \*

﴿وقد روي﴾ عن بعض المتقدمين في السبب الذي من اجله كان نزول هذه الآية خلاف هذه المعاني كلها \*

﴿وهو ما قد حدثنا﴾ يونس ثناء على بن معبد عن عبد الله وهو ابن عمر عن عبد الكريم بن مالك وهو الجزري عن عكرمة في هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبدلكم تسوءكم \* قال هي في الرجل الذي سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ابي (واما سعيد) بن جبير فقال هي في الذين سألوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن البحيرة والسائبة (واما مقسم) فقال هي فيما سأل الامم انبياءهم من الآيات ومعنى ما روي في ذلك عن عكرمة قد وافق بعض ما تقدمت رواياته في هذا الباب \*

﴿واما ما روي﴾ عن سعيد بن جبير قمناه عندنا والله اعلم من جنس المعاني التي روينا فيما تقدم منافي هذا الباب لان الذين كانوا يفعلون الاشياء التي

(١) كذا في الاصل وليست في المتصرفين هم ١٢ الحسن كانوا

كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنها في تلك المماني كانوا  
بعض أبناء السامعين للجوابات عنها أو كان بعض من يحضر سواهم أبناء  
لبعض الفاعلين لها المخبرين وضمهم منها \*

﴿كما قد حدثنا﴾ يونس بن عبد الأعلى ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث بن  
سعد حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن ابن شهاب عن سعيد عن  
عن أبي هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول رأيت  
عمر وبن لحي يجر قصبه في النار وكان أول من سيب السوائب قال ابن  
المسيب (والسائبة) التي كانت تسب فلا يحمل عليها شيء (والبحيرة) التي  
يتمتع درها للطواغيت ولا يحلبها أحد (والوصيلة) الناقة البكر بكر في أول نتاج  
الابل بانثى ثم ثنى بانثى فسكانوا باسمونها للطواغيت يدعوونها الوصيلة  
التي وصلت أحدهما بالآخرى (والحام) فحل ابل يضرب العشر من الابل  
فاذا قضى ضرابته يدعوها للطواغيت واعفوه من الحمل فلم يحملوا عليه شيئاً  
وسموه الحام \*

﴿وكما﴾ سمعت يونس يقول ثنا ابن وهب عن مالك قال وكانوا يحملون  
عليه ريش الطواويس قال أبو جعفر فكانت المضافة إليه هذه الأشياء التي  
كانوا يسألون عنها قد يكون السائل عنها أو يكون ممن يلحق سمه  
الجوابات عنها فيسوءه ذلك فدخل ذلك فيما هو اعنه بهذه الآية والله  
نسأله التوفيق \*

### ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله  
لا تقولوا لعناب الكرم ولكن قولوا أحدايق الاعناب﴾

باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا تقولوا لعناب الكرم ولكن قولوا أحدايق الاعناب

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي بأبي عبد الله بن وهب حدثني الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقولوا للغب الكرم فانما الكرم الرجل المسلم ولكن قولوا حدائق الاعناب \*

﴿ حدثنا ﴾ علي بن معبد ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسموا الغنب الكرم فانما الكرم المؤمن ولكن قولوا الحبلية (١) \*

﴿ حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا عاصم بن علي بن عاصم ثنا شعبة عن سالك بن حرب عن عاتمة بن وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقولوا الكرم للغب ولكن قولوا الحبلية او الحبلية \*

﴿ فقال قائل ﴾ فكيف تقولون هذا وقد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ﴿ ما قد حدثنا ﴾ يزيد بن سنان وفهد بن سليمان ثنا سعيد بن أبي مرثمة ثنا محمد بن مسلم الطائفي حدثني عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا صدقة في شيء من الزرع او النخل او الكرم حتى يكون خمسة اوسق ولا في الورق حتى يبلغ مائتي درهم قال ففي هذا ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حدائق الاعناب بالكرم فكيف يجوز لكم ان تقولوا عنه انه قد قال نهى ان يقال \*

﴿ فكان جوابنا له ﴾ توفيق الله وعونه انه قد يجوز ان يكون هذا القول كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تسمية الحدائق الكرم كان قبل

(١) في مجمع البحار الحبلية بفتح الحاء والباء وقد يسكن الاصل والقضيب من شجر الاعناب وسميت الحبلية الغنب مجازا ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

ان ينهي عما هي عنه في الآثار الاخر لان الاشياء ما لم يتنه عنها كانت  
 طلقاً من الاقوال ومن الافعال فاذا نهى عنها عادت الى الحظر والى المتع من  
 فعلها ومن قولها وقد وجدنا كتاب الله عز وجل قد جاء بتسمية  
 الاعناب بالا سسم الذي في آثار النبي وهي قوله عز وجل وحدايق  
 غلبا والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق \*

## ﴿باب﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في التقليس  
 في الاعياد ﴾

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن سليمان بن الحارث الازدي الباغندي (١) ثنا ابو نعيم ثنا  
 شريك عن جابر عن عامر عن قيس بن سعد بن عبادة قال شهدت عيد ابالابار  
 فقلت لهم مالي لاراكم تقلسون كما كانوا يتقلسون (٢) على عهد رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم \*

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن عبدالرحيم المروزي ثنا آدم بن ابي اياس انبا شيبان  
 واسرائيل عن جابر عن عامر عن قيس بن سعد قال ما كان على عهد رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم شيء الا قدر آيته يعمل بمده الاشياء واحدا فانه كان  
 يقلس يوم الفطر يعني يلعب \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ماروينا من هذا الباب انما يرجع الى جابر الجعفي  
 مطلقا لا يذكر سماع له اياه عن عامر الشعبي وما لم يكن من حديث جابر  
 مذكور فيه سماعه اياه ممن يحدث به عنه او ما يدل على ذلك فليس بالقوي

(١) في الميزان انه وفي سنة ٢٨٣ (٢) في مجمع البحار المتقلسون بالسيوف  
 والزيجان هم من يلعبون بين يدي الامير اذا وصل الى البلد ١٢ الحسن النعماني

عند من يميل اليه فكيف عند من يحرف عنه وذلك اني سمعت فهد بن سليمان يقول سمعت ابا نعيم يقول قال سفيان كلما قال لك فيه جابر سمعت او حدثني او اخبرني فاشدد به يدك وما كان سوى ذلك ففيه ما فيه \*

﴿ وحدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود قال ثنا يوسف بن عدي الكوفي عن شريك عن مغيرة عن عامر بن عياض الاشعري قال شهدت عيدا بالانبار فقلت مالي لا اراكم تقاسون كالنبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث رد الشامي اياه الى عياض الاشعري وعياض هذا رجل من التابعين فماد الحديث به الى ان صار منقطعا وكان اولي بمار ويناه قوله في هذا الباب لان مغيرة عن الشعبي اثبت من جابر عن الشعبي وان كان الشعبي قد حدث عن قيس بن سعد بغير هذا الحديث \*

﴿ كما حدثنا ﴾ الباقندي ثنا عمرو بن عون الواسطي (١) ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا اشريك عن حصين بن عامر عن قيس بن سعد بن عبادة قال آيت الخيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم (وسقط كلام وهو) فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم قلت يا رسول الله اني رأيت الخيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت رسول الله احق ان يسجد له فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو امرت شيئا ان يسجد لشيء لامرت النساء ان تسجد لآزواجهن \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقيس بن سعد متأخر الوفاة ليس بمستكر لقي الشعبي اياه ذكر محمد بن سعد صاحب الواقدي في كتابه في الطبقات قال وقيس بن سعد (١) في التقريب عمرو بن عون بن اوس الواسطي ابو عمار البزاز البصري ثقة ثبت من الماشرة مات سنة خمس وعشرين ومائتين ١٢ الحسن النعماني

توفي بالمدينة في خلافة معاوية (١) \* واما التقليل في الحديث الاول الذي ذكرناه في هذا الباب فلا اختلاف بين اهل اللغة وبين من سواهم ممن يؤخذ مثل هذا عنه انه اللب واللب واللبان ليسا بذكر وهين كمثل ما اطلق في الاعراس منها وان كان ما فعل في الاعياد وفي الاعراس منها مختلفين وذلك والله اعلم انما هو ليعلم اهل الكتابين ان في دين الاسلام سماحة \*

﴿فان قال قائل﴾ كيف تقبلون هذا وقد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالفه فذكر (ما قد حدثنا) علي بن مبدثنا عبد الله بن بكر السهمي عن حميد عن انس بن مالك قال قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة ولهم يومان يامبون فيهما في الجاهلية فقال ان الله تعالى قد ابدلكم بهما يوم الفطر ويوم الاضحى \*

﴿وكما حدثنا﴾ علي بن شيبه ثنا يزيد بن هارون ثنا حميد عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله \*

﴿قيل له﴾ ما في هذا يخالف ما ذكرناه قبله لان الذي اخبرهم به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث انما هو ابدال الله عز وجل ايام باليومين اللذين كانوا يامبون فيهما في الجاهلية يوم الفطر ويوم النحر \* ﴿وقد محتمل﴾ ان يكون اراد بذلك منهم ان يحملوا ايهما من اللب ما كانوا يفعلونه في ذنك اليومين من اللب في الجاهلية وذلك عندنا والله اعلم على اللب المباح مثله لا على اللب المحظور مثله كما قد اذبح لهم في اعراسهم اللب الذي لهم فيها \*

﴿كما قد حدثنا﴾ ابو امية و ابراهيم بن ابي داود جميعا قالا ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا سليمان بن بلال حدثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال كان

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطب قائماً بمجلس ثم يقوم فيخطب قائماً  
خطبتين فكان الجوارى اذا نكحوها يمرون يضررون بالكبر والمزامير فيشوا  
الناس (١) ويدعون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمأثمهم الله عز وجل  
فقال واذا رأوا تجارة اولهوا بالنضو اليها وتركوك قائماً الآية •

﴿ قال ابو جعفر ﴾ افلا ترى ان الله تعالى لم ينههم عن اللهو الذي قد اباح مثله  
فما كان ذلك للهو منهم فيه وكذلك اللب الذي قد اباحه في الاعياد غير داخل  
في مثله من اللهو الذي قد نهى عنه في غير الاعياد فبان بحمد الله ونعمته ان لا تضاد  
في شئ مما ذكرنا من الآثار في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق •

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان اعظم  
المسلمين في المسلمين جرمان سأل عن امر لم يكن حراماً فحرم من  
اجل مسئلته ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الأعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد  
عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص يقول قال  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اعظم المسلمين في المسلمين جرمان  
سأل عن شئ لم يكن حراماً فحرم من اجل مسئلته •

﴿ حدثنا ﴾ ابوامية ثنا سليمان بن داود الهاشمي ثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب  
عن عامر بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله •  
﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث لتقف على المراد به ان شاء الله تعالى فوجدنا من كان

(١) كذا في الاصل والمتصر وامله فكان الجوارى اذا نكحن يمررن بضر بن

باب ان مشكل ما روي ان اعظم المسلمين في المسلمين جرمان سأل عن امر لم يكن حراماً فحرم من اجل مسئلته

بالكبر والمزامير فينب الناس - كذا حرر ابن شهاب على هامش المتصر يسأل

يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسأله عن شيء فأما كان يطلب الجواب من الله تعالى فيه لأن الذي كان يجيبهم عنه هو أنا هو الذي يوحى به الله عز وجل إليه وقد أنزل الله عز وجل عليه لا تمجل بالقرآن من قبل أن يلقى بك وحيه فامرهم عز وجل بالانتظار لما ينزل عليه من أحكامه حتى ينزل عليه ﴿ وما نهاه ﴾ عنه من ذلك كانت أمته منهية عنه وان كان قد يكون ما يابيه من الله عز وجل جواباً عما سأله عنه قد يكون غير قرآن فإنه في معنى القرآن أيضاً وكان فيما نزل عليه ما فرط في الكتاب من شيء وكان القرآن ينزل بذلك كما كان ينزل قبله (فقلنا) بذلك أن معنى قوله سبحانه ما فرطنا في الكتاب من شيء بمعنى ما فرط في الكتاب من شيء \*

﴿ ومما يدل ﴾ على ما ذكرنا ما كان من عمر بن الخطاب لما نزل تحريم الخمر قوله اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت بسؤالك عن الخمر والميسر قل فيها ثم كبير ومنافع للناس الآية قال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت يا أيها الذين آمنوا اتقوا الصلوة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون فدعى عمر فقُرئت عليه فقال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه إلى قوله فهل أنتم متتهون \* فدعى عمر فقُرئت عليه فقال آتيناك بهينا \*

﴿ حد ثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي ويوسف بن يزيد ثنا سعد بن موسى ثنا إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل وهو أبو ميسرة عن عمر ثم ذكر هذا الحديث وكان قوله عز وجل فهل أنتم متتهون \* يريد به السؤال عن مثل هذا حتى يكون الله عز وجل ينزله على رسوله ابتداءً لأن الكتاب الذي هو فيه لا يفرط فيه حتى يجمع فيه الأشياء كلها ولما كان السؤال عما ذكرنا قد منع

منه الناس كان من سأل عنه منهم ظلم نفسه لانه قد تقدم سوا ذلك امر الله عز وجل يني النبي له ان يتقدمه وكان عز وجل قد ذكر فيما عاقب به اليهود بظلمهم قوله عز وجل في كتابه فظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم فكان من عاد بسوا الله ظالمات غير ما ورن عليه ان يحرم عليه بظلمه ذلك ما قد كان حلالا له لان الاشياء كلها على اطلاقها وعلى اطلاقها حتى يحدث الله سبحانه وتعالى فيها التحريم فيعود حراما واذا عاد على ذلك السائل الذي ذكرناه حراما عاد من اجل مسئلته حراما على الناس جميعا وكان في ذلك عظيم الجرم فيهم ولم نجد لتاويل هذا الحديث معنى هو اولى به من هذا المعنى الذي ذكرناه فيه والله اعلم

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فان قال قائل فهل تدخل سورات عمر المذكورات في حديث ابي ميسرة عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى انزل الله تعالى جوابات لها ما انزل من الآتى المذكورات في ذلك الحديث من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث سمعنا اعظم المسلمين في المسامين جرمان من سأل عن شيء لم يكن حراما حرم من اجل مسئلته \*

﴿ قيل له ﴾ ليس بداخل ذلك في شيء من حديث سمعنا هذا لان حديث سمعنا انما هو فيمن سأل عما كانت حلالا حرم من اجل مسئلته وعمر في حديث ابي ميسرة الذي ذكرنا انما سأل عن شيء قد تقدم تحريم الله له قبل ذلك الا ان يقر في ذلك لما نزل تحريم الخمر قال عمر اللهم بين في الخمر بيان شفاه

(وذلك) منه محتمل ان يكون اراد به ما بين الله عز وجل جوابا له في اعلام القوم الذين كانوا اعظموا تحريم الخمر في قلوبهم لجلالة مقدارها كان عندهم قبل ذلك ان الله عز وجل انما حرمها عليهم لما هم في ذلك من الصلاح لانها رجس ولان

فيها إنما كبراً ولا نها تمنع من الصلوة الا ترى انه قد كل منادى رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم اذا حضرت الصلوة ينادى لا يقربن الصلوة - كران \*  
 ﴿ حدثنا ﴾ علي بن معبد ثنا اسحاق بن منصور السلولى ثنا اسرا ئيل بن يونس عن  
 ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر سمعت منادى رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم ينادى اذا قيمت الصلوة ولا يقربن الصلوة - كران \*  
 ﴿ فاخبر رضى الله عنه ﴾ أنهم قد كانوا يصيرون بشرها الى حال ينعون لاجلها  
 قرب الصلوة ولا نها كانت وقع المداوة والبغضاء بينهم اذا كانت سبباً لما نزل  
 بسعد عند شربه هو ونفر من الانصار اياها وتفاخرهم عند ذلك حتى قال بعضهم  
 انا اجرون افضل وقال بعضهم الا نصار اياها وتفاخرهم عند ذلك حتى قال بعضهم  
 انفس سعد فكان انه مفزورا \*

﴿ حدثنا ﴾ بذلك ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن مالك  
 ابن حرب عن مصعب بن سعد عن سعد مثله \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وفي ذلك عظم منعمة سوال عمر الله عز وجل للمسلمين حتى  
 علموا من اجل سواله ان تحريم الله عز وجل الخمر كان عليهم خير الهمة من بقاء  
 حلالها اذ كان حلالها وقع بينهم المداوة والبغضاء والجنايات من بعضهم على بعض  
 وتحريمها ليس ذلك فيه وليعلموا ان ذلك نعمة من الله عز وجل عليهم كان  
 سببها سوال عمر اياه عز وجل لاعتوبة منه اياهم كان بذلك وبالله  
 التوفيق \*

### ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبب  
 الذي نزل فيه غير اولى الضرر به من ان نزل قبها لالا يستوى القاعدون من

باب بيان مشكل ماروي في السبب الذي نزل فيه غير اولى الضرر به من ان نزل قبها لالا يستوى القاعدون من

المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله باموالهم الآية \*

﴿ حدثنا ﴾ علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ثنا يحيى بن معين ثنا جاج  
عن ابن جريج اخبرني الحكم ان مقسما مولى عبد الله بن الحارث يحدث عن ابن  
عباس انه سمعه يقول لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون  
الى بدر قال لما نزل قال عبد بن جحش الاسدي ابو احمد وابن ام مكتوم انا عميان  
يارسول الله فهل لنا من رخصة فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين  
غير اولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين  
باموالهم وانفسهم على القاعدین درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله  
المجاهدين على القاعدین اجرا عظيما درجات منه ومفخرة ورحمة وكان الله  
غفوراً رحيماً \*

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى حدثني  
ابراهيم بن سعد حدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد  
الساعدي انه قال رأيت مروان بن الحكم جالساً في المسجد فاقبلت حتى جلست  
الى جنبه فاخبرنا ان زبدياً ثابته اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
املى عليهم لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال فجاءه  
ابن ام مكتوم وهو عليه افعال يارسول الله لو استطعت الجهاد لجاهدت وكان  
رجلاً عجمياً فانزل الله على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ونخذه على فخذي  
فثقلت حتى خفت ان ترص نخذي ثم سرى عنه فانزل الله عز وجل غير اولى  
الضرر \*

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى ثنا  
ابراهيم بن سعد ثم ذكر باسناد مثله \*

﴿و كما حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادى ثنا عبد الله بن وهب  
 اخبرني عبد الرحمن بن ابى الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه  
 عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان السكينة انزلت على رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم قال زيد وانا الى جنبه فوقمت فخذ رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم على نخذي فاوجدت اقل شئ هو اقل من فخذ رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم ثم سرى عنه فقال لى اكتب لايستوى القاعدون من  
 المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم الآية كما قال زيد فكتبت  
 ذلك في كنف فقام ابن ام مكتوم وكان رجلا عمى حين سمع بفضيلة المجاهدين  
 على القاعدين فقال يا رسول الله فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين قال  
 خارجه قال زيد فما قضى ابن ام مكتوم كلامه او قال فما هو الا ان قضى كلامه  
 فقضيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم السكينة فوقمت فخذ على نخذي  
 فوجدت من ثقلها المرة الثانية مثل ما وجدت منه في المرة الاولى ثم سرى عن  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اقرأ قرأت لا يستوى القاعدون  
 من المؤمنين والمجاهدون فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير اولى  
 الضرر فالحقها فكانى انظر الى ملتحقها عند صدع من الكنف •

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي وروح  
 ابن عبادة القيسي ثنا شعبة عن ابى اسحاق عن البراء بن عازب قال لما نزلت هذه  
 الآية لا يستوى القاعدون من المؤمنين جاء ابن ام مكتوم الى رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم فشكا ضرار ابيه فنزلت غير اولى الضرر •

﴿حدثنا﴾ الحسن بن غليب ثنا يوسف بن عدي ثنا عبد الرحمن بن سليمان عن  
 زكريا بن ابى زائدة عن ابى اسحاق عن البراء بن عازب قال لما نزلت لا يستوى

القعاقير من المؤمنين والمجاهدين في سبيل الله \* فقال ابن أم مكتوم  
يا رسول الله فإنا أمرني وأنا لا أستطيع الجهاد فانزل الله سبحانه وتعالى مكانه غير  
أولى الضرر \*

﴿ حدثنا ﴾ عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مرزوق ثنا الفرير يثينا اسرائيل  
ابو اسحاق عن البراء بن عازب قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين  
والمجاهدون في سبيل الله \* دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلاً جاء  
ومعه اللوح والدواة والكتف فقال اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين  
والمجاهدون في سبيل الله \* وخلف ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابن  
أم مكتوم الاعشى فقال يا رسول الله ان اضرب بالبصر فنزلت مكانها لا يستوي  
القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله \*

(حدثنا) ابن أبي مرزوق ثنا الفرير يثينا عن ابن اسحاق عن البراء بن عازب  
في قوله عز وجل لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر فذكر مثله \*  
﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالنسي ومسلم بن ابراهيم  
الازدي ثنا ابو عقيل ثنا ابو نضرة سألت ابن عباس عن قوله عز وجل  
لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر الآية فقال ابن عباس قوم  
حبستهم اوجاع وامراض فكان اولئك اولي الضرر وكان القاعد المريض  
اعذر من القاعد الصحيح \*

(حدثنا) ابراهيم بن مرزوق ثنا اسحاق الحضرمي عن ابن عقيل عن ابن نضرة  
سألت ابن عباس عن قول الله عز وجل لا يستوي القاعدون من المؤمنين  
غير اولي الضرر \* قال كان قوم تمرض لهم اوجاع وامراض \*  
﴿ قال ابو جعفر ﴾ فان قال قائل افيكون ما في حديث ابن نضرة هذا من ابن

عباس مخالفا لما في حديث مقسم عن ابن عباس انذى قدر ويته في هذا الباب لان في ذلك انه نزلت لا يستوي القاعدون في سبيل الله ثم انزل بعدها غير اولي الضرر وفي حديث ابي نضرة ذكر ذلك كله نسقا وظاهره يوجب ان نزولها كلها كان معا \*

﴿قيل له﴾ ما بينهما اختلاف لان حديث مقسم انما فيه اخبار عن ابن عباس عن سبب نزولها على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف كان وحديث ابي نضرة انما فيه عن ابن عباس الاخبار بتاويلها الذي استقر عليه امرها فكان ذلك منه بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكل واحد منه ومن حديث مقسم في المعنى الذي فيه صاحبه وان كان ما استقرت عليه الآية فيهما \*

﴿حدثنا ابن مسلم﴾ ثنا عبد الواحد بن زياد حدثني عاصم بن كليب حدثني ابي عن الفلتان بن عاصم الجرمي انه قال كنا قوم دافع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فانزل عليه ودام بصره مفتوحة عيناه وفرغ منه وبصره لما جاءه من الله عز وجل فلما فرغ قال لكاتب اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدون حرجة فقال ابن ام مكتوم وكان رجلا اعمى يارسول الله ما ذنبا فانزل الله عليه فقلنا للاعمى ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد انزل عليه قال فبقى قائما يقول انوب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال للكاتب اكتب غير اولي الضرر \*

﴿فقال قائل﴾ فكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتشتون بها ان نزول هذه الآية كان في البدر لا يستوي القاعدون من المؤمنين

والمجاهدون في سبيل الله وفي ذلك تفضيل للمجاهدين في سبيل الله على القاعدين  
بمذرو بنير عذرو والقاعدون بمذرو لم يقعدوا واختيار الترك الجهاد وانما قعدوا وعجزوا  
عن الجهاد فكيف يجوز ان يستوى في ذلك فضل المجاهدين على القاعدين  
المعدورين ويكونوا في ذلك مع العذر الذي مهمهم كمن سواهم من القاعدين  
لا عذر لهم ۞

﴿وكيف﴾ يجوز ان يكون ذوو الاعذار من اصحاب رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم وهم في الفقه على ما هم عليه منه والقرآن ايضا نزل بلقمتهم  
يظنون بالله عز وجل انه سوى في ذلك بينهم مع العذر الذي مهمهم ومن غيرهم  
من القاعدين عن الجهاد ممن لا عذر معه وقد سمعوا الله عز وجل يقول لا يكلف  
الله نفسا الا ما آتاها ولم يوتهم الله تعالى القوة على الجهاد وسمعوا يقول  
لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها وسمعوا الله عز وجل يقول لا يكلف الله  
نفسا الا ما آتاها وسمعوا الله عز وجل يقول لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها  
وقال محال ان يكون كان نزول هذه الآية كما تقرأها لا يستوي القاعدون  
من المؤمنين غير اولى بالضرر والمجاهدون في سبيل الله الآية ۞

﴿فكان جوابنا﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذه الآثار التي  
رويناها آثار صحاح ثابتة لا يدفعها العلماء عند نزول لا يستوي القاعدون من  
المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله باء والهم وانفسهم وان ابن ام مكتوم وابا احمد  
ابن جحش لما ذكر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عجزهما عن الجهاد بالضرر  
الذي بهما انزل الله غير اولى بالضرر فصارت الآية لا يستوي القاعدون من  
المؤمنين غير اولى بالضرر والمجاهدون في سبيل الله ولم يكن ذلك عندنا والله  
اعلم على ان الله عز وجل ارادها وامثالها بهذه الآية مع عجزهما عن المعنى الذي  
فيهما مما يفضل به المجاهدون على القاعدين غير اولى بالضرر ولكنهما ذهب ذلك

عنهما حتى كان منهما من القول ما ذكر عنهما في هذه الآثار لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانزل الله عز وجل على رسوله عند ذلك غير اولى الضرر اعلامانه اياهما انه لم يردهما ولا امثالهما بذلك التفضيل الذي فضل به المجتهدين على القاعدين فكيف يجوز ان يكون الامر بخلاف ذلك وقد سمعوا الله عز وجل يقول ليس على الاعمى خرج ولا على الاعرج خرج ولا على الربص خرج يعني في تخلفهم عن الجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \*  
 ﴿فان قال قائل﴾ افيجوز ان يذهب عنهما مثل هذا من مراد الله عز وجل بهذه الآية \*

﴿قيل﴾ له وما ينكر هذا وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما نزل عليه في الصيام ياكلوا واشربوا حتى يتبين لهم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر \* وتلاها عليهم حملوها على ما قد ذكره سهل بن سعد الساعدي من حملهم اياها عليه حتى انزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ما علمهم به ان مراده عز وجل غير ما ظنوا به \*

﴿كما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا المقدمي ثنا الفضل بن سليمان الميرى عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال لما نزلت فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود \* وجعل الرجل ياخذ خيطا ابيض واسود فيجاملها تحت وسادته فينظر من بينهما فيترك الطعام (١) قال فيبين الله تعالى ذلك ونزلت

(١) وفي المتصير بعد ذكر الآية حتى كان منهم من ربط الخيط الابيض والاسود في رجله ولا يزال ياكل حتى يتبين احدهما من الآخر فيبين الله تعالى ذلك بقوله من الفجر وبعضهم جعل تحت وسادته حتى قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان وسادتك لعريض انما ذلك بياض الليل وسواد النهار الحسن النعماني

من الفجر فكان في هذا الحديث تبيان الله عز وجل ان الذي اراد بالخيط  
الاسود غير الذي ظنوا انه اراده بهما \* وكذلك عدى بن حاتم الطائي فيما  
روى عنه في هذا المعنى \*

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال ثنا هشيم ثنا حسين بن عبدالرحمن  
عن الشعبي عن عدى بن حاتم \*

﴿وكما حدثنا﴾ احمد بن داود بن موسى ثنا اسمعيل بن سالم ثنا حسين ومجالس  
الشامي انبا عدى بن حاتم قال لما نزلت هذه الآية فكلوا واشربوا حتى يتبين  
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود عمدت الى عقاليين احدهما اسود  
والآخر ابيض فجلت انظر اليهما فلا يتبين لي الابيض من الاسود فلما اصبحت  
غدوت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته بالذي صنعت فقال  
ان وسادك لعريض انما ذلك بياض النهار وسواد الليل \*

﴿افلا ترى﴾ انهم لما سموا قوله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم  
الخيط الابيض من الخيط الاسود حملوا ذلك على ما حملوه عليه حتى بين الله  
عز وجل لهم في كتابه وعلى لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الذي  
اراده خلاف ما ظنوه \*

﴿وكذلك﴾ ما كان من قصة ابن ام مكتوم وابي احمد لما تلا عليهما رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم ما تلا ظنا منهما من المفضلين فيما تلاه عليهما بين الله  
عز وجل بانزاله على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير اولى الضرر  
انه لم يردهما ولا امثالهما من اولى الضرر وانما اراد غيرهما ممن لا ضرر به  
(وفيما) ذكرنا ما قد دل على ان القراءة في ذلك كما قرأها من قرأها بالرفع وهم  
عاصم والا عمش وابوعمر ووحمة لا كما قرأها مخا لفوهم غير اولى الضرر

بالنصب وهم ابو جعفر وشيبة (١) ونافع وابن كثير وعبد الله بن عامر وقد كان ابو عبيد القاسم بن سلام ذهب الى قراءة هؤلاء المدنيين وقال مع ذلك ان الرفع وجه في العربية ويقول هو على النمت للقاعدين قال وما كان من نعمهم كان كذلك اعرا به كما قال عز وجل او التابعين غير اولى الاربعة فكان نعمة اياهم بمثل ما ذكرهم به من اجر لا مساواه والله سبحانه نسأله التوفيق (وقد قال) ابو عبيد القاسم بن سلام (٢) في السبب الذي به اختار غير اولى الضرر بالنصب فقال وروى عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير واحد ذكرهم ان نزولها كان على الاستثناء فوجب بذلك ان تكون منصوبة (فكان جوابنا له) في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه لم يرو عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال انها زلت على الاستثناء

(١) شيبة بن نصاح المدني القارى مولى ام سلمة رضى الله عنها قال ابن حبان في الثقات كان امام اهل المدينة في القراءات وقال الدجلى كان من نافع وروى عن سعيد بن المسيب وعدد الاثني لاهل المدينة هو عنه وقال ابن ابى مريم عن ابن معين ثقة كذا في تهذيب التهذيب ١٢ (٢) في التقريب القاسم ابن سلام بالتشديد البغدادى ابو عبيد الامام المشهور ثقة فاضل مصنف من العاشرة مات سنة اربع وعشرين ومائتين ولم ار له في الكتب حديثا مسندا بل من اقواله في شرح الغريب (قلت) اخرج له الذهبي بسنده عنه في كتابه تذكرة الحفاظ عن بز عن ابيه عن جده سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول انكم وفتيم سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله فالحمد لله الذى اظفرنا على ما لم يظفر عليه صاحب التقريب وصدقكم رك المقدم للمتأخر والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء اللهم الا ان يكون المراد بالكتب الكتب الستة المشهورة ١٢ الحسن

بما كان نزل قلبها وانما روى عنهم منها في سبب نزولها ما قدر ويناها في ذلك في صدر الباب ولو كانت نزلت كلها معا لجازان يكون ذلك على الاستثناء فيكون النصب فيه اولى من الرفع ولكنه انما كان الذي نزل اولاً منها ما هو قوله عز وجل لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله \* ونحن نحيط علماً ان الله عز وجل لم يعن القاعدين بالزمارة مع النية انهم لو اطاعوا الجهاد لجاهدوا واذا كان ذلك كذلك لم يكن المجاهدون افضل منهم لانهم جاهدوا بقرتهم وتخلف الآخرون عن الجهاد لمجزهم عنه وقد قال الله عز وجل ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم ولا على الذين اذا ما اتواك لتعملهم قلت لا اجدا ما حملكم عليه \*

ثم اعلم بمد ذلك ان السبيل على خلاف هؤلاء فقال عز وجل انما السبيل على الذين يستادونك وهم اغنياء رضوا بان يكونوا مع الخوالف \* وقال عز وجل ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج \* ومن حمل الامر على غير ما ذكرنا كان قد قال قولاً عظيماً ونسب الله عز وجل الى انه قد عبد خلقه عمائم عاجزون عنه \* واذا كان نزول ما قد تلونا على ما ذكرنا كان ما نزل الله عز وجل بمد ذلك من قوله (غير اولى الضرر) بياناً لما كان ازاله قبل ذلك من القاعدين الذين فضل عليهم المجاهدين فكان الرفع اولى به من غيره \*

﴿ وقد سأل سائل ﴾ فقال قد كان من ام مكتوم ما كان من الاعتذار الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما اعتذر به اليه وقد كان يوم القادسية حمل الرأية للمسلمين وكان اعمى على حاله التي اعتذر بها فكيف لم يبذل ذلك

حمل الرأية يوم القادسية ابن ام مكتوم الاعمى رضی الله عنه

من نفسه لر سول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر ﴿ ما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان بن مسلم (١) ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد وهو ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك قال رأيت ابن ام مكتوم في بعض مشاهد المسلمين في يده اللواء

﴿ فكان جوابه ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه قد يحتمل ان يكون ابن ام مكتوم يوم كان لر سول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم كان لم يحسن يومئذ حمل الراية ثم احسنه بمد ذلك فتكفه لما احسنه للمسلمين وترك ان يتكفه قبل ذلك لما كان لا يحسنه والله عز وجل نسأله التوفيق

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان معه يوم فتح مكة من امانه الناس جميعا الا الاربعة الرجال الذين سماهم والالقيتين اللتين (٢) كان - ياهما منهم ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابوامية ثنا احمد بن المفضل الحفري ثنا اسباط بن نصر قال زعم السدي عن مصعب بن سعد عن ابيه قال لما كان فتح مكة آمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس الا اربعة نفر و امرأتين وقال اقتلوه وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة - عكرمة بن ابي جهل - وعبد الله بن

(١) في التقريب عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ابو عثمان الصفار البصري ثقة

ثبت من العاشرة قال ابن المديني كان اذا شك في حرف من الحديث تركه ١٢

(٢) ولم تسم المرأتان في الحديث المذكور في الباب فله سقط ذكرهما من

قلم الناسخ الاصل او من رواية هذا الحديث او سقط الحديث الذي فيه ذكرها

والله اعلم ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه وغفر له ولوالديه

باب بيان مشكل ماروي عن فيمن استثناهم من الامان يوم فتح مكة

خطل - ومقيس بن صباية - وعبدالله بن سعد بن ابي سرح \*  
 ﴿ فاما عبد الله ﴾ بن خطل فآتي وهو متعلق باستار الكعبة فاستبق اليه  
 سعيد بن حريث وعمار بن ياسر فسبق - مدعما راو كان اشد الرجلين قتلته \*  
 ﴿ واما مقيس بن صباية ﴾ فاذا ركه الناس في السوق فقتلوه \*  
 ﴿ واما عكرمة بن ابي جهل ﴾ فركب البحر فاصابتهم ريح عاصف فقال  
 اصحاب السفينة لاهل السفينة اخلصوا فان آلهتم لا تغني عنكم شيئا هاهنا  
 وقال عكرمة والله لننم لا ينجني من البحر الا الاخلاص لا ينجني في البر غير ه  
 اللهم ان لك علي عهد ان انجيتني مما انا فيه ان آتي محمد صلى الله عليه وآله  
 وسلم فاضع يده في يده فلا جدنه عفو اكرهنا فنجوا وسلم \*

﴿ واما عبدالله ﴾ بن سعد بن ابي سرح فانه اختبى عند عثمان بن عفان فلما دعا  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس لليمة جاء به حتى اوقفه على النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله بايع عبدالله فرفع رأسه فنظر اليه ثلاثا كل  
 ذلك ياتي فبايعه بعد ثلاث ثم اقبل على اصحابه فقال اما كان فيكم رجل يقوم الى  
 هـذا حين رأني كفتت عن مبايعته فيقتله فقالوا اما دينا يا رسول الله  
 ما في نفسك فهلا او مات الينا بميتك فقال لا ينبغي لنبي ان تكون له خائنة  
 الاعين \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 كان امر في هؤلاء الاربعة الرجال المسلمين ما امر به فيهم امر اطلقا ثم خرج  
 عن ذلك عكرمة بن ابي جهل وعبدالله بن سعد باسلامهما فخن بذلك دمهما  
 وقتل الآخرا - علي ما قتل عليه من الكيد الذي تباعا عليه \*  
 ﴿ فدل ذلك ﴾ علي ان امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان فيهم علي

امر به فيهم مستثيانه خروجهم عن السبب الذي امر من اجله بما امر به فيهم الى ضده وهو الاسلام فكان ذلك استثناء بالشريعة وان لم يستثن باللسان عند ذلك فكذلك يكون امور الاثمة بالعقوبات بالشريعة وان لم يستثنوا ذلك بالستهم والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا يقتل قرشي بمداليوم صبرا \*

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن ابي صريم حدثنا اسد بن موسى ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثني ابي عن الشعبي قال قال عبد الله بن مطيع سمعت مطيعاً يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم فتح مكة يقول لا يقتل قرشي بمداليوم صبرا الى يوم القيامة \*

حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي ثنا محمد بن منصور الطوسي ثنا يعقوب يعني ابن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن ابن اسحاق حدثني شعبة عن عبيد الله بن ابي السفر (١) عن الشعبي عن عبد الله بن مطيع بن الاسود عن ابيه وكان اسمه العاص فسأه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مطيعاً قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين امر بقتل هؤلاء الرهط بمكة يقول لا تغزى مكة بمد هذا العام ابداً ولا يقتل رجل من قریش صبراً بمد العام \*

قال ابو جعفر فكان هذا القول من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما لم يذكر لنافيه من روى لنا هذا الحديث لفظ رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) في التقريب عبد الله بن ابي السفر بفتح الفاء الثوري الكوفي ثقة من السادسة مات في خلافة مروان بن محمد رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني \*

باب بيان مشكل ماروي لا يقتل قرشي بمداليوم صبرا

وسلم معربا وذلك مما يقع فيه الاشكال لانه ان كان لا يقتل بالجزم كان ذلك على الامر وفي ذلك خلاف لاحكام الله عز وجل المذكورة في هذا الحديث لان من احكام الله عز وجل ان القرشي يقتل قوداً اذا قتل عمدا ويرجم اذا زنى محصنا وحاش لله عز وجل ان يكون لفظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك الحرف يخرج من هذه الاحكام ولكنه عندنا والله اعلم لا يقتل مرفوعا فيكون ذلك عندنا على الخبر كمثل ما ذكرناه مما تقدم منا من كتابنا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا يلدغ مؤمن من حجر مرتين واينافي ذلك بما يوجب انه على الخبر لا على الامر فغفينا بذلك عن اعادته هاهنا \*

﴿فقال قائل﴾ فقد رأينا من لا يحصى عدداً من قريش قد قتلوا في الاسلام صبراً ونحن نعلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يخف لقوله \*  
 ﴿فكان جرابنا﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان مراده صلى الله عليه وآله وسلم بقوله لا يقتل قرشي بعد الامام صبراً انما هو انه لا يقتل بعد ذلك الامام قرشي على ما اباح من قتل الاربعة القرشيين المذكورين في حديث سعد لانه كان قتلاً على محاربة قتل من قتل منهم فيها على الكفر وذلك بحمد الله وعونه لم يكن من قرشي بعد ذلك الامام عاد كما فرأ محارباً لله عز وجل ولرسوله في دار الكفر الى يومنا هذا ولا يكون الى يوم القيامة لان الله عز وجل لا يخلف وعده رسوله \*

﴿ومما دل﴾ على ما قلنا من ذلك ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غير هذا الحديث في مكة كما حدثنا روح بن الفرغ حدثنا حامد بن يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن زكريا بن ابي زائدة عن اشعبي عن الحارث بن

البرصاء (١) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم فتح مكة لا تغزى مكة بعد هذا اليوم ابدا قال سفيان تفسيره أنهم لا يكفرون ابدا ولا يغزون على الكفر\*

﴿قال ابو جعفر﴾ وكذلك قوله لا يقتل قرشي بعد العام صبوا انما اراد به على معنى أنهم لا يهودون كفارا يغزون حتى يقتلوا على الكفر كما لا تموم مكة دار الكفر فتغزى عليه وبالله سبحانه وتعالى الاعانة والتوفيق \* والحمد لله وحده\*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا غرار في صلاة ولا تسليم﴾

﴿حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي ثنا بندار (٢) عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابراهيم عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا غرار في صلاة ولا تسليم \* وسمعت عبد العزيز يقول قال ابو عبيد الغرار النقصان وحكي عن الكسائي قال واحتج ابو عبيد لذلك بقول الفرزدق في مرثية الحجاج بن يوسف \* ان الرزية من ثقيف وانما \* ترك العيون ونوه من غرار

اي قليل قال ابو عبيد ومعناه في الصلوة النقصان لركوعها وسجودها وطمورها وفي سلام نراه ان يقول سلام عليك او يردفة قول عليك ولا يقول عليكم \* ﴿قال ابو جعفر﴾ وقد يحتمل ان يكون النقصان المنهى عنه في السلام بخلاف ما قال ابو عبيد ويكون المراد به نقصان اكمالها من السلام عليهم والقصد مكان (١) في التجريد الحارث بن مالك بن قيس الليثي ابن البرصاء مروي عنه الشامي -

﴿باب بيان مشكل ماروي لا غرار في صلاة ولا تسليم﴾

ذلك بالسلام على ائمتهم وليس رد السلام من ذلك في شيء لما قد ذكرنا مما وجب  
اختلاف حكم السلام ورد السلام في الباب الذي قد ذكرناه قبل هذا الباب  
والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله انت  
ومالك لا بيك

حدثنا الربيع بن سليمان المرادي الجيزي و ابراهيم بن ابي داود الاسدي  
ثنا عبد الله بن ابي يوسف الثوري ابي ثناعيسى بن يونس ثنا يوسف (١) بن اسحاق  
ابن ابي اسحاق عن ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رجلا جاء الى النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم فقال ان لي مالا وعيالا وان لابي مالا وعيالا وانه يريد ان ياخذ  
مالي الى ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انت ومالك لا بيك \*  
فسألت ابا جعفر محمد بن العباس عن المراد بهذا الحديث فقال المراد به  
موجود فيه وذلك ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال فيه انت ومالك  
لا بيك فجمع فيه بين المال والابن فجاءها لابه فلم يكن جده لابه لابه على  
ملك لابه لابه ولكن على ان لا يخرج عن قول ابيه فيه فمثل ذلك قوله  
مالك لا بيك ليس على ابيه لابه ولكن على ان لا يخرج عن قوله فيه \*  
وسألت ابن ابي عمير ان قال فقال قوله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا  
انت ومالك لا بيك كقول ابي بكر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما  
انا ومالي لك يا رسول الله لما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما نفني  
مال قط ما نفني مال ابي بكر يعني بذلك \*

ما قد حدثنا فهد بن سليمان ثنا محمد بن سعيد الاصبهاني ثنا ابو معاوية

باب بيان مشكل ما روى انت ومالك لا بيك

(١) هو ابن عم عيسى بن يونس ١٢ المصحح

عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما نفعني مال قط ما نفعني مال ابي بكر قال فقال ابو بكر انما انا وما لي لك يا رسول الله فكان مراد ابي بكر بقوله هذا اي ان اقوالك وافعالك نافذة في مالي ما ينفذ الاقوال والافعال مما يلي الاشياء في الاشياء فمثل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لسائله المذكور في هذا الحديث وهو على هذا المعنى والله اعلم \*

﴿ وقد جاء ﴾ كتاب الله تعالى بما كشف لنا عن المشكل في الجواب من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما بوجوب انتفاء ملك الاب على تملك الابن قال الله سبحانه وتعالى والذين هم لقر وجهم حافظون الاعلى ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين \* وكان ما ملكه الابن من الاماء حلالا له وطيبين ولم يحل وطى امة الابن للاب بالاجماع فدل ذلك على ان ملكه فيهن ملك صحيح تام وان اباه فيهن بخلاف ذلك \*

﴿ وقال ﴾ عز وجل في آية الموارث ولا يورثه لسل واحد منهما السدس \* فجعل لآبيه نصيبا من ماله بموت ومحال ان يستحق الام بموت ابنته اجزا من ماله لآبيه دونه ثم قال عز وجل من بعد وصية يوصيهم او دين فاستحال ان يوجب قضاء ما عليه من دين من مال لآبيه دونه او يجوز وصية منه في مال لآبيه دونه وفيها ذكرت من هذا ما قد دل على ما قد وصفته فيه (قال ابو جعفر) فكان هذان الجوابان من هذين الشيخين سديدين كل واحد منهما شادا صاحبه والله نسأله التوفيق \*

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله رب حامل فقه الى من هو افقه منه ورب حامل فقه غير فقيه \* ﴾

حامل فقه الى من هو افقه منه ورب حامل فقه غير فقيه

﴿ حد ثنا ﴾ ابوبشر عبد الملك بن مروان الرقي ثنا حجاج بن محمد عن شعبة عن  
عمر بن سليمان عن عبد الرحمن بن ابان بن عثمان عن ابيه انه سمع زيد بن ثابت  
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول نضر الله امرأ سمع  
منا حديثاً فحفظه حتى بلغه غيره فرب حامل فقه الى افقه منه ورب حامل فقه  
غير فقيه \*

﴿ حد ثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق  
عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال قام رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم بالخيف فقال نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم اداها  
الي من لم يسمعها فرب حامل فقه لا فقه له ورب حامل فقه الى من هو افقه منه \*  
﴿ حد ثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابي عن محمد  
ابن اسحاق حدثني عبد السلام عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه  
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكره ثلثه \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وسأل - ائبل عن الفقه المقصود في هذين الحديثين ما هو \*  
﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه الفهم ومنه قوله  
عز وجل في كتابه العزيز مما احكامه عن نبيه موسى عليه السلام واحل عقدة  
من لسانه يفقهوا قولي \* وقوله عز وجل وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن  
لا تفقهون تسبيحهم اى لا تفهمونه \*

﴿ وقال قائل ﴾ فيكون كل فهم فقيها \*

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك انه لا يقال لكل فهم فقيه وانه كان قد فهم ذلك  
الشيء الذى قد فهمه لان الفقه لما جل مقداره وتجاوز مقدار به مقدار كل  
شيء من العلوم خص اهله بان قيل هم الفقهاء ورفعوا بذلك على من سواهم

من الفهماء لا يجوز ان يطلق لغيرهم من ذلك ما يطلق لهم منه \*  
 ﴿ ومما ﴾ قد دل على ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم من قوله الفقه يمان \*

﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا هشام بن حسان  
 عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال الايمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية \*

﴿ وكما حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد  
 حدثني جرير بن حازم عن ابي السختياني وعبد الله بن عون عن محمد بن  
 سيرين ثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال الايمان  
 يمان والحكمة يمانية والفقه يمان \* فسمى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 فقها وابانه عن سائر الاشياء المفهومة سواء فلم يسمها فقها فكذلك اهله  
 انطلق لهم ان يسموا فقهاء ولم ينطلق لمن سواهم من الفقهاء ان يسموا فقهاء  
 وثبت بذلك ان كل فقيه فهيم وانه ليس كل فريم فقيهاً والله سبحانه وتعالى  
 نسأله العصمة والتوفيق \*

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اكتبه  
 المهدة التي اكتبه الامداء بن خالد بن هود في بيمة اياه عبدا او امته ببيع  
 المسلم للمسلم لا اداء ولا غايلة ولا خبثة \*

﴿ حدثنا ﴾ عبد العزيز بن معاوية بن عبد العزيز القرشي ثم العبابي ابو خالد  
 ثعالبان الليث حدثني عبد المجيد بن وهب قال قال لي العداء بن خالد بن هود  
 الا اقرئك كتابا اكتبه لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلت بلى فاخرج

باب بيان مشكل ما روى في اكتبه الامداء بن خالد

لى كتابا فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة  
من محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اشترى منه عبد الوامة \* شك  
عبد المجيد \* بيع المسلم للمسلم لاداء ولا عائلة ولا خبيثة \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد كذا من قبل ذلك هذا الحديث من غير واحد حدثنا  
به عن حديثه اياه عباد هذا (فمنهم) ابو امية ثنا محمد بن ابراهيم بن عروة ثنا  
عباد ثم ذكر باسناده مثله (ومنهم) احمد بن ابي عمران ثنا اسحاق بن ابي اسر ائيل  
ثنا عباد ثم ذكر باسناده مثله (ومنهم) يزيد بن سنان ثنا اسحاق بن ابي اسر ائيل ثنا  
عباد ثم ذكر باسناده مثله غير انهم لم يقولوا في حديثهم ولا عائلة \*

﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث فوجدنا الادواء معقولة انها الامراض ووجدنا  
الغوائل معقولة انها غوائل المبيع من الاخلاق المذمومة التي تكون فيه من  
الاباق ومن السرقات وسائر الاحوال المذمومة التي يقتال بها من سواء  
ومن ذلك قيل قتل فلان فلانا قتل غيلة \*

﴿ ومنه حديث ﴾ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد هممت ان انهى  
عن النيلة حتى ذكرت ان فارس والروم يصنعون ذلك فلا يضر اولادهم اى  
ما يطرء على اولادهم المحمول بهم بما يكون الى ائمهاتهم من جماع آبائهم وهن  
لذلك فسمى ذلك غيلا لانه ياتي اولادهم من حيث لا يعلمون وسند ذكر  
ذلك باسناد ائمه وفيما قاله العلماء فيه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى  
﴿ قتل ﴾ ذلك هذه الاشياء التي يقتال فيها المملوكين مالكوهم من  
الاجناس التي ذكرنا ووجدنا خبيثة قد قال الناس فيها قولين (فاحدهما) انه السبي  
المذموم وهو سبي ذوى اليهود الذين لا يحل استرقاقهم ولا يقع الاملاك  
بذلك عليهم هكذا كان ابن ابي عمران يذكره لنا عن اهل العلم بذلك النوع

ولا يحكى لنا خلافا بينهم فيه (واما غيره) من اهل العلم بهذا النوع فكانوا يقولون ان الخبثة هي الاشياء الخبيثة \*

﴿ فمن ذلك ﴾ قول الله عز وجل الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات \* (ومنه) قوله عز وجل والذي خبث لا يخرج الا نكدا قالوا فكل مذموم فهو خبيث وهذه الاشياء التي ذكرنا من النوائل هي مذمومات مكروهات فكل شيء منها عندم خبيثة فكان من الخبثة في ذلك لمن ذهب مذهب ابن ابي عمير ان النوائل كما ذكر خبائث وهي غوائل وان كل خبث غائلة فكان رد السبي لا فعل للمملوكين فيه كان الافعال المذمومات اللاتي ذكرنا من الغوائل افعال لهم فكانت الغوائل كما ذكرنا وكانت الخبثة مما لا فعل للمملوكين فيها ما هو فعل غيرهم فيهم فقرره في ذلك بين الغائلة والخبثة بهذا المعنى وهذا عندنا شبهه من القول الآخر والله سبحانه نسأله التوفيق \*

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله يدور ابو يزول رحى الاسلام خمس وثلاثين اولست وثلاثين اولسبع وثلاثين وما ذكر في الحديث الذي روى عنه فيه \*

﴿ حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو نعيم انبأ شريك بن عبد الله عن منصور عن ربي بن حراش عن البراء بن مالك قال قال عبد الله قال لارسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رحى الاسلام سيزول بعد خمس وثلاثين اوست وثلاثين اوسبع وثلاثين سنة فان يهلكوا فسيل من هلك وان بقوا يقوم لهم دينهم سبعين عام قال عمر ياني الله مما مضى او مما بقي قال لا بل مما بقي \*

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب

باب بيان مشكل ماروي يدور ابو يزول رحى الاسلام خمس وثلاثين

حدثني سليمان بن بلال عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يدور رحى الاسلام لخمس وثلاثين اوست وثلاثين اوسبع وثلاثين فان هلكوا فسييل من هلك وان بقوا بقي لهم دينهم (١) سبعين سنة \*

﴿ حدثنا ﴾ ابوامية ثنا قبيصة بن عقبة ناسفیان عن منصور عن ربهى عن البراء بن ناجية المحاربي عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدور رحى الاسلام لخمس وثلاثين اوست وثلاثين اوسبع و ثلاثين فان يهلكوا فسييل من هلك وان بقوا بقي لهم دينهم سبعين عاما قال عمر يارسول الله مما مضى او مما بقي قال لا بل مما بقي \*

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو نعيم ثنا شريك عن مجالد عن عامر عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رحى الاسلام تنزل بمد خمس وثلاثين فان اصطلحوا فيما بينهم على غير قتال ياكلوا الدنيا سبعين عاما رغدا وان يقتلوا يركبوا سنن من كان قبلهم \*

﴿ حدثنا ﴾ علي بن شيبه ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ثنا شيان عن منصور عن ربهى عن البراء بن ناجية الكاهلي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله حديث ابي امية عن قبيصة الذي ذكرناه في هذا الباب غير انه قال ان رحى الاسلام تدور \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذه الآ نار لتقف على المراد بها ان شاء الله تعالى فكان قوله صلى الله عليه وآله وسلم يدور رحى الاسلام يريد به الامور التي عليها يدور الاسلام وشبه ذلك بالرحى فسماه باسمها فكانت قوله (١) وفي المختصر في هذه الرواية فان بقوا بقي لهم دينهم الخ ١٢ الحسن النعماني

صلى الله عليه وآله وسلم بمُدْخَسٍ وَثَلَاثِينَ أَوْ سَبْعِينَ وَثَلَاثِينَ لَيْسَ عَلَى الشُّكِّ  
 وَلَكِنْ يَكُونُ ذَلِكَ فِيمَا بَشَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ تِلْكَ السَّنِينَ فَبِشَاءِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ  
 كَانَ ذَلِكَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَتَبَيَّنَ فِيهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَصْرَ أَمَامِهِمْ (١) وَقَبْضَ  
 يَدَيْهِمَا بِتَوْلَاهُ عَلَيْهِمْ مَعَ جَلَالَةِ مَقْدَارِهِ لِأَنَّهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ  
 حَتَّى كَانَ ذَلِكَ سَبِيلاً لِمَنْ دَمَهُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَحَتَّى كَانَ ذَلِكَ سَبِيلاً  
 لَوْ قُوعِ اخْتِلَافِ الْأَرَءَاءِ فَكَانَ ذَلِكَ مِمَّا لَوْ هَلَكُوا عَلَيْهِ لَكَانَ سَبِيلَ مَنْ هَلَكَ  
 لِعَظْمِهِ وَمَا حَلَّ بِالْإِسْلَامِ مِنْهُ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَتَرَ وَتَلَاوَفَى وَخَلَفَ نَبِيَّهُ فِي أُمَّتِهِ  
 مِنْ يَحْفَظُ دِينَهُمْ عَلَيْهِمْ وَيَبْقَى ذَلِكَ لَهُمْ ثُمَّ آمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ هَذِهِ الْأَثَارِ فَوَجَدْنَا  
 فِي حَدِيثِ مَسْرُوقٍ مِنْهَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَإِنْ يَصْطَلِحُوا فَمَا بَيْنَهُمْ عَلَى غَيْرِ قِتَالٍ  
 يَأْكُلُوا الدُّنْيَا سَبْعِينَ عَامًا رَغَدًا \*

﴿ وَوَجَدْنَا ﴾ مَكَانَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْرُوقٍ  
 وَالْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ فَإِنْ بَقِيَ لَهُمْ دِينُهُمْ سَبْعِينَ عَامًا وَكَانَ ذَلِكَ قَدْ جَاءَ  
 مُخْتَلَفًا فِي حَدِيثِ مَسْرُوقٍ وَحَدِيثِ صَاحِبِيهِ وَكَانَ مَا فِي حَدِيثِ مَسْرُوقٍ  
 أَوْلَاهَا وَأَشْبَهَهَا مَا جَرَتْ عَلَيْهِ أُمُورُ النَّاسِ مِمَّا فِي حَدِيثِ الْآخَرِينَ لِأَنَّ الَّذِي  
 فِي حَدِيثِ مَسْرُوقٍ فَإِنْ يَصْطَلِحُوا بَيْنَهُمْ عَلَى غَيْرِ قِتَالٍ يَأْكُلُوا الدُّنْيَا سَبْعِينَ  
 عَامًا رَغَدًا وَلَمْ يَصْطَلِحُوا عَلَى غَيْرِ قِتَالٍ فَتَكُونُ الْمُدَّةُ الَّتِي يَأْكُلُونَ الدُّنْيَا فِيهَا  
 كَذَلِكَ سَبْعِينَ عَامًا ثُمَّ يَنْقَطِعُ فَلَا يَأْكُلُونَهَا بَعْدَهَا وَلَكِنْ جَرَتْ أُمُورُهُمْ عَلَى غَيْرِ  
 ذَلِكَ مِمَّا لَا يَنْقَطِعُ مَعَهُمُ الْقِتَالُ \*

﴿ فَكَانَ ﴾ ذَلِكَ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ لَهُمْ وَسِتْرًا مِنْهُ عَلَيْهِمْ فَجَرَى عَلَى ذَلِكَ أَنْ  
 يَأْكُلُوا الدُّنْيَا بِأَلْتَوْقِيَّتِ عَلَيْهِمْ فِيهِ فَكَانَ مَا فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 وَالْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ يَوْجِبُ خِلَافَ ذَلِكَ يَوْجِبُ انْقِطَاعَ أَكْلِهِمُ الدُّنْيَا بِمُدَّةِ سَبْعِينَ

(١) يَعْنِي الْخَلِيفَةَ الثَّلَاثَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ سَيِّدَنَا عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ١٢ الْحَسَنَ

عاما وقد وجدناهم بحمد الله ونعمته اكلوها بعد ذلك سبعين عاما وسبعين عاما  
وزيادة على ذلك ودينهم قائم على حاله \*

فقلنا بذلك ان اصل الحديث في ذلك كبارواه مسروق فيه لا كبارواه  
صاحبا له لا خلف لما يقوله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \*

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا حلف  
في الاسلام وتمسكوا بحلف الجاهلية \*

حدثنا الربيع بن سليمان المرادي وابن ابي مريم جيمائنا اسد بن موسى  
ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثني ابي عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن  
جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا حلف في الاسلام واما  
حلف كان في الجاهلية فلم يزد الاسلام الا شدة \*

حدثنا احمد بن شعيب ابنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام الطرسوسي ثنا  
اسحاق الازرق (١) عن زكريا بن ابي زائدة عن سعد بن ابراهيم عن  
نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*  
فاختلف يحيى بن زكريا واسحاق بن يوسف على زكريا بن ابي زائدة  
في اسناده هذا الحديث على ما ذكرنا في اختلافهما فيه والله اعلم بالصواب في  
ذلك غير ان الذي يميل اليه القلوب فيه ما رواه عليه يحيى بن زكريا لثبته  
وحفظه ووجلاله مقداره في العلم حتى لقد قال يحيى القطان فيه \*

ما تقدم حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا حرب بن سريج (٢) المقال سمعت

(١) في الخلاصة هو اسحاق بن يوسف بن مرداس ١٢ (٢) في التقريب حرب  
ابن سريج بالهملة والجيم ان المنذر المنقري ابو سفيان البصري الزار صدوق -

باب بيان مشكل ما روى في الحلف في الاسلام

يحيى القطان ما بالكوفة احد اقل علي خلافا من يحيى بن زكرياه  
 ﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى تاجر بن عبد الحميد  
 عن منيرة عن ابيه عن شعبة بن التوعم الضبي قال -أل قيس بن عاصم رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم عن الحاف قال لا حلف في الاسلام (١) فقال  
 حاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين المهاجرين والانصار  
 في دارنا قال سفيان فسرره العلماء بالمواخاة بينهم قال فلم بثقت هذا المعارض  
 الذي ذكرنا الى ما حكيناه له عن ابن عيينة عن العلماء الذين حكاه عنهم وقال  
 قد جاء كتاب الله عز وجل يخبر انه قد كانت محالة في الاسلام وذكر قول الله  
 عز وجل ولكل جعلنا موالى مما ترك الودان والاقربون والذين عتدت  
 ايمانكم

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي تلاثة علينا  
 من كتاب الله تعالى كما تلاه ولكن الله قد نسخه \*

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ابنا هارون بن عبد الله الجمال (٢) ثنا ابواسامة حدثني  
 ادريس بن يزيد ثنا طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس  
 في قوله عز وجل والذين عقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم قال كان المهاجرون  
 حين قدموا المدينة وارتون لانصار دون ذوى الارحام للاخوة التي آخى  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بينهم فلما نزلت الآية ولكل جعلنا

(١) كذا في الاصل والظاهر سقوط العبارة كما يفهم من المتصرف لانه ذكر  
 فيه روى عن انس بن مالك قال حاث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 بين المهاجرين والانصار في دارنا فقبل له اليس قد قال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم لا حلف في الاسلام قل فقد حاث الح ١٢ الح من التتماني

موالى ممالكهم \* نسختها قال والذين عقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم من النصر  
والنصيحة والرفادة والتوخي \* وقد ذهب الميراث فاخبر ابن عباس عنه ان هذه  
الآية قد نسخها غير هاتين انما نسخها قوله عز وجل واولوا الارحام بعضهم  
اولى ببعض في كتاب الله فاخبر ابن عباس ان الميراث قد ذهب \* قال فاذا جمع  
ما في هذا الحديث وما في حديث انس بن مالك دل انه كان هناك تحالف  
وبو يد ذلك قول الله عز وجل والذين عقدت ايمانكم \* قال في هذا ما قد  
خالف ما قدر وتموه ان لا حلف في الاسلام \* قيل \* له ما خالفه قول النبي  
صلى الله عليه وآله وسلم لا حلف في الاسلام انما كان عند فتح مكة \*

﴿ كما حدثنا ﴾ ابو امية ثناء عبيد الله بن موسى العباسي ثنا ابراهيم بن اسمعيل  
عن عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله \* فاخبر عبد الله بن عمرو ان هذا القول انما  
كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم فتح مكة والذي كان من  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المهاجرين والانصار رضوان الله  
عليهم من المواخاة بينهم التي حالف بينهم بما كان قبل ذلك بالمدينة وكان الذي  
كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في خطبته في فتح مكة مما ذكره  
عبد الله بن عمرو انما خالف ذلك ولم يكن منه صلى الله عليه وآله وسلم بهد قوله  
لا حلف في الاسلام \* حلف الى ان قبضه الله صلوات الله عليه \*

﴿ فقال ﴾ قائل فقد روى عن سعيد بن المسيب في تاويل قول الله عز وجل  
والذين عقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم \* خلاف ما روتموه عن عبد الله بن عباس  
رضي الله عنهم في ذلك فذكر ﴿ ما قد حدثناه ﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا  
عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب

قال قال عز وجل ولـ كل جملنا مو الي بماترك الوالدان والاقربون والله ين  
 عقدت ايمانكم فآ وهم نصيبهم قال ابن المسيب انما نزلت هذه الآية في الذين  
 يتبنون رجلا غير ابنا ثم فيورثونهم فانزل الله عز وجل فيهم ان يجعل لهم  
 نصيب في الوصية وجعل الميراث للرحم والعصية وابي الله عز وجل ان يجعل  
 للمدعو بن ميراثا ممن ادعاهم تبنياتهم ولكن جعل لهم نصيبا في الوصية مكان  
 ما اقاموا فيه من الميراث الذي رد الله عز وجل فيه امرهم \*

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه ان الذي  
 روينا عن عبد الله بن عباس في ذلك عندنا اولي تاويل الآية والله اعلم بل  
 في الآية ما قد دل على ما قل ان عباس وعلى خلاف من خافه لان فيهما الذين  
 عقدت ايمانهم وقد كان الحلف فيه ايمان والادعاء والتبني لم يكن فيهما ايمان  
 فكان ذلك معقولا به ان التاويل الذي ذكره عبد الله بن عباس في هذه  
 الآية اولها بما ذكره غيره في غيرها والله نسأله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما  
 يفعل على المزاح مما روع المقول به هل هو مباح لمانه او محظور عليه \*

﴿حدثنا﴾ علي بن مبيد وابو امية حميما قالا ثنا روح بن عباد ثنا زمعة بن  
 صالح سمعت ابن شهاب يحدث عن عبد الله بن وهب عن ام سلمة ان  
 ابا بكر خرج تاجرا الى بصرى ومعه نعيان وسويبط بن حرملة وكان سو يبط  
 على الزاد (١) فجاءه نعيان فقال اطعمني قال لا حتى ياتي ابو بكر وكان نعيان

(١) وزاد في هذه الرواية في سنن ابن ماجة ان ابا بكر خرج تاجرا الى بصرى  
 قبل موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهام ومعه نعيان وسويبط بن

باب بيان مشكل ما روي في المزاح للروع للناس

رجلا مضحا كما مزاحا فقال لا غيظك فذهب الى اناس جلبوا اظھر افعال  
 اتاعوا مني غلاما عريا فاذا هو ذو لسان ولعله يقول ان احرفان كتمت تاريخه  
 لذلك فدعوه لي لا تفسدوا علي غلامي فقالوا بل نبأه عنك بمسرة فلاثص  
 فاقبل بها بسوقها واقبل بالقوم حتى عقلمها ثم قال دونكم هذا جفاء القوم فقالوا قد  
 اشتريناك فقال سويبط هو كاذب ان ارجل حر قالوا قد اخبرنا خبرك فطر حوا  
 الحبل في عنقه واخذوه فذهبوا به فجاء ابو بكر فذهب هو واصحابه فردوا  
 القلائص واخذوه قال فضحك منها النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 واصحابه - ولا \*

﴿قال قائل﴾ في هذا الحديث ضحك رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم واصحابه مما ذكر فيه مما فعله نعمان بسويبط - ولا \* ففي ذلك دليل  
 على اباحة ترويع المسلم المسلم على المزاح مثل هذا \* قال قائل \* ومثل هذا  
 ما قد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في غير هذا الحديث \*  
 فذكر ﴿وما قد حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود ثنا عفان بن مسلم ثنا محمد بن سلمة  
 ابا محمد بن عمر عن عمر بن الحكم عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم استعمل علقمة بن مجزز المدلجي على خيبر فبعثه رية واستعمل  
 عليا بن عبد الله بن حذافة السهمي وكان جلافيه دعابة وبين ايديهم نار قد  
 اجبت فقال لاصحابه اليست طاعتى عليكم واجبة قالوا بلى قال فقوموا فاقتموا  
 هذه النار فقام رجل حتى يدخلها فضحك وقال انما كنت اليب فبلغ ذلك  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضحك فقال اما ان قد فعلوا ذلك  
 فلا تطيعوهم في مصيبة الله عز وجل \*

﴿وما قد حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا سميل بن جعفر عن

محمد بن عمر فذكر بإسناده مثله غير أنه قال علقمة بن محرز بالحاء قال فني هذا الحديث ايضا مثل ما في الحديث الاول ولم ينكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على فاعله فني ذلك ما قد دل على اباحة مثل هذا المزاح \*

﴿فكان جوابنا﴾ في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه أنه ليس في شيء من هذين الحديثين اباحة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما ذكر فيما ان يفعل مثله احدا واحدا في الحديث الاول منها ضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه من ذلك القيل حول لا كمثل ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه يتحدثون بامور الجاهلية فيضحك اصحابه من ذلك بحضرة من غير نهي منه اياهم عن ذلك وان كانت تلك الافعال ليست مباحة لهم فعل مثلها في الاسلام \*

﴿كافي حديث﴾ جابر بن سمرة قال جالست النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه اكثر من مائة مرة فكان اصحابه يتناشدون الشمر ويذكرون اشياء من امر الجاهلية فرأيتهم معهم \*

﴿وقد روى﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المنع من ترويع المسلم \*  
﴿ما قد حدثنا﴾ يزيد بن سنار ثنا ابو بكر الحنفي ثنا ابن ابي ذئب عن عبد الله بن السائب بن يزيد عن جده انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا ياخذ احدكم متاع صاحبه لآعبا واذا اخذ احدكم عصا صاحبه فليردها اليه \*

﴿قال ابو جعفر﴾ والسائب ابو عبد الله بن السائب هذا هو السائب بن يزيد الكندي حليف قريش وهو ابن اخت النمر \*

﴿فقال قائل﴾ فما الدليل على نسخ احدهذين المعنيين بالآخر منهما \*

﴿فكان جوابنا﴾ في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه ان الدليل على النسخ

باب بيان مشكل ما روى في الراد بقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم

منه ما حدثنا - ليمان بن شعيب الكيسانى حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراسانى ثنا  
فطر بن خليفة عن عبد الرحمن بن يسار الجهني عن ابي ابيلى الانصارى (١) قال خرج  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض غزواته فاخذ بعض اصحابه  
كنانة رجل فقيوهاليمز حواممه فظلمها الرجل فقدها فراعاه ذلك فجعلوا  
بضحكهم منه فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما اضحككم فقالوا  
لا والله الا انا اخذنا كنانة فلان ليمزح معه فراعاه ذلك فذلك الذي اضحكنا  
فقال لا يحل لمسلم ان يروع مسلما فكان قوله ذلك له بمدفله ما فعله مما هو من  
جنس ما كان فعله نعمان بسويبط وما كان فعله عبد الله بن حذافة في حديث علقمة  
المدلجى باصحابه ليضحكوا من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
في حديث ابي ابيلى لفاعل ما ذكر فعله اياه فيه لا يحل لمسلم ان يروع مسلما فكان  
ذلك تحريما منه لئلا يضل ذلك ونسخا لما كان من تقدمه مما ذكرنا في هذا الباب  
مما تعلق به من تعلق ممن يذهب الى اباحة مثله وان كان مباحا حيثئذ والله  
سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقوله  
عز وجل لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم  
او تخفوه الآتية

حدثنا - اعميل بن يحيى المزني ثنا محمد بن ادريس الشافعى عن ابراهيم بن  
سعد عن ابن شهاب عن ابن مرجانة قال ذكر لابي عباس ابن عمر تلامذته  
(١) في التجريد ابيلى الانصارى والد عبد الرحمن في اسمه اقوال منها داود بن  
بلال شهد احدا رضى الله عنه وعنا به امين الحسن النماني

الآية ان تبدوا ما في انفسكم او تخموه بحاسبكم به الله فبكي ثم قال والله لئن اخذنا الله بها لنهلك فقال ابن عباس يرحم الله ابا عبد الرحمن قد وجد المسامحة منها حين نزلت ما وجد فذكر واذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم فنزلت لا يكلف الله نفسا الا وسعها الهاما كتبت وعليها ما كتبت من القول والعمل وكان حديث النفس مما لا يملكه احد ولا يقدر عليه احد \*

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن مرجانة يحدث بينما هو جالس مع عبد الله بن عمر ان الخطاب اذ تلا هذه الآية لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخموه بحاسبكم به الله الآية فقال والله لئن اخذنا الله بهذا لنهلكن ثم بكى عبد الله بن عمر حتى سمع فقال ابن مرجانة فقامت حتى آتيت عبد الله بن عباس فذكرت له ما تلا ابن عمر وما فعل حتى تلاها فقال ابن عباس يغفر الله لابن عبد الرحمن لقد وجد المسلمون منها حين نزلت مثل ما وجد ابن عمر فانزل الله بعدها لا يكلف الله نفسا الا وسعها الهاما كتبت وعليها ما كتبت الى آخر السورة فقال ابن عباس وكانت هذه الوسوسة مما لا طاقة للمسلمين بها فصار الامر الى ان قضى الله عز وجل ان للنفس ما كتبت وعليها ما كتبت في القول والفعل \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان في هذا الحديث عن ابن شهاب عن سعيد بن مرجانة يحدث فوقع ذلك في القلوب ان يكون ابن شهاب لم يحدث به عن ابن مرجانة سمعا فنظرنا الى ذلك لنقف على الحقيقة فيه ان شاء الله تعالى \*

﴿ فوجدنا ﴾ احمد بن حماد التجيبي ابا جعفر قد حدثنا قال ثنا ابو مروان محمد

ابن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عمن حدثه عن سعيد بن  
مرجانه ثم ذكر مثل حديث بنس هذا قال ابو جعفر فوقفنا بذلك على ابن ابن  
شهاب اما حدث بهذا الحديث عن ابن مرجانه بلا غاوم يحدث به بما عاين بطل  
لذلك هذا الحديث لبطان اسناده \*

﴿ثم نظرنا﴾ هل روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا السبب  
حديث غير هذا الحديث (فوجدنا) ابراهيم بن ابى داود قد حدثنا قال ثنا محمد  
ابن منهل الضير ثنا يزيد بن زريع عن القاسم عن الملا عن عبد الرحمن عن ابيه  
عن ابى هريرة قال لما نزلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذه الآية لله  
ما فى السموات وما فى الارض وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به  
الله الآية جثوا على الركب فقالوا لا نطيق لانستطيع فانزل الله عز وجل آمن  
الرسول بما انزل اليه من ربه (الى قوله) واليه المصير فقالوا سمعنا واطمنا  
غفر انك ربنا واليك المصير فانزل الله سبحانه لا يكاف الله نفسا الا وسمها  
لها ما اكتسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا الا به قال نعم \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان هذا الحديث احسن من حديث ابن شهاب اسنادهم  
تأملنا فوجدنا فيه عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قولهم لا نطيق  
لانستطيع لکننا من العمل ما لا نطيق ما لا نستطيع وكان ذلك منهم عندنا والله اعلم  
على انه وقع في قلوبهم ان الله عز وجل المهمم بهذه الآية انه يؤاخذهم بخواطر  
قلوبهم التي لا يستطيعونها ولا يملكونها من انفسهم فين لهم عز وجل فيما نزل  
بعد ذلك فقال لا يكاف الله نفسا الا وسمها ما اكتسبت وعليها ما اكتسبت اى  
لا يكاف الله نفسا الا بما اكتسبه وبين بذلك انه عز وجل انما كان اراد بقوله وان  
تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله انما هو ما يخفونه مما لا يستطيعون ان

يبدوه لا الخواطر التي لا يستطيعون فيها ابداء ولا اخفاء ولا تكوينا  
من انفسهم \*

﴿وقد روى﴾ عن ابن عباس من غير حديث ابن مرجان في تاويل هذه الآية  
قول يخالف هذا القول \*

﴿كما قد حدثنا﴾ ابو قرة محمد بن حميد الرعيني ثنا علي بن معبد ثنا موسى بن اعين  
عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس في هذه الآية ان تبدوا ما في انفسكم  
او تخفوه الآية قال من الشهادة قال ابو جعفر فكان هذا التاويل عندنا غير  
صحيح وكان التاويل الاول اولها بالآية لان كثرة الشهادة لا يفتر لانه  
حق من المشهود له وفي الآية ما قد منع من ذلك وهو قوله عز وجل يفقر لمن  
يشاء ويمذب من يشاء والله سبحانه هو تعالى نسأله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان من  
اصحابه رضوان الله عليهم عندما تلا عليهم آمن الرسول انزل اليه من ربه الى  
آخر سورة البقرة وما كان من الله عز وجل مما انزل على رسوله صلى الله عليه وآله  
و- لم لذلك جوابا لهم﴾

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن الصلت الاسدي ثنا ابو كدنة عن عطاء بن  
السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية  
آمن الرسول بما انزل اليه من ربه الى قوا ربنا لا تاخذنا ان نسينا او اخطانا  
قالوا مثل ذلك قال الله قد قلت \*

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبد الرحيم الهروي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا ورقاء عن  
عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية

الرسول انزل اليه من ربه الى آخر سورة البقرة وما كان من الله عز وجل مما انزل على رسوله صلى الله عليه وآله و- لم لذلك جوابا لهم

على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه  
قرأها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما قال غفرانك ربنا قال الله  
عز وجل قد غفرت لكم (فإنما قال) ربنا لا تأخذنا ان نسينا أو اخطأنا قال الله  
عز وجل لا تأخذكم فلما قال ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من  
قبلك قال الله عز وجل لا تحمل عليهم فلما قال ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به  
قال الله عز وجل لا تحملكم فلما قال واعف عنا قال قد عفوت عنكم فلما قال  
واغفر لنا قال قد غفرت لكم فلما قال وارحمنا قال قدر رحمتكم فلما قال وانصرنا  
على القوم الكافرين قال قد نصرتكم \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فسأل سائل عن المراد بقوله عز وجل ربنا لا تأخذنا ان  
نسينا أو اخطأنا وقال النسيان ليس مما يملكونه من انفسهم فكيف يسألون ان  
لا يؤخذوا به \*

﴿ فكان جوابه ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان النسيان الذي  
لا يملكونه من انفسهم هو النسيان من الاشياء التي هي اضداد لذلك كرها فذلك  
مما لا يؤخذون به وإنما لا يجوز لهم - واللهم ربهم ان لا يؤخذهم به واما النسيان  
المذكور في هذه الآية فانه نسيان القرآن على المهد بذلك كقوله عز وجل  
نسوا الله فسيهم في معنى تركوا الله فتركهم \* قال \* فما المراد بقول الله عز وجل  
حكاية أو اخطأنا اخطأ فيهم غير موأخذين به قال الله عز وجل وليس عليكم جناح  
فيما اخطأتم به ولكن ما تمسدت قلوبكم \*

﴿ فكان جوابه ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الخطأ الذي في الآية  
التي تلاها علينا الذي لا جناح فيه هو ضد ما يتمد منه كما قال عز وجل ولكن  
ما تمسدت قلوبكم والخطأ الذي في الآية التي تلاها نحن عليه هو الخطأ الذي

يفعله من يفعله على أنه به مخطئ في اختياره وفي قصده اليه وفي عمله به ومنه وفي قوله اخطأت في كذا مهموزاى عملت كذا خطيئة فذالك مما عمله ماخوذه معاقب عليه او مفضوله عنه اذ كان مما يجوز ان يعفى له عن مثله فبان بحمد الله انهم رضوان الله عليهم سألوا ربهم عز وجل في وضع سوال وانه عز وجل قد غفر لهم ما قد كان الله آخذهم بها وعوتبتهم عليها وهو المحمود على فضله في ذلك عليهم ورحمته لهم واياه نساله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله تجاوز الله عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم ينطق به لسان او يعمله يد﴾

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا ابو اليسع وهب بن المبارك ثنا احمد بن سلمة وابو عوانة عن قتادة ثم اجته ما فقلا عن زرارة بن اوفي (١) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تجاوز الله عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم ينطق به لسان او يعمله يد \*

﴿وحدثنا﴾ عبدالرحمن بن الجارود ثنا ما ذين فضالة ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن زرارة بن اوفي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم يعمل به يد او ينطق به لسان ﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا عبد الله بن سعيد ابوسعيد الاشج ثنا عبد الله بن ادريس عن مسعر عن قتادة عن زرارة بن اوفي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تجاوز الله عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم ينطق

(١) زاد نسبه في الخلاصة الجرشى بفتح المهملتين ثم شين معجمة ابو حاجب البصرى قاضيها توفي في زرارة سنة ثلاث وتسعين ١٢ القاضي محمد شريف الدين

باب بيان مشكل ماروي من قوله تجاوز الله عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم ينطق به لسان او يعمله يد

به لسان أو عمله يده

﴿حدثنا﴾ عبد الرحمن بن الجارود ثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إن الله تجاوز لامتي ما حدثت به أنفسها ما لم يعمل يده أو ينطق به لسانه \*

﴿حدثنا﴾ أحمد بن شعيب ثنا عبد الله بن سعيد أبو سعيد الأشج ثنا عبد الله بن إدريس عن مسمر عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن الله تجاوز عن أمي ما وسوست وحدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم به \*

﴿قال وحدثنا﴾ موسى بن عبد الرحمن المسروقي ثنا حسين الجعفي عن زائدة (١) عن سفيان عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال إن الله تجاوز لامتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلم به أو يعمل به \*

﴿حدثنا﴾ إبراهيم بن الحسن وعبد الرحمن بن محمد بن سلام ثنا حجاج ابن محمد عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال إن الله عز وجل تجاوز عن أمي كل شيء حدثت به أنفسها ما لم يتكلم أو يعمل \*

﴿حدثنا﴾ إبراهيم بن أبي داود ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال قال

(١) زائدة هو ابن قدامة الثقفى أبو الصلت الكوفي أحد الأعلام مات سنة ستين أو إحدى وستين أو اثنتين وستين ومائة ١٢ شريف الدين \*

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله عفا لي عن امتي ما حدثت به  
انفسها لم يملوا به اوي تكلموا به \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ سمعت ابن ابي داود يقول لا يعرف للاعشى من الاعرج  
غير هذا الحديث ولا يرويه غير جرير قال ابو جعفر وكان الذي حدثناه هؤلاء  
جميعا هذا الحديث بعينه هو ما حدثت به انفسها بالنصب فكان ذلك على معنى  
حدثتها به انفسها واهل اللغة يخالفونهم في ذلك ويذكرون انه حدثت به انفسها  
بالرفع وان انفسها حدثتها به على غير اختيارها اياه ولا اجتلابها له منها قالوا وما  
يدل على ذلك قوله عز وجل ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توس به نفسه  
ونحن اقرب اليه من حبل الوريد \*

﴿ قالوا ﴾ وما يدل على ذلك ما قد حدثنا به احمد بن شبيب ثنا الحسين  
ابن منصور (١) ثنا علي بن عثام ثنا سعيد بن الخمس ثنا مفيرة عن ابراهيم  
عن عاقمة عن عبد الله قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
فقال اني احدث نفسي بشي لان اخر من السماء احب الي من ان اتكلم به فقال  
ذلك محض الايمان او قال صريح الايمان \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ علي بن معبد ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة ثنا منصور  
عن زر عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ابن عباس ان اصحاب النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم قالوا يا رسول الله ان احدا منا تحدث نفسه بالشئ لان تكون  
حمة احب اليه من ان تكلم به فقال الحمد لله الذي لم يقدر منكم الا على الوسوسة

(١) هو الحسين بن جعفر بن منصور وفي التقريب علي بن عثام مهمله مفتوحة  
ومثلثة مشددة وسعيد بمهمات آخره راء مصفرا والخمس بكسر الهمزة  
وسكون الميم ثم مهمله ١٢ محمد شريف الدين عفي عنه

﴿ قال شعبة ﴾ وحدثنا - إيمان بهذا الاسناد وقال في حديثه الحمد لله الذي  
رد امره الى الوسوسة \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا شعبة  
عن منصور وسلمان عن زر عن عبدالله بن شداد عن ابن عباس قال  
يا رسول الله كنا نحدث انفسنا بالشيء لان نكون حممة احب اليامن ان نتكلم به  
فقال احدهما الحمد لله الذي لم يقدر منكم الا على الوسوسة \* ﴿ وقال ﴾  
الاخر الحمد لله الذي رد كيداه الى الوسوسة \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو احمد ثنا - نعيان عن منصور عن زر عن  
عبدالله بن شداد عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
فقال اني احسدت نفسي شيئا فلان كون حممة احب الي من ان اتكلم به فقال  
الحمد لله الذي رد امره الى الوسوسة \*

﴿ قالوا ﴾ هذا الحديث وان كان قد قيل فيه ان احدا يتحدث نفسه وهو  
ما ذكره عن ابن مسعود انه صريح الايمان او محض الايمان او لتوقيعكم ان تقولوا  
ذلك بالستكم فتؤخذون به فكان توقيعكم ذلك ومنع انفسكم منه اماناه وما ذكره  
عنه ابن عباس وهو الحمد لله الذي لم يقدر عليكم الا على الوسوسة او الحمد لله  
الذي رد كيداه الى الوسوسة التي لا تؤخذون بها بل ثابون على توقيعكم ان  
تطلقوها قالوا وهذا الحديث وانه قد قيل فيه ان احدا يتحدث نفسه او انا  
نحدث انفسنا فان جواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياهم في ذلك هو  
المتمد عليه واليه قصده وهو الحمد لله الذي لم يقدر منكم الا على الوسوسة  
فما ذلك الى وسوسة انفسهم بما توسوسون به \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا نحن هذا الحديث وهل يحتمل خلاف ما قال اهل

اللغة فيه مما يوافق ما كان الذي اخذنا عنهم حدثوا به يعو دالي ما حدثت به انفسها  
 بالنصب اولى فوجدنا منه ذكر التجاوز من الله تعالى لانيه في امته مما تجاوزها  
 عنه فكان التجاوز لا يكون الاعمال ولم يتجاوز عنه لكانوا معاقبين عليه وذلك  
 مما قد قلنا انه لا يكون من الخواطر المغفوع عنها وانه اما يكون من الاشياء  
 المحتبلة بالهموم بها فكان وجه ذلك عندنا والله اعلم على ما يهيم به من المعاصي  
 ليعمل بها فتجاوز لانيه صلى الله عليه وآله وسلم عنهم ذلك فلم يواخذهم به  
 ولم يعاقبهم عليه ومن ذلك ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 ﴿ ما قد حدثنا ﴾ يونس ثناسفيان ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال الله عز وجل اذا هم عبدي بحسنة فلم يعملها  
 فاكتبوها حسنة فان عملها فاكتبوها عشر او اذام بسيئة فلم يعملها فلا تكتبوها  
 فان عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها فاكتبوها حسنة \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ اسمعت يونس يقول تم قرأت هذا الحديث على سفيان  
 بعد ان حدثنا به فزاد في الحسنة فاكتبوها الى سبع مائة ضعف وزاد في السيئة  
 وان تركها من خشيتي فانتفى بذلك ما ادعاه اهل اللغة على المحدثين في هذا  
 الحديث مما قد ذكرناه معهم وعاده احدثت به انفسها بالنصب كما لقوه الينا  
 لا بالرفع والله عز وجل نسأله التوفيق \*

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الصرعة  
 من هو من الرجال ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا الحسن بن عمر بن شقيق ثنا جرير  
 ابن عبد الحميد ثنا الانعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن

باب بيان مشكل ماروي في الصرعة بن هرير من الرجال

عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماتعدون الصرعة فيكم قال قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس ذلك ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب \*

﴿حدثنا﴾ يونس بن نايف و هب اخبرني مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب \*

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا احمد بن صالح الوحاظي ثنا يحيى بن يحيى ثنا الزهري عن حميد بن عبد الرحمن انه اخبره ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ليس الشديد بالصرعة قالوا فمن الشديد يا رسول الله قال الذي يملك نفسه عند الغضب \*

﴿حدثنا﴾ يونس بن يزيد ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو الاحوص عن سعيد بن مسروق عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس الشديد من غلب الناس ولكن من غلب نفسه \*

﴿قال ابو جعفر﴾ في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الصرعة المستحق لهذا الاسم هو الذي يملك نفسه عند الغضب فيصرعها بذلك عما يدعوه اليه من هواها وليس عندنا والله اعلم اخراج من ذي القوة على صاحبه حتى يصرعه من ان يكون صرعة اذ كان الذي يملك نفسه فيصرعها عما يريد من هواها فوق ذلك فاستحق ان يكون هو الصرعة وان كان من سواه مما ذكرنا صرعة ايضا ومثل هذا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليس بالمسكين بالطواف الذي ترده التمرة والتمران او اللقمة واللقمتان قالوا فمن المسكين يا رسول الله قال الذي لا يسأل الناس ولا يعرف فيتصدق عليه

وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى في موضعه منه ولم يكن قوله ليس المسكين بالطواف اخر اجاله من يسأل عن المسكنة ان يكون مسكينا او لانه ليس في اعلى مراتب فضل ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث الذي روي ان الصرعة الذي لا يبصره الرجال ليس هو الصرعة اذ كان في الصرعتين من هو فوقه وهو الذي يملك نفسه عند غضبها فيصرعها عن هواها الى ما هو اولي بهامته والله اعلم بما راد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق \*

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل من كتاب الله تعالى ثم من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كره للرجل ان يسأل الله عز وجل ان يتصدق عليه بشئ يذكره ﴾

﴿ قال ابو جعفر ﴾ كره قوم ان يقول الرجل في دعائه اللهم تصدق علي بكذا وروى ذلك عن ابي وائل شقيق بن سلمة \*

﴿ قال حدثنا ﴾ فهدنا ابو غسان ( وحدثنا ) روح بن فرج ثنا يوسف ابن عدي ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن ابي وائل انه كره للرجل ان يقول اللهم تصدق علي بالجنة وقال ائمة تصدق من يرجو الثواب فكانت من الحجبة عليه لمن اباح ذلك سواه من كتاب الله عز وجل ما حكاه الله عز وجل فيه عن نبيه زكريا عليه السلام في دعائه اياه وهب لي من لدنك ذرية وما كان من اجابة الله عز وجل اياه في ذلك من قوله فاستجبنا له ووهبنا له يحيى ومثل ذلك قوله عز وجل في قصة نبيه اوب عليه السلام ووهبنا له ومنهم منهم \* فاذا اجازات يكون الهبة من الله سبحانه وتعالى لمن شاء من

باب بيان مشكل من كتاب الله تعالى ثم من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في دعائه بالتصدق من الله

باب بيان مشكل ما روى من قوله قد كان في الامم قبلكم قوم محدثون فان يكن في امتي احد منهم فهو عمر بن الخطاب

عباده جاز دعاؤه ، او قد تكون الهبة من الآدميين لطلب الثواب عليها فكانت الصدقة من الله سبحانه وتعالى التي لا تصلح للادميين الثواب عليها منه اجوز وفي ذلك ما يتسع به الناس ان يدعوه سبحانه وتعالى عز وجل بذلك (واما من) سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \*

﴿ كما قد حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج سمعت عبدالله بن ابي عمار يحدث عن عبد الله بن بابه (١) عن يعلى بن امية قال قلت لعمر بن الخطاب انما قال الله عز وجل ليس عليكم ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فقال عمر اني عجبت منه فسالت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال صدقة تصدق الله تعالى بها على عبادها فاقبلوا صدقته \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عبدالرحمن ابن عبدالله بن ابي عمار عن عبدالله بن بابه عن يعلى بن امية قال سألت عمر ابن الخطاب ثم ذكر مثله قال ابو جعفر فقد سمي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تخفيف الله على عباده صدقة منه عليهم وفي ذلك ما قد دل على ما ذكرنا والله عز وجل نسأله التوفيق \*

باب

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله قد كان في الامم قبلكم قوم محدثون فان يكن في امتي احد منهم فهو عمر بن الخطاب ﴾

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادى ثنا شعيب بن الليث ثنا الليث بن شعيب (١) في التقريب عبدالله بن بابه بموحدين بينهما الف ساكنة ويقال بتحتية بدل الف ويقال بحذف الهاء المكي ثقة من الرابعة ١٢ الحسن النعماني

حدثني ابن عجلان **وحدثنا يوسف بن يزيد ثنا ابو حامد بن يحيى**  
 البلخي ثنا سفيان عن ابن عجلان **وحدثنا** هارون بن كامل بن يزيد ثنا عبد الله  
 ابن صالح حدثني الليث حدثني محمد بن عجلان عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة  
 عن عبد الرحمن عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال قد كان  
 في الامم قبلكم محدثون فان يكن في امتي احد منهم فعمرو بن الخطاب **وحدثنا**  
 الربيع بن سليمان الجيزي ثنا ابن ابي مريم حدثني محمد بن ايوب حدثني محمد  
 ابن عجلان ثم ذكر باسناده مثله \*

**وحدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب ثنا عمي عبد الله بن وهب**  
 حدثني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري عن ابيه عن ابي سلمة (١) عن  
 ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد كان فيمن خلا قبلكم  
 من الامم ناس محدثون فان يكن في امتي منهم احد فمرو عمر بن الخطاب قال  
 ابراهيم بن سعد وهم الذين يلهمون **وحدثنا** ابن ابي داود حدثنا  
 عبد العزيز بن عبد الله الاويسى (٢) حدثني ابراهيم بن سعد ثم ذكر باسناده مثله  
 غير ما فيه من قول ابراهيم بن سعد وهم الذين يلهمون \*

**وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا شعيب حدثنا الليث حدثني**  
 ابراهيم بن ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن  
 عبد الرحمن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل حديث

(١) في كنى تهذيب التهذيب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري  
 المدني روى عن ابيه وعائشة وام سلمة وخالق من الصحابة والتابعين وعنه ابنه  
 عمرو وسعد بن ابراهيم وخلق كثير الحسن (٢) في ميزان الاعتدال عبد العزيز  
 شيخ البخاري وفي تقريب التهذيب عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن

ابى داود قال ابو جعفر فاختلف ابراهيم بن سعد ومحمد بن عجلان على سعد بن ابراهيم فنرده هذا الحديث اليه بمدى سلمة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن عائشة وعن ابى هريرة على ما ذكرناه من اختلافهما عنه في ذلك ﴿فتأملنا﴾ هذا الحديث لتقف على المراد به ما هو ان شاء الله تعالى فكان معنى قوله صلى الله عليه وسلم محدثون اى ملهون وكذلك محدثون اى يلهون حتى ينطق السننهم بالحكمة فكان عمر رضى الله عنه ينطق بما كان ينطق ملهها (فمن ذلك) ما قد ذكرناه عنه في حديث الامير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نسائه لما ازل لمن يسبه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتكفهن اوليئدنه الله عز وجل ازواجا خيرا منكن على ما ذكره عز وجل في الآية التى انزلها في ذلك وان الله عز وجل انزل بمد ذلك على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله عسى ربه ان يطلقك ان يبدله ازواجا خيرا منكن الآية موافقا لما قد كان قاله لمن قبل ذلك (وما قدروى) عن انس بن مالك قال قال عمر بن الخطاب وافقنى ربي في ثلاث او وافقت ربي في ثلاث (قلت) يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فانزل الله عز وجل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى (وقلت) يدخل عليك البر والابجر فلو حجبت امهات المؤمنين فانزل الله عز وجل آية الحجاب (وبلغنى) شئ من المعاتبة من امهات المؤمنين فاستقرت بهن اقول لتكفهن عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اوليئدنه ازواجا خيرا منكن فانتهمت الى احدى امهات المؤمنين فقالت يا عمر اما في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يعظ نساءه حتى تظهن انت فانزل الله عز وجل عسى ربه ان يطلقك ان يبدله ازواجا خيرا منكن \* وقد روى عبد الله بن عباس في وكيدمانا ولنا الحديث الاول الذى ذكرناه في هذا الباب

عليه ﴿ما قد حدثنا﴾ يوسف بن يزيد بن أنس بن حماد ثنا - نيمان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن ابن عباس أنه كان يقرأ أو ما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي - ولا يحدث \*

﴿قال أبو جعفر﴾ وكان المحدث في هذا من الجنس الذي ذكرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الذي ذكرناه في أول هذا الباب \* ﴿فقال قائل﴾ أفيجوز أن يقال ولا اللهم من إن الله عز وجل ارسلهم (١) كما قرأ ابن عباس هذه الآية عليه على ما في حديثه هذا

﴿فكان جوابه﴾ في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه إن الرسالة المذكورة في هذه الآية إنما اريد بها الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم لا اللهمون المذكورون معهم \* فقال فيكتفي بكون ذلك وهم المذكورون معهم بما في أول الآية وهو الرسالة \* فكان جوابه \* في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه فيما ذهب إليه أهل العرب فيه أنهم جمعوا معهم بكناية في الآية كأنه اريد وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا الهن من محدث الا اذا غنى التي الشيطان في امنيته وكانوا ينشدون في ذلك من الشعر \*

يا ليت زوجك قد غدا \* متقدا سيفاور معا

والسيف مما يتقده به والرمح ليس كذلك إنما يحمل واستعملتا بكناية في ذلك فصار كالوقال متقدا سيفا وحاملا رمحا والله تعالى اعلم بالحقيقة في ذلك واياه نسأله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ايكم مال وارثه احب اليه من ماله \*

﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي ثنا ابو غسان مالك بن اسمعيل بن

باب بيان مشكل ما روي ايكم مال وارثه احب اليه من ماله

(١) كذا في الاسل والمعنى مختل وفي المتن - ولا يقال على هذا فالحدث مرسل -

درهم ثمانية مسمود بن سمد عن الاعمش عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسمود رفعه ايكم مال و ارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا وماله احب اليه من مال وارثه فقالوا فكيف يا رسول الله قال انما مال احدكم ما قدم و مال و ارثه ما اخر \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ في هذا الحديث ان ما اخره الرجل من ماله فلم يقدمه لله عز وجل فيها يكون ثوابه عنده وزني لديه ليس من ماله الذي هو اعلى امواله في منافعه اذ كان ما قدمه من ماله ينفعه في آخرته وما لم يقدمه منه لا منفعة فيه فجاز بذلك ان يقال له ليس هو من ماله و جاز ان يضاف الى من يحصل له بعد وفاته في الخير الذي هو اعلى مراتب امواله هو الذي يحصل له ثواب عند ربه وزاني لديه وما عسى ان يكون و ارثه يقدمه فيكون هو ماله الذي هو اعلى مراتب امواله في منافعه في مادته \*

﴿ ومما ﴾ يدخل في هذا المعنى ايضا ما قروى عن عبد الله بن الشخير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن قتادة عن مطرف بن عبد الله عن ابيه انه انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقرأ اللهم التكاثر قال يقول ابن آدم مالي مالي ومالك من مالك الا ما قدمت فامضت او اكلت فافيت اوليست فابيت \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ احمد بن داود بن موسى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن مطرف عن ابيه ثم ذكر مثله \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا روح بن اسلم عن همام عن قتادة عن مطرف عن ابيه ثم ذكر مثله قال فكان ذلك على اذن من عاد من ماله

الى غيره بمد و فاته انه ليس هو مالا له ولا منقمة له فيه . ويشذ كما لا منقمة له في مال غيره والله نسأله التوفيق \*

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان من قوله واوهريرة حاضر ايكم بسط ثوبه ثم اخذ من حديثي هذا فانه لا ينسى شيئا سمعه وان اباهريرة فعل ذلك فانسى بمد ذلك شيئا سمعه \*

﴿ حدثنا ﴾ هارون بن كامل ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب انه قال قال عن ابن السيب ان اباهريرة قال يقولون ان اباهريرة قد اكره والله الموعود ويقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يتحدثون بمثل احاديثه وما خبركم عن ذلك ان اخواني من الانصار كان يشغلهم عمل ارضهم واما اخواني من المهاجرين فكان يشغلهم صفتهم بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ملي بطني فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا واوقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم ما ايكم بسط ثوبه فاخذ من حديثي هذا ثم جمعه الى صدره فانه لا ينسى شيئا سمعه فبسط بردة علي حتى فرغ من حديثه ثم جمعه الى صدرى فانسيت بمد ذلك اليوم شيئا حدثني به ولولا آيات انزلها الله تعالى في كتابه ما حدثت بشي ابدان الذين يكتبون ما نزلنا من الينيات والهدى الى آخر الآيتين \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث من كلام ابى هريرة فيما سئيت بمد ذلك اليوم شيئا حدثني به منى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \*

﴿ فقال قائل ﴾ فقد وجدناه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشي ثم نسيه بمد ذلك \*

باب بيان مشكل ماروي فيما كان من قوله واوهريرة حاضر ايكم بسط ثوبه ثم اخذ من حديثي فانه لا ينسى شيئا سمعه

﴿فذكر ما قد حدثنا﴾ يونس بن عبد الأعلى أن أبا عبد الله بن وهب أخبرني يونس  
ابن يزيد عن ابن شهاب أن ابنة سلمة حدثته أن ابنة هريرة حدثته أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حدثه قال لا عدوى ومحدث أن رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم قال لا يورد مريض على مصحح قال أبو سلمة كان أبو هريرة يحدث بها كلها  
عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم صمت أبو هريرة بمد ذلك عن قوله  
لا عدوى واقام على لا يورد مريض على مصحح قال فقال الحارث بن أبي ذباب  
وهو ابن عم أبي هريرة قد كنت اسمعك يا ابنة هريرة تحدثنا مع هذا الحديث  
حديثاً آخر قد سكت عنه تقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
لا عدوى فابى أبو هريرة ذلك وقال لا يورد مريض على مصحح فراه الحارث  
في ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالجشة فقال للحارث أتدري ماذا  
قلت قال لا قال أبو هريرة أني قلت آيت قال أبو سلمة ولم يردني لقد كان  
أبو هريرة يحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا عدوى  
فلا تدري أني أبو هريرة أم نسخت أحد القولين الآخره

﴿وما قد حدثنا﴾ إبراهيم بن أبي داود ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع  
البحراني (١) ثنا شبيب بن أبي حمزة عن الزهري أخبرني سنان بن أبي سنان (٢)  
الديلمي أن ابنة هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا عدوى فقام  
أبو هريرة فقال يا رسول الله أرأيت الأبل يكون في الرمال أمثال الطأفياها  
البعير الأجرى فيجرب كلها فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم فمن أعدى  
الأول قال أبو سلمة وسمعت ابنة هريرة تقول لذي النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(١) البحراني بفتح الموحدة - (٢) في التقريب سنان بن أبي سنان الديلمي  
المدني ثقة من الثالثة مئتين وخمس ومائة وله اثنتان وثمانون سنة ١٢٢ الحسن

يقول لا يورد المروض على المصح فقال له الحارث بن ابي ذئب الديرسي  
فانك كنت حدثنا ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا عدوى فانكر ذلك  
ابو هريرة قال الحارث بن ابي ذئب هو ابو هريرة حتى اشتد امرهم اذ ذكر  
بقية الحديث الاول \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان  
هذا الحديث المذكور نسيان ابي هريرة ياه في حديث الزهري هذا قد يحتمل  
ان يكون مما سمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل ان يكون من  
النبي صلى الله عليه وآله وسلم في امره ما في حديث ابن المسيب عنه وهذا أولى  
مما حمل عليه هذان الحديثان جميعا حتى يخرج ان يكون في شيء منهما تضاد  
او اختلاف ولا خلاف لو عد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا تضاد في  
قوله فقال \* هذا القائل فقد روى ايضا عن ابي هريرة تسميانه لشيء آخر  
يقرب - ماء اياه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ﴿ما حدثنا﴾  
صالح بن عبد الرحمن الانصاري ثنا ابو عبد الرحمن المقرئ ثنا يحيى بن عبد الله  
ابن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن حازم بن خزيمه عن نعيم الزيات (١) عن  
مجاهد المكي عن ابي هريرة قال كنا نحرس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
في بعض غار به دات ليلة \*

﴿قال ابو جعفر﴾ ومقطعا فيما ظن عن صالح بن جعت) ثم ذكر الحديث الباقي  
الذي سيأتي به موصول بهذا الحرف الذي سقط عن صالح الى المكان الذي  
فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكون مضطجعا فلم اجدر رسول الله

(١) لم يوجد حازم بن خزيمه و نعيم الزيات والله حمزة بن حبيب الزيات فإنه  
يروى عن مجاهد كما في تهذيب ٩٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

صلى الله عليه وآله وسلم لم في مضجعه نظنت ان رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم انما اقامته الصلوة فتقابلت ورميت ببصري يمينا وشمالا فاذا رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم قائم في الشجرة يصلي فهو يت نحوه فاذا رجع  
 قد اخرجته مثل الذي اخرجني فقامت ابوا هو خالف رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم نصلي صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصلي ماشاء الله  
 ان يصلي حتى اذا كانت بين ظهراني صلواته - جدد - جدد ظنت انه قد قبض  
 فيها فابتدئنا به جلوسنا بين يديه ابوا صاحبنا فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم وسايلنا ثم قال هل انكرتم من صلاتي الليلة شيئا فقلنا نعم يا رسول الله  
 سجدت بين ظهراني صلواتك سجدة حتى ظننا انك قد قبضت فيها فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني اعطيت فيها خمسا لم يعطها نبي قبلي اني  
 بعثت الى الناس كافة احمرهم راودهم كان النبي قبلي بعث الى اهل بيته اذ الى  
 اهل قريته ونصرت بالرعب على عدوى مسيرة شهر اصابني وشهر خلفي  
 واحلت لي الغنائم والافراس لم تحل لني قبلي انما اوخذت فوضع فتزل عليها  
 النار من السماء بيضاء فتحرقها وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا اصلي فيها  
 حيث ادركتني الصلوة واعطيت حينئذ دعوة فدخرتها شفاعتي لا متى  
 يوم القيامة قال مجاهد قال ابو هريرة وقال لي صاحبنا وكان افضل مني  
 نيت افضلها او اخيرها قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانا رجوان  
 تنال من اتي من لا يشرك بالله شيئا وذكر ابو هريرة ان صاحبه ذلك كان  
 ابو ذر الغفاري فكان في هذا الحديث اخبار ابى ذر اباهريرة لاسيانه باسمه  
 من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمد سماعه اياه منه \*  
 ﴿ فكان جوابه ﴾ في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه انه قد يحتمل ان

يكون هذا كان من أبي هريرة قبل أن يكون من رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم فيه ما في حديث ابن المسيب غير الذي ذكرنا \*  
﴿ثم تأملنا﴾ نحن حديث أبي هريرة في هذه القصة هل رواه غير سميد بن  
المسيب فخلفه فيه أو وافقه عليه بخالف الأعرج فيه أو وافقه عليه \*  
﴿فوجدنا﴾ الربيع بن سليمان المرادى قد حدثنا أسد بن موسى ثنا إبراهيم  
ابن سميد عن أبيه عن عبد الرحمن الأعرج أن أبا هريرة قال يقولون أبو هريرة  
تكثر والله الموعدي يقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يتحدثون بمثل حديثه  
وانا أحدثكم عن ذلك ان اخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفاق في  
الاسواق وان اخواني من الانصار كان يشغلهم عمل اموالهم و كنت  
مسكيناً ازم النبي صلى الله عليه وآله وسلم على شبع بن مطي و احضر حين  
يغيبون و اعي حين ينسون و لقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم ان  
بسط احد منكم و به حتى افضى مقالتي هذه ثم يجمع ثوبه الى صدره فلا ينسى  
من مقالتي ابدا قال ابو هريرة فبسطت عمرة ليس علي ثوب غيرها حتى قضى  
النبي صلى الله عليه وآله وسلم مقالته ثم جمعتها الى صدرى فوالذي بيث  
محمداً صلى الله عليه وآله وسلم بالحق ما نسيت من مقالته تلك  
كلمة الى يومى هذا والله لولا آيات انزلها الله عز وجل في كتابه ما حدثكم  
بشيء ابدا قول الله عز وجل ان الذين يكتبون ما انزلنا من اليبات  
والهدى الى آخر الآية فوقفنا بذلك على خلاف عبد الرحمن الأعرج سميد  
ابن المسيب عن أبي هريرة في هذا الحديث على رواية سميد بن المسيب اياه  
على اطلاقه نفي النيسان عن أبي هريرة ما سمع من النبي صلى الله عليه وآله  
وسلم بمد اذ كان فيه ما كان وعلى رواية الأعرج عنه انه انما كان ذلك من

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مقاله التي كانت منه في ذلك المجلس لا فيما كان أبو هريرة سمعه منه قبل ذلك ولا فيما سواه مما سمعه منه بذلك والله أعلم بحقيقته الأمر كان في ذلك \*

﴿ وقد استدل قوم على تبيت ما رواه الأعرج عن أبي هريرة في ذلك مما قضاؤه على سعيد بن المسيب فيما رواه عن أبي هريرة من ذلك مما خالفه فيه مما قدرناه عنه غيرهما (حدثنا) ونسبنا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن سليمان عن عقيل عن المغيرة بن حكيم (١) أنه سمع من أبي هريرة الحديث \*

﴿ وما قد حدثنا ابن أبي داود ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا ابن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن المغيرة بن حكيم ومجاهد أنها سمعها أبا هريرة يقول ما كان أحدًا حفظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإني كنت أعي قلبي وكان يبي قلبه ويكتب بيده واستأذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك فأذن له \*

﴿ وما قد حدثنا محمد بن خزيمة ثنا إبراهيم بن يسار ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن أخيه عن أبي هريرة قال ما من أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أكثر حديثًا عنه مني إلا عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا يكتبه قالوا فكان معقولاً أن ما خص به أبو هريرة مما كان أخذه من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنما هو حفظه له لا ما سواه وإن الذي خص به عبد الله بن عمرو وهو حفظه له وكتابته أياه فكانت معاناة عبد الله بن عمرو في ذلك الحفظ قلبه وكتابته بيده وكان معاناة أبي هريرة في ذلك هو الأخذ قلبه دون الكتابة بيده فكان ما كان عبد الله بن

(١) في التقريب المغيرة بن حكيم الصنماني ثقة من الرابعة ١٢ الحسن النعماني

عمر ويأنيه في اخذه اشق مما كان ابو هريرة يمانيه من اخذه فكان يجب ان يكون ابو هريرة لا ينسى شيئا سمعه اكثر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واحفظ من عبدالله بن عمرو ولما كان الامر كذلك وكان عبدالله بن عمرو واكثرهما حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجب القضاء للعرج على ابن المسيب فيما اختلفا فيه عن ابي هريرة فكان الذي مع ابي هريرة مما اتفق عنه فيه النسيان هو ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك الوطن الواحد لا فيما كان قبله ولا فيما كان منه بعده والله سبحانه نسأله التوفيق \*

## ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي في من كره ان يقول اللهم اعتقني من النار من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم﴾  
 ﴿قال ابو جعفر﴾ كره قوم ان يقول الرجل اللهم اعتقني من النار وقالوا انما يضاف المتعاق الى من يرجي له الثواب ورووا ذلك عن ابي وائل \*  
 ﴿حدثنا﴾ روح بن الفرخ ثنا يوسف بن عدي ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم قال كان ابو وائل يكره ان يقول الرجل اللهم اعتقني من النار وقال انما يمتق من يرجو الثواب والله عز وجل متعال عن ذلك \*  
 ﴿وخالتهم﴾ في ذلك آخرون فلم يروا بذلك القول بأسا وكان من الحجة لهم عليهم في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي قد رويناه فيما تقدم منافي كتابنا هـ ذامن اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منهم اعضوا منه من النار فني ذلك اضافة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المتعاق من النار الى الله عز وجل وفي جواز ذلك منه صلى الله عليه وآله وسلم ما ينطاق للمسلمين

باب بيان مشكل ما روي فيمن كره ان يقول اللهم اعتقني من النار

ان يدعو به والله نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او عن ابي ذرهما  
يحيط علمانه لم ياخذنه الا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد  
بقول الله عز وجل هذان خصمان اختصموا في ربهم الى قوله وهو مدو الى  
صراط الحميد \*

حدثنا يزيد بن سنان ثنا يوسف بن يعقوب السدوسي صاحب السلسلة  
ثنا التيمي عن ابي مجلز عن قيس بن عباد قال قال علي بيننا نزلت هذه الآية  
في مبارزى يوم بدر هذان خصمان اختصموا في ربهم فالذين كفروا قطعت لهم  
نياب من نار \*

حدثنا حسين بن نصر سمعت يزيد بن هارون ثنا ايمان التيمي عن  
ابي مجلز عن قيس بن عباد قال تبارز حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث  
رضى الله عنهم وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة فزلت فيهم  
هذان خصمان اختصموا في ربهم \*

حدثنا بكر بن قتيبة ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن ابي هاشم عن ابي  
مجلز عن قيس بن عباد سمعت ابا ذر يقسم بالله عز وجل قسمائزلت هذه  
الآية في ستة من قريش حمزة بن عبدالمطلب وعلي بن ابي طالب وعبيدة بن  
الحارث رضي الله عنهم وعتبة بن ابي ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة  
هذان خصمان اختصموا في ربهم فالذين كفروا قطعت لهم نياب من نار الآية  
والآية الاخرى ان الله يدخل الذين آمنوا وعملوا الصالحات \*

(١) الجملة بفتح المهملة ولللام بعدها هاء هاء ١٢ خلاصه

باب بيان مشكل ماروي في هذان خصمان اختصموا في ربهم الآية

﴿ حيدتنا ﴾ (١) هشيم بن بشير أنبأ أبو هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد سمعت أباذر يخلف بالله أن هذه الآيات هذان خصمان اختصموا في ربهم زلت في الذين بارزوا يوم بدر حمزة بن عبد المطلب - وعلي بن أبي طالب - وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب رضي الله عنهم وعتبه وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة ﴿ حيدتنا ﴾ صالح ثنا شعبة ثنا هشيم أنبأ سليمان التيمي عن أبي مجلز عن قيس بن عباد مثله غير أنه لم يذكر أباذر.

﴿ قال أبو جعفر ﴾ فتأملنا هاتين الآيتين المذكورتين في هذه الآثار فوجدنا قول الله عز وجل هذان خصمان قد جاء على لفظ الاثنين ووجدنا قول الله عز وجل اختصموا في ربهم قد جاء بلفظ العدد الذي فوق الاثنين وكان مثل ذلك ما تقول العرب التقي المسكر أن يقتل بعضهم بعضاً ووجدنا الذين كفروا والمذكورين فيها قد سموا في هذه الآثار وهم شيبة وعتبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة ووجدنا الذين آمنوا المذكورين فيهما قد سموا في هذه الآثار وهم حمزة بن عبد المطلب - وعلي بن أبي طالب - وعبيدة بن الحارث بن المطلب - وكان الذي أوعد الله الذين كفروا المذكورين فيهما كأنسانه فيهم.

﴿ ووجدنا ﴾ ما أوعد الله الذين آمنوا المذكورين فيهما كأنساناً لا محالة لأنه وعدم من الله عز وجل والله لا يخلف الميعاد وذلك مما لا يلحقه نسخ إنما يلحق الشرائع فينسخ منها ما كان حراماً إلى أن يجعله حلالاً وما كان منها حلالاً إلى أن يجعله حراماً ما أخبرنا منها أنه فاعله أو أبا على عمل قد كان ممن عمله فهذا مما لا يلحقه نسخ فهذه أحوال هذين الفرقتين في الآخرة.

ثم وجدنا في الله عز وجل قد اتبع وعده الذين آمنوا المذكورين في هاتين الآيتين بقوله وهدوا إلى الطيب من القول وهدوا إلى صراط الحميد مكان ذلك أخبار آمنة عن أحوالهم التي يكونون عليها في الديار ضوان الله عليهم وهي الأحوال المحمودة التي لا ذم معها.

ووجدنا في قوله عز وجل عند أهل المسلم باللغة وهدوا بمعنى ثبتوا كقوله عز وجل في فاتحة كتابه أهدنا الصراط المستقيم أي ثبتنا على الصراط المستقيم ومن كانت أحواله في الدنيا بهذه الأحوال المحمودة وأحواله في الآخرة الأحوال التي ذكرها عز وجل في هاتين الآيتين فهو من أهل المنازل الملياني الدنيا والآخرة والله سبحانه وتعالى نسأله الهدى والتوفيق.

## باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في فضل بر الأم على بر الأب من ولدها.

حدثنا علي بن معبد ثنا شجاع بن الوليد السكوني ثنا عبد الله بن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله أي الناس أحق مني بحسن الصحبة قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من قال أمك ثلاث مرات قال ثم من قال أبوك.

حدثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر بن فارس ثنا بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال قلت يا نبي الله من أرق أمك قلت ثم من قال أمك قلت ثم من قال أمك ثلاث مرات ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب.

حدثنا علي بن معبد ثنا مكى بن إبراهيم ثنا بهز بن حكيم (وحدثنا) علي بن معبد ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا بهز بن حكيم ثم ذكر بأسناده مثله.



للأم الثنان في الحديث قال نعم سمعته من ابن شبرمة يحدث عن عمارة قبل  
ان اراه \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان  
هذا قد يحتمل ان يكون ابن عيينة ذهب عنه في ذلك ما حفظه شجاع لان  
ابن عيينة انما كان يحدث من حفظه وشجاع كان يحدث من كتابه وان كان ابن  
عيينة قد زاد على شجاع في اسناد هذا الحديث عمارة بن القمقاع بين ابن  
شبرمة وبين ابى زرعة فكان الاولى بنا لما اختلف عن ابى هريرة في  
ذلك هذا الاختلاف الذي ذكرناه من بر الالب ان يجعل الاولى به منه ما قد  
وافقه عليه معاوية بن حيدة جد بهز بن حكيم وخداش او سلامة عن النبي  
صلى الله عليه وآله وسام لا ما خالفه فيه عنه فثبت بذلك ان الواجب للام  
على ولدها من البر وحسن الصحبة ثلاثة امثال مال والد عليه منها والله سبحانه  
نسأله التوفيق \*

﴿قال ابو جعفر﴾ ثم تأملنا حديث ابى زرعة الذي بدأنا بذكره في اول هذا  
الباب وهل وافق شجاع على ما رواه عليه مما خالف فيه ابن عيينة احد فوجدنا  
ابا ايوب عبد الله بن عمران الطبراني المعروف بابن خلف قد حدثنا قال ثنا سهل  
ابن نصر ثنا حبان بن علي عن عمارة بن القمقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة  
قال قلت يا رسول الله اى الناس احق بحسن الصحبة قال لمك قلت ثم من قال  
امك قلت ثم من يا رسول الله قال امك قلت ثم من يا رسول الله قال ابوك \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فهذا حبان قد وافق شجاعا في رواية هذا الحديث على ما  
رواه عليه وحبان صالح الحديث \*

﴿حدثني﴾ محمد بن احمد بن خزيمة ثنا عباس بن محمد الدورى قلت لي جى بن

معين بن عيسى ان يكون حبان او ثعلبها و عنه (١) قال ما قرءت بجاهم ووجدنا يحيى  
ابن ايوب الكوفي البجلي قد روى هذا الحديث عن ابي زرعة (٢) فوافق  
شجاعا على ما رواه عليه من ذلك وخالفه ابن عينة فيه •

﴿كما حدثنا﴾ يحيى بن عثمان بن صالح ثنا عيسى بن حماد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا  
يحيى بن ايوب البجلي عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتى رجل رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما تأمرني قال برامك ثم عاد فقال برامك ثم  
عاد فقال برامك ثم عاد الرابعة فقال برامك ثم نظرنا في احوال يحيى بن  
ايوب البجلي عند ائمة الحديث كيف هي

﴿حدثنا﴾ محمد بن احمد بن خزيمة ثنا العباس بن محمد الدوري سمعت  
يحيى بن معين يقول يحدث عن يحيى بن ايوب البجلي وكيع وابو زعيم وليس  
يحيى بن ايوب هذا باس فماد حديث ابي هريرة الذي ذكرنا اختلاف ابن عينة  
وشجاع فيه الى ان الاول به ما رواه شجاع عليه متابعة من تابعه على ما رواه عليه  
من ذكرنا والله سبحانه نسأله التوفيق •

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال فافطر﴾

﴿حدثنا﴾ ابو عثمان مالك بن يحيى الهمداني ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا

(١) كذا في الاصل وفي تهذيب التهذيب في رجة حبان بن علي قال احمد حبان  
اصح حديثا من مندل وذكر عن ابن معين كلاهما سواء وقال الدوري عنه  
حبان امثلهما ١٢ الحسن (٢) ذكر نسبه في الخلاصة يحيى بن ايوب بن ابي زرعة  
ابن عمرو بن جرير يروي عن جده وفي كنى الخلاصة ابو زرعة بن عمرو بن  
جرير اسمه هرم يروي عن جده و ابي هريرة وكان من علماء التابعين و عنه

باب مشكل ما روى انه قال فافطر

هشام بنى الدستوائى عن يحيى بنى ابن ابى كثير عن رجل عن يعيش بن الوليد  
ابن هشام عن معدان عن ابى الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
قاه فافطر فليت ثوبان في مسجد دمشق يعني فذكرت ذلك له قال صدق وانا  
صبيت له وضوءه •

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان في هذا الحديث حكوت هشام عن تسمية الرجل  
الذي حدثه يحيى بن ابى كثير بهذا الحديث عنه وهو عبدالرحمن بن عمرو  
الاوزاعى •

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عبد الصمد بن جد الوارث ثنا ابى  
عن حسين المعلم عن يحيى بن ابى كثير عن عبدالرحمن بن عمرو الاوزاعى عن  
يعيش بن الوليد عن ابيه عن معدان بن ابى طلحة عن ابى الدرداء ان النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم قاه فافطر فليت ثوبان في مسجد (١) فقال صدق انما صبيت  
له وضوءه •

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابى داود ثنا ابو معمر عبد الله (٢) بن ابى الحجاج  
المنقرى ثنا عبد الوارث عن حسين المعلم عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله  
ابن عمرو الاوزاعى عن يعيش بن الوليد بن هشام عن معدان بن طلحة عن  
ابى الدرداء ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قاه فافطر فليت ثوبان في مسجد فقال  
صدق وانما صبيت له وضوءه •

(١) له زكاة فظدمشق كما مر ١٢ (٢) لعل عبد الله بن محمد بن الحجاج شيخ  
الترمذى كما ذكر في تهذيب التهذيب وفي التقريب عبد الله بن عمرو بن ابى  
الحجاج التميمى ابو معمر المقعد المنقرى واسم ابى الحجاج ميسرة من  
الماشقة ١٢ القاضى محمد شريف الدين عنى عنه

﴿سمعت﴾ ابن ابي داود يقول قال ابو معمر هكذا قال عبد الوارث عبادة  
ابن عمرو والصبواب عبدالرحمن بن عمرو وقال ابو جعفر ولم يذكر ابن ابي داود  
في حديثه هذا ابا يعيش بن الوايد وقال فيه معدان بن طلحة وهكذا يقول  
المراقبون في نسب هذا الرجل واما الشاميون فيقولون فيه معدان بن ابي طلحة  
وعم به اعرف لانه منهم وهو يعمرى وقد سمع عمر بن الخطاب رضی الله عنه .

﴿حدثنا﴾ ابو بكر بن قتيبة ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة ثنا ابو الجودي  
(١) عن ابي نيشة المهري قلت لثوبان حدثنا عن رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

قاء فافطر . ﴿حدثنا﴾ الحسين بن نصر ثنا يحيى بن جسان . ﴿وحدثنا﴾ بكر

ابن قتيبة ثنا روح بن عبادة . ﴿وحدثنا﴾ محمد بن خزيمه ثنا حجاج بن

منهال قالوا انبا حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب عن

ابي مرزوق عن فضالة بن عبيد الانصاري قال دعا رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم بشراب فقال له بمضالم تصبح صائما قال بلى ولكنى قات .

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا عبد الله بن لهيعة ثنا

يزيد بن ابي حبيب حدثني ابو مرزوق عن فضالة بن عبيد ثم ذكر مثله .

﴿فقال قائل﴾ هذا حديث العلماء جميعا على خلافه لانه لا اختلاف بينهم

ان من ذرعه التي لم يكن بذلك مفطرا .

﴿فكان جوابه﴾ في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه انه ولم يرد به هذه

الآثار ما يؤممه لان الكلام الذي جاء به كلام عربي يقع به التكنيات

فهم المخاطبين بلخوطبوا منه وعبر ادخاطبهم به فيه ومعنى الحديث الاول قاء

(١) في الاصل اساءة هائلة لم تقدر على تصحيحها ١٢ المصحح

فأفطر أي قام فضمف فأفطروا كني عن ضمف كمثل ما جاء في القرآن في آية  
كفارة الأيمان ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم بمعنى ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم  
ختمت لأنه لا اختلاف أن من حلف بيمين فلم يحث فيها أنه لا كفارة عليه  
وإن الكفارة فيها إنما يجب بالحث فيها إلا بالحلف بها وكذلك حديث فضالة  
ولكني قات أي ولكني قات فصنفت \*

﴿ وقد دل ﴾ على ما ذكرنا ما رواه أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم مما قد بين فيه حكم التقي في الصيام كيف هو \*

﴿ كما حدثنا ﴾ أحمد بن داود بن موسى ثمامة بن مسهر حدثنا عيسى بن يونس  
ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم من ذرعه التي وهو صائم فليس عليه قضاء ومن استقاء فليقض \*  
فأثقت بحمد الله ونعمته جميع ما ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في  
هذا الباب ولم يختلف وبالله التوفيق \*

### ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الوعيد  
على الشناعة في الحدود التي لله عز وجل ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس عن عبد الله بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب  
أن عروة بن الزبير أخبره عن عائشة أن امرأة سرقت في عهد رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن تقطع  
أي يدها وكلمه فيها أسامة بن زيد فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم فقال اتشفع في حد من حدود الله فقال أسامة استغفر لي يا رسول الله فلما  
كان المشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فآثى على الله عز وجل بما هو أهله

باب بيان مشكل ما روي في الوعيد على الشناعة في الحدود

ثم قال اما بعد فاما هلك الناس قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضيف اقاموا عليه الحد والذي نفسي بيده لو ان قاطمة ابنة محمد سرقت لقطعت بدها ثم امرت بك المرأة التي سرقت فقطعت بدها •

﴿حدثنا﴾ يونس بن اشيب بن الليث بن سعد عن ابيه عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشا همهم بشان المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا من يجترئ عليه ثم ذكر مني الحديث الذي ذكرناه قبله •

﴿قال قائل﴾ فقد رويتم عن الزبير بن العوام انه شفع لسارق وفي ذلك ما قد دل على خلاف ما في هذا الحديث الذي روته والزيبر لم يأت بما اتى من ذلك الا بعد وقوفه على اباحة ذلك له وذلك مما لا يجوز ان يكون فظهورا يا ولكنه فله توقيفا والتوقيف في مثل هذا لا يكون الا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم •

﴿وذكر ما قد حدثنا﴾ محمد بن احمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن عمار بن سلمة عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن الفرافصة ان الزبير مر بلص قد اخذ فقال دعوه اعفوا عنه فقالوا اتامرنا بماذا يا ابا عبد الله وانت صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال الزبير ان الحدود يعفى عنها ما لم يرفع الى السلطان فاذا رفعت الى السلطان فلا عفا الله عن عني عنه •

﴿وما قد حدثنا﴾ ابن ابي مريم ثنا الفريري ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة عن الفرافصة الحنفى عن الزبير بن العوام انهم مروا عليه بسارق فقال ارسلوا فقالوا اتامرنا بذلك قال نعم ما لم يرفع الى الامام فاذا رفع الى الامام فلا عفا الله ان عفا عنه •

قال ابو جعفر غيبين الزبير بن العوام للناس بما قدر وبتاه عنه موضع الشفاعة التي فيها وعيد الله عز وجل الذي في الحديث الاول وانها الشفاعة بعدما قد انتهى الى الامام وان الشفاعة قبل ان يتهي الى الامم بخلافها وان لا وعيد فيها ومثل الذي قد قال بما لا يحتمله الرأي ولا يكون الا بالتوقيف من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس على ذلك والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق وسنذكر فيما بعد من كتابنا هذا ما قدر وي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لصفوان بن امية في السارق الذي جاء به الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما سرق خميصته فوجهه الله عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اول قبل ان تأتي به \*

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يرد الله به خيرا يخفقه في الدين \*

حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب ثنا عمي عبدالله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف سمعت معاوية بن ابي سفيان وهو يخطب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من يرد الله به خيرا يخفقه في الدين وانما انا قاسم ويبطى الله عز وجل ولا تزال هذه الامة قائمة على امر الله عز وجل لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله عز وجل وهم ظاهرون على الناس \*

حدثنا يونس انبا بن وهب ان مالكا اخبره عن يزيد بن زياد قال ابو جعفر يزيد هذا من بني قريظة عن محمد بن كعب القرظي قال قال معاوية بن ابي سفيان وهو على المنبر يابها الناس انه لا مانع لما اعطى الله

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يرد الله به خيرا يخفقه في الدين

ولا معطى لما منع ولا يتقع إذا الجدم منه الجدم من برد الله به خيرا يفقهه في الدين  
ثم قال سمعت هذه الكلمات من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على هذه  
الاعواد \*

﴿حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان الرقي ثنا شجاع بن الوليد عن عمال بن حكيم  
الانصاري عن محمد بن كعب القرظي قال قال معاوية في حجة سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم يقول على هذه الاعواد اللهم لا مانع لما عطيت  
ولا معطى لما منمت من برد الله به خيرا يفقهه في الدين \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا يحيى بن حماد (١) ثنا شعبة عن جرادر رجل  
من بني تميم عن رجاء بن حيوة عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم من برد الله به خيرا يفقهه في الدين \* قال ابو جعفر وذكر البخاري  
جزادا هذا فقال هو جرادر بن خالد روى عنه شعبة وابو بكر بن عياش \*

﴿حدثنا﴾ يزيد بن ابي سنان وابراهيم بن مرزوق جميعا ثنا ابن وهب بن جرير  
قال يزيد في حديثه وحبان بن هلال وقال ابراهيم بن مرزوق في حديثه مكان  
ذلك ويحيى بن حماد قالوا ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن مبد الجهمي عن  
معاوية انه كان لا يكاد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشيء  
وكان لا يكاد يدع هذه الكلمات يوم الجمعة يحدث ان النبي صلى الله عليه وآله  
وغلم قال من برد الله به خيرا يفقهه في الدين وان هذه حلوة خضراء فمن اخذها  
محقها ببارك الله فيها واياكم والتلاح فانه الريح \*

﴿وقال ابو جعفر﴾ وذكر البخاري مبعدا هذا فقال هو الذي تكلم بالقدر بالبصرة

(١) في التقريب يحيى بن حماد بن ابي زياد الشيباني. ولام البصري ختن ابي

عوانة ثقة عابدين صغار التاسعة مات سنة خمس عشرة ومائتين ١٢٠٢ الحسن

اول من تكلم فيها وقال بعضهم هو معبد بن عبد الله بن عويمر وقال بعضهم هو معبد بن خالد قال البخاري وهذا يدل على انه ليس من آل سيرة الذين بالمروة صاحب (١) النبي صلى الله عليه وآله وسلم في شيء \*

﴿حدثنا﴾ يونس انبا بن وهب اخبرني عمر بن الحارث ان راشد بن ابي سكينه (٢) حدثه انه سمع معاوية بن ابي سفيان وهو يقول على المنبر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من يرد الله به خير ايقهه في الدين \*  
 ﴿حدثنا﴾ عبد الاعلى بن حماد النرسي ثنا حماد بن سلامة عن جبلة بن عطية عن ابن محيريز (٣) عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يرد الله به خير ايقهه في الدين \* وحدثنا هارون بن كامل ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد عن ابن عجلان عن يزيد بن زياد ثم ذكر مثل حديث يونس الذي ذكرناه عن مالك في هذا الباب عن يزيد بن زياد في اسناده وفي متنه \*

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثاسر بن النعمان الجوهري ثنا عبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهري عن سميد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يرد الله به خير ايقهه في الدين واعلم اناسهم والله عز وجل يعطي \*

﴿قال ابو جعفر﴾ هو قد ذكرنا فيما تقدم متان كتابنا هذا في المراد بالصفة المذكور

(١) في التقريب سيرة بن معبد او ابن عوسجة او ثرية الجهنى والد الربيع له صحبة واول مشاهده الخندق وكان ينزل المروة ومات بها في خلافة معاوية ١٢٢ الحسن  
 (٢) لظهر راشد بن سعد المقراني فانه يروي عن معاوية كما في تهذيب التهذيب ١٢٢  
 (٣) اسمه عبد الله ١٢٢ القاضي محمد شريف الدين عفى عنه

عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول رب حامل فقهه له ورب حامل فقهه الى من هو افقه منه ما نحن به مستخنون عن اعادته ها هنا اذ كان من مشكل ما يحتاج الى ابنته في هذا الباب وقد كان ثم اذ كرنا في ذلك ان الفقه هو اللههم \*

وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما وكما قلنا فيه من ذلك ما حدثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان عباد بن سالم حدثه عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين \*

قال ابو جعفر فقلنا بذلك ان معنى يفقهه على معنى ما قدر وناه في هذا الباب انه يفهمه غير اننا قد ذكرنا في الباب الذي ذكرنا فيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله رب حامل فقهه له ورب حامل فقهه الى من هو افقه منه فيما قد تقدم منافي كتابنا هذا انه ليس كل مفهوم بمعنى كل فقه وان كان فقه من امر الدين وجهز ابدية على كل مفهوم سواه على ما قد ذكرنا هناك والله نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ما روي عن عمران بن حصين في كيفية الصلاة التي امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالها كان به الناصور وفي صلاة القاعد ما عدلها من صلاة القائم وفي صلاة النائم وهل للمضطجع ما عدلها من صلاة القاعد حدثنا محمد بن النعمان السقطي انبا يحيى بن يحيى النيسابوري ثنا وكيع بن الجراح عن ابراهيم بن طهمان عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمران بن

باب بيان مشكل ما روي في اجر صلاة القائم والقاعد والمضطجع

حصين قال كنت في الناصور فسألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
عن صلاة الرجل وهو قاعد فقال من صلى قائماً فهو افضل ومن صلى قاعداً فله  
نصف اجر صلاة القائم ومن صلى نائماً فله نصف اجر القاعده

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فذهب قوم الى اضطراب حديث عمران هذا لاختلاف  
ابراهيم بن طهمان وعيسى بن يونس فيما روياه عن حسين المعلم عن ابن بريده  
عن عمران ولم يكن ذلك عندنا كما ذكرنا ولكنها حديثان مختلفان فحديث  
ابراهيم منها جواب من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعمران في كيفية  
الصلاة التي سأله عنها وحديث عيسى منها ما اخبرنا من النبي صلى الله عليه  
وآله وسلم بمثل صلاة القاعد انتطوع من صلاة القائم وذلك عندنا والله  
اعلم على المصلي تطوعاً قاعداً وهو يطيق ان يصلي قائماً فيكون له بذلك نصف  
ما يكون له لو صلى قائماً وليس هو على صلاته قاعداً وهو لا يطيق القيام ذلك  
صلاته قاعداً فبما يكتب له من الثواب بها كصلاته ايها قائماً لانه  
هاهنا قد قصد الى القيام وقصر به عنه فاستحق من الثواب ما يستحقه  
لو صلا قائماً فكان اذا كان يطيق القيام فصلى قاعداً قدر كقيام اختياراً  
فلم يكتب له ثواب المصلي قائماً او كتب له ثواب المصلي قاعداً على صلاته لذلك  
﴿ ثم تأملنا ﴾ قوله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى نائماً فله نصف  
اجر المصلي قاعداً فوجدنا المصلي قاعداً الذي لا يستطيع الركوع والسجود  
في قومده ليس له ان يصلي نائماً على جنبه \*

﴿ فقلنا ﴾ بذلك انه لم يرد بما في هذا الحديث من هذا المعنى من يصلي  
نائماً وهو يطيق الصلاة قاعداً ركع فيه او سجد فيها فكان من يصلي  
قاعداً آمن لا يستطيع السجود الا بالايما له ان يصلي على جنبه يومي بالركوع

والسجود فمقلنا بذلك انه النائم المكتوب له بصلاته كذلك نصف اجر القاعد لانه كان قادر ا على ان يصلي قاعدا يومي في قعوده بالر كوع والسجود فصلى نائما يومي بالر كوع والسجود اختيارا منه لذلك على صلواته قاعدا يومي بالر كوع والسجود فاستحق بذلك نصف اجر صلاة القاعد لا ما فورة من اجره والله نسأله التوفيق \*

### ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذكر الفخذ هل هو من العورة ام لا﴾

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد (١) ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن ابي هريرة عن عطاء بن يسار و سليمان بن يسار و ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مضطجما في بيته كاشفا عن فخذه فاستاذن ابو بكر فاذن له وهو على تلك الحال ثم استاذن عمر فاذن له وهو كذلك فتحدث ثم استاذن عثمان فجلس النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسوى ثيابه \* قال محمد ولا اقول ذلك في يوم واحد \* فدخل فتحدث فلما خرج قالت له عائشة دخل عليك ابو بكر

(١) في التقريب يوسف بن يزيد بن كامل القراطيسي ابو يزيد مولى بني امية ثقة من الحادية عشرة مات سنة سبع وثمانين ومائتين و قال انه عاش مائة سنة و زاد في تهذيب التهذيب في نسبه المصري حضر جنازة ابن وهب و رأى الشافعي روى عنه النسائي فيما ذكر صاحب الكمال \* و ذكر عن احمد بن خالد قال هو من اوثق الناس ولم ار مثله و رفع من شأنه رحمه الله انتهى \* اخصا ١٢٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

باب بيان مشكل ماروي في ذكر الفخذ هل هو من العورة ام لا

فلم تجلس ثم دخل عثمان فجلست و سويت ثيابك فقال الا استحيى ممن استحيى منه الملائكة •

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا ما قد دل على ان الفخذ ليس من العورة وقد روي في هذا المعنى ايضا •

﴿ ما قد حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا ابو معاوية حدثني عمر بن مسلم صاحب المقصورة عن انس بن مالك قال دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حائطاً من حوائط الانصار فاذا بير في الحائط فجلس على رأسها ودلى رجله وبهض فخذه مكشوف وامرني ان اجلس على الباب فلم البث ان جاء ابو بكر فاعلمته فقال ائذن له وبشره بالجنة فحمد الله عز وجل ثم صنع كما صنع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم جاء عمر فاعلمته فقال ائذن له وبشره بالجنة فدخل فحمد الله عز وجل ثم صنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم جاء علي فاعلمته فقال ائذن له وبشره بالجنة فدخل فحمد الله عز وجل وصنع كما صنع اصحابه ثم جاء عثمان فاعلمته فقال ائذن له وبشره بالجنة فلما رآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم غطي فخذه وقالوا لم يارسول الله غطيت فخذك حين جاء عثمان فقال اني لا استحيى ممن يستحيى منه الملائكة •

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان في هذا الحديث ايضاً مثل الحديث الذي قبله وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الفخذ انه من العورة •

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن ابي عمران ثنا عبيد الله بن عمر القواريري ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن حبيب بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمره عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الفخذ عورة •

﴿ وكما حدثنا ﴿ علي بن معبد ثنا اسحاق بن منصور ثنا اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرأى نخذرجل فقال نخذ الرجل من عورته \*

﴿ وكما حدثنا ﴿ بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني حفص بن ميسرة عن الملا بن عبد الرحمن عن ابي بكر عن محمد بن جحش (١) ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر على معمر بن قنافة المسجد كاشفا عن طرف نخذه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خمر فخذك يا معمر ان الفخذ عورة \*

﴿ وكما حدثنا ﴿ روح بن الفرج ثنا ابو مصعب الزهرى ثنا ابن ابي حازم عن الملا عن ابي كثير مولى محمد بن جحش عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿ وكما حدثنا ﴿ علي بن معبد ثنا اسحاق بن منصور ثنا الحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن زرعة بن مسلم بن جرهد عن جرهدان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال نخذ الرجل من عورته او قال من المورة \*

﴿ وكما حدثنا ﴿ فهد ثنا ابو نعيم ثنا الحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن جرهد الا سلمى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿ وكما حدثنا ﴿ فهد ثنا ابو نعيم ثنا حسن بن عبد الله بن محمد (و) يونس بن عبد الاعلى ان ابا عبد الله بن وهب حدثني مالك بن انس عن سالم بن النضر عن

(١) في التجريد محمد بن عبد الله بن جحش الاسدي هاجر مع ابيه وله حديث في مسند احمد وفي التقریب محمد بن جحش هو ابن عبد الله ثم قال محمد بن عبد الله ابن جحش الاسدي صحابي صغير وابوه من كبار الصحابة وعمته زينب ام المؤمنين رضی الله عنهم ١٢ الحسن النعماني

زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن ابيه عن جده جرهد وكان من اصحاب الصفة  
فانه قال جاس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عندي ونخذي منكشفة  
فقال خمر عليك اما علمت ان الفخذ عورة \*

﴿وكما حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا مسدد بن مسرهد ثنا يحيى بن سعيد عن  
مسرهد ثنا ابو الزناد عن عمه زرعة بن عبد الله بن جرهد عن جده جرهد  
قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي بردة قد كشفت عن  
نخذي فقال غط نخذك الفخذ عورة \*

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذه الآثار الفخذ عورة ولما اختلف العلماء في حكم  
الفخذ في انه عورة وفي انه ليس بعورة فيما روي عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم مما ذكرنا طلبنا الاولى من هذين المعنيين بالنظر الصحيح (فوجدنا)  
الفخذ من المرأة عورة لا يحل لذي رحمها المحرم منها ولا لغيره من الناس  
سوى زوجها النظر اليه منها كما لا يحل لهم النظر منها الى فرجها ولا الى بطنها  
فكان ذلك بخلاف صدرها وبخلاف رأسها وبخلاف ساقيها لان ذلك ينظر  
اليه ذوالرحم المحرم منها وانما المنوعون من ذلك منها سوى زوجها  
الاجبيون منها \*

﴿فمقلنا﴾ بذلك ان نخذهما من عورتها كما فرجها وكما بطنها من عورتها  
لا كما رأسها ولا كما ساقيها ولا كصدرها اللاتي ليست من عورتها واذا كان  
ذلك كذلك في المرأة كان في الرجل ايضا كذلك وكان نخذه من عورته  
لامساها من بدنه مما ليس من عورته \*

﴿ثم نظرنا﴾ في ركبته هل هما حكم نخذه او حكم ساقيه \* ﴿فوجدنا﴾  
احمد بن عبد الرحمن بن وهب وفهد بن سليمان جميعا قد حدثنا قال حدثنا

سميد بن كثير بن عفير حدثني عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد  
 عن ابن شهاب اخبرني علي بن الحسين بن علي ان الحسين بن علي اخبره  
 ان عليا قال استاذنت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فاذا  
 هو يشرب فاذن له فطفق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فاذا  
 بشار في علي واذا حمزة تمل (١) حمزة عيناه تنظر حمزة الى رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم ثم صمد النظر فنظر الى ركبتيه ثم صمد النظر فنظر الى سرته ثم صمد  
 النظر فنظر الى وجهه ثم قال هل انتم الا عبيد لابي فمرف رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم انه يميل فكص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 علي عقيقه القهقري وخرج وخر جناحه \* ﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن زيد  
 المكي قال ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا عبد الله بن وهب ثم ذكر باسناده مثله \*  
 ﴿حدثنا﴾ عبيد بن رجال قال حدثنا احمد بن صالح ثنا عنبسة بن خالد  
 عن يونس بن يزيد ثم ذكر باسناده مثله \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في الحديث ما قد دل ان حكم الركة كحكم الساق  
 لا كحكم الفخذ \*

﴿حدثنا﴾ ابو امية قد حدثنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق  
 حدثنا ابراهيم بن ميسرة انه سمع عمرو بن الشريد يحدث عن ابيه ان النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم تبع رجلا من ثقيف حتى هروا في اثره حتى  
 اخذ بمو به فقال له ارفع ازارك فكشف الرجل عن ركبتيه فقال يا رسول الله  
 اني اخب وتصطك ركبتي اي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل  
 خلق الله حسن فلم يرد ذلك الرجل الا وازاره الى نصف ساقه حتى مات \*

(١) في مجمع البحار فاذا حمزة تمل اي اخذ فيه الشراب والسكر وهو يكسر

﴿قال أبو جعفر﴾ فكان هذا الحديث كالحديث الذي قبله \*

﴿حدثنا﴾ محمد بن سنان الشيرازي قال حدثنا هشام بن عمار ثنا  
 صدقة بن خالد ثنا زيد بن واقد عن بشر بن عبيد الله عن عائدة الله ابني ادريس  
 الخولاني عن ابني الدر داه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 اذا قيل ابو بكر اخذنا عن طرف نوبه حتى ابدى عن ركبته فقال  
 اما صاحبكم فقد غامر (١) فسلم فقال انه كان بيني وبين ابن الخطاب شي فاسرعت  
 اليه ثم بدمت فسألته ان يغفر لي فاني علي وتحرمني بداره فقال يغفر الله لك ابا بكر  
 مرتين ثم ان عمر قدم فاقبل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم ايها الناس ان الله ببشئ اليكم فقلتم كذبت وقال  
 ابو بكر صدقت وواساني بنفسه و ماله فهل اتم ناركو الى صاحبي مرتين \*

﴿فكان هذا الحديث﴾ كالذي قبله ايضا ووجدنا اباموسى الاشعري قد روى  
 عنه من كلامه كلام قد دخله بوعيد لمن خالفه ممن لا يجوز ان يكون قاله رأيا  
 لان الوعيد لا يكون فيما قد قيل بالرأى مما قد يجوز لغيره قاله اب يقول  
 بخلاف ما قد خالف هذا المتن \*

﴿كما حدثنا﴾ علي بن شيبه ثنا يزيد بن هارون ثنا احمد بن سلمة عن حكيم الارم  
 عن ابني تيممة الهجيمي سمعت اباموسى الاشعري يقول لا اعرفن  
 احدا نظرت من جارية الا الى ما فوق سرتها و اسفل من ركبها الا اعرفن  
 احدا فعله الا عاقبته \*

﴿قال أبو جعفر﴾ جزعنا وقد ذكرنا ان بضادهم هذا الحديث الاحاديث التي  
 ذكرناها قبله الخ لعله تم عدنا الى طلب الحكمة في ذلك بالنظر الصحيح فوجدنا

(١) في مجمع البحار غامر اي خاصم غير ١٢٥ المصحح

التمخض والساق عضون موصولين أحدهما ركب على الآخر وكان إذا بسطها  
 بدامنهما كأنها لكة وهي كعظمان أحدهما في التمخض والآخر في الساق وتلك الفلانة  
 هي الركبة وكان ما كان منه في التمخض له حكم التمخض في أنه عورة وكان ما كان منها  
 في الساق له حكم الساق وليس هو بورة ولكنه غير مقدور على تفصيله من العظم  
 الذي في الساق وإنما قال كالشيء الواحد فكان الأولى في ذلك أن يحكم له بحكم  
 العورة لا بحكم ما سواه .

﴿ وأما السرة ﴾ ففي حديث علي ما قد دل أنها ليست من العورة وكذلك  
 في حديث ابن أبي عمير (حدثنا) علي بن مبدع وعلي بن شيبان ثاروخ بن  
 عبادة ثنا ابن جريج أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي عمير  
 أن عبد الله بن محيرز أخبره عن أبي عمير في حديث الأذان أن رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم وضع يده على ناصية أبي عمير ثم أمره على وجهه ثم من  
 بين يديه ثم على يده ثم بآنت يدر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى  
 سرة أبي عمير .

﴿ وقد حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة أيضا أبو عاصم عن ابن جريج ثم ذكر بسناده مثله  
 فدل ذلك على أن السرة ليست من العورة وكان ذلك في السرة مما قد قامت  
 الحججة فيه أنه أولى مما قاله أبو موسى فيه وقد خالف أبو موسى في ذلك أيضا  
 كإثباته من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهم الحسن بن علي وعبد الله  
 بن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهم .

﴿ كما حدثنا ﴾ إبراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر عن ابن عون عن عمير بن  
 اسحاق قال كنت مع الحسن بن علي فأتته أبو هريرة فقال ادن مني حتى  
 أقبل منك حيث رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتقبل منك فرفع

توبه فتقبل سرته \*

وكما حدثنا بكار بن قتيبة ثنا ابو عاصم ثنا ابن عون عن قدامة بن موسى عن ابيه قال كان عبد الله بن عمر ياتينا في الجامع فانانا وقدارزت ازاره الفتيان فملق اصبه في ازارى حتى طأطأه تحت السررة فكان هذا هو الاولى في ذلك عندنا ما روى عن ابي موسى مما يخالفه لان السررة بالصدر اشبه منها بالمورة والله نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان منه عند دخول عثمان عليه بمسد دخول ابي بكر وعمر قبل ذلك ومن تغييره من احواله عند دخول عثمان عليه ما لم يغيره عند دخولهما قبل ذلك \*

حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر بن فارس ان ابن ابي ذئب عن الزهرى عن يحيى بن سعيد بن ابي عمير عن ابن العاص عن ابيه عن عائشة ان ابا بكر استذن على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لابس مرطام الاثومين فاذن له فقضى اليه حاجته ثم خرج ثم استاذن عليه عمر وهو على تلك الحال فقضى اليه حاجته ثم خرج فاستاذن عليه عثمان فاستوى جالسا وقال لعائشة اجمى عليك ثيابك فلما خرج قالت له عائشة مالك لم تفرع لابي بكر وعمر كما فرعت لثمان فقال ان عثمان رجل كبير الحياء ولو اذنت له على تلك الحال خشيت ان لا يبلغ في حاجته \*

حدثنا ابراهيم بن مرزوق في مجلس آخرنا عثمان بن عمر ثنا مالك بن انس عن الزهرى عن يحيى بن سعيد عن ابيه عن عائشة مثله \*

حدثنا محمد بن عزيز الايلي ثنا سلامة بن روح ثنا عقيل بن خالد حدثني

باب مشكل ما روى فيما كان منه عند دخول عثمان عليه بمسد دخول ابي بكر وعمر رضي الله عنهم

ابن شهاب اخبرني يحيى بن سعيد بن العاص ان سعيد بن العاص اخبره ان  
ابابكر استاذن على النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿ حد ثنا ﴾ روح بن القمرج ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حد ثنا الايث

ابن سمع حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن يحيى بن سعيد بن العاص (١)

اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وثمان حدناه

ان ابابكر استاذن على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله \*

﴿ فقال قائل ﴾ فقد رويت هذا الحديث في الباب الاول وذكرت فيه من

قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عثمان الاستحبابي ممن تستحبي منه

الملائكة وبين ذلك وبين ما ذكرته في هذا الباب من الاختلاف ما لا يخفاه

على احد \*

﴿ و ذكر ما حدثنا ﴾ علي بن الحسين ابو عبيدنا الحسن بن ابي الربيع الجرجاني

ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن يحيى بن سعيد ولم يذكر اباه عن

عائشة قالت استاذن ابو بكر على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانامه في

مرط واحد فاذن له ففضى اليه حاجته وهي في المرط ثم خرج فاستاذن

عليه عمر فاذن له ففضى اليه حاجته في تلك الحال ثم خرج فاستاذن عليه عثمان

فاصاح بياه وجلس ففضى اليه حاجته ثم خرج قالت عائشة فقلت يا رسول الله

استاذن عليك عمر (٢) ففضى اليك حاجته على حاله تلك ثم استاذن عليك عثمان

وكانك احتفظت قال عثمان رجل حبي ولو اتى اذنت له على تلك الحال

نخشيت ان لا يقضى الي حاجته \* قال الزهري وليس كما تقول الكذابون

الا استحبي من رجل تستحبي منه الملائكة \* قال قتي هذا الحديث نسب

(٢) الظاهر عن ابيه ١٢ (١) لانه رك عن قلم الناسخ ذكر ابي بكر

الزهري راوى الحديث الاول الذى ذكرته في السباب الذى قبل هذا الباب وهو محمد بن ابي حرملة الى الكذب في رواية هذا الحديث على قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا استحيى ممن تستحيى منه الا لكفة فكيف نتجج بحديث من يكذبه الزهري مع جلالة مقدار الزهري \*

﴿ فكان جواسماله ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الزهري محمد الله وعونه من الجلالة على ما ذكر لسناظن به اطلق مثل هذا القول في محمد بن ابي حرملة لجلالة مقدار محمد بن ابي حرملة واقية من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم من لقيه وموضعه في الرضا في الاخذاء عن اخذ عنه (فمنهم) اسمييل بن جعفر ومالك بن انس قد حدثا عنه \*

﴿ كما قد حدثنا ﴾ يونس ابا ابن وهب ان مالكا اخبره عن محمد بن ابي حرملة مولى عبد الرحمن بن ابي سفيان بن حويطب (ا) ان زينب ابنة ابي سلمة توفيت وطارق امير المدينة فاتي بجنارها بعد صلاة الصبح فوضعت بالبيع قال وكان طارق ينفس الصبح \* قال ابن ابي حرملة فسمعت عبد الله بن عمر يقول لاهلها اما ان تصلوا على جنازتيكم الا نوا ما ان تروها حتى ترتفع الشمس \* (ومنهم ابن عيينة) \*

﴿ حدثنا ﴾ عبد الغني بن ابي عقيل ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن ابي حرملة عن كريب عن ابن عباس اخبرني الفضل اخي انه رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابي حتى رمى جرة العقبة \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ والذي عندنا والله اعلم مما نظنه بالزهري في اطلاقه هذا القول فمن روى هذا الحديث لم يرد به محمد بن ابي حرملة لجلالة مقداره واستقامة حديثه وامانته عند اهل العلم الذين حدثوا عنه واحتجوا بروايته ولكنه

لرأيه رجلا مجهولا فحدث ابن جريج عنه بهذا الحديث وكان يكنى ابا خالد  
 ﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عاصم عن ابن جريج حدثني ابو خالد  
 عن عبد الله بن ابي سعيد (١) المدني حدثني حفصة ابنة عمر قالت كان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم قد وضع ثوبه بين فخذه فخاء ابو بكر  
 فاستاذن فاذن له النبي صلى الله عليه وآله وسلم على هيئته ثم جاء عمر بمثل هذه  
 الصفة ثم اناس من اصحابه والنبي صلى الله عليه وآله وسلم على هيئته ثم جاء  
 عثمان فاستاذن عليه ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثوبه فتجلله  
 فتحدثوا ثم خرجوا فقلت يا رسول الله جاء ابو بكر وعمر وعلي واناس من  
 اصحابك وانت على هيئتك فلما جاء عثمان تجللت ثوبك قال اول استحيى ممن  
 تستحيى منه الملائكة قال وسمعت ابي وغيره يحدون نحو من هذا .

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكلام الزهري الذي ذكرته انه المخاطب انما هو عندنا  
 على قصد الزهري به الى ابي خالد هذا اولى من سواه اولى عبد الله بن ابي  
 سعيد وامثاله لا الى محمد بن ابي حرملة وامثاله ان شاء الله تعالى والذي تقوله  
 انما نحن نصحيح الحديثين جميعا بجملة ما كانا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 في يومين مختلفين او في مرتين مختلفتين قال في كل واحد منهما واحدا من  
 القولين المذكورين فيها وفي ذلك اجماع الفضيلتين جميعا العمان باستحياء  
 للملائكة منه واستحياءه من نفسه وبالله نسأله التوفيق \*

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله للناس

(١) كذا في الاصل واطه عبد الله بن سعد التيمي مولى عائشة هو مدني

مقبول من الثالثة كذا في التقريب ١٢ المصحح

باب بيان مشكل ما روى من امر عند ترك تاثير الخلل

لما امرهم بترك تأبير النخل فقبلوا ذلك فشيص (١) ما قال لهم عند ذلك  
 ﴿حدثنا﴾ يزيد بن أبي سنان ثنا أبو الوليد الطيالسي ويحيى بن حماد قالنا  
 أبو عوانة عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن أبيه قال كنت أمشي مع  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمر بقوم في رؤس النخل فقال ما يصنع هؤلاء  
 قلت يلتحون به مجالون الذكر في الأثني قال ما ظن ذلك يعني شيئاً فتركوه  
 فشيص فاخبر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال إن كان ينفعهم فليءلوه  
 فاني إنما ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوه  
 فاني إن أكذب على الله \*

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا أبو عامر القدي ثنا اسراييل بن يونس ثنا مالك  
 عن موسى بن طلحة عن أبيه فذكر مثله غير أنه لم يقل ولا تؤاخذوني  
 بالظن وقال مكانه والظن يحظى ويصيب \*

﴿حدثنا﴾ إبراهيم بن أبي داود ثنا محمد بن كثير العبدي ثنا حماد بن سلمة عن  
 ثابت عن أنس وهو هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وآله  
 وسلم مر على قوم في رؤس النخل فقال ما يصنع هؤلاء قالوا يؤبرون النخل  
 فقال لو تبركوه لصلح فتركوه فشيص فقال ما كان من أمر دنياكم فأنتم أعلم  
 بأمر دنياكم وما كان من دينكم فإني \*

﴿حدثنا﴾ أحمد بن داود بن موسى ثنا عباس بن الوليد الرقاص ثنا محمد بن الفضيل  
 ثنا مجالد بن سعيد عن الشعبي عن خالد بن عبد الله قال ابصر رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم الناس يلتحون فقال ما للناس فقالوا يلة تحون يارسول الله قال  
 لا لقاح أو مالري اللقاح شيئاً فتركوا اللقاح فجاء ثمر الناس شيئاً فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما لنا بزراع ولا صاحب نخل اتحوا \*

﴿ فقال قائل ﴾ فيما رويتم اضطراب شديد (فن ذلك) ما في حديث طلحة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما ظن ذلك يعني شيئاً (وفي حديث عائشة) وانس أنه قال لو تركوه اصالح (وفي حديث) جابر لا افاح \* وما ارى الافاح شيئاً او وجه ذلك \*

﴿ فكان جوابه ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه يحتمل ان يكون الذي كان عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك ان الاناث من غير بني آدم لا تاخذ من الذكر ان شيئاً وهو يظن على القلوب ولم يكن ذلك منه صلى الله عليه وآله وسلم اخبار عن وحى وانما كان منه على قول مقول ظاهر مما ساوى فيه الناس في القول ثم يخالفون ذر والعلم به عن سواهم من غير اهل العلم به ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ممن كان يمانى ذلك ولا من بلديما يهواه له لانه صلى الله عليه وآله وسلم انما يلد في مكة لم يكن دار نخل يومئذ وانما كان النخل فيما سواها من المدينة التي صار اليها صلى الله عليه وآله وسلم وكان مع اهلها من مه ناة النخل والعمل بما يصلحها ما ليس به مع اهل مكة وكان القول في الاثر الذي قال فيه ما قال واسمائه ان يقول فيه وان يكون ذلك القول منه على نفى ما يستحيل عنده ويكون منه على الظن به فقال صلى الله عليه وآله وسلم ما حكاه عنه طلحة لبعض من رآه يمانى الافاح ثم قال ما حكاه عنه عن عائشة وانس في قوم آخرين ممن رآهم يمانون التلقيح وقالوا ما في حديث جابر لقوم آخرين وانهم يمانون التلقيح فحكى كل من سمعه صلى الله عليه وآله وسلم يقول شيئاً ما سمعه بقوله وكلهم صادق فيما حكى عنه وكل اقواله التي قالها صلى الله عليه وآله وسلم مما حكاه عنه هؤلاء القوم كما قال وبالله سبحانه التوفيق \*

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيعة المهاجرين وفي بيعة الاعرابي ما يلزم كل واحد منهما في بيعة التي بايعها ﴾  
 ﴿ حدثنا علي بن معبد ثنا موسى بن اسمعيل المنقري ثنا جري بن حازم ثنا عبد الله بن لهيعة عن معروف بن سويده عن ابي عثمان عن عقبه بن عامر قال بلغني قدوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدينة وانا في غنمية فرضت بايعة فقلت جئت ابايكم فقال بيعة اعرابية تريد او بيعة هجرة قلت بيعة هجرة قال فبايعته واقمت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ ان كان هاهنا من احد فليقم فقام رجال واقمت معهم فقال لي اجلس مرتين او ثلاثا فقلت يا رسول الله السنان من بعد قال لا قال قلت فمن نحن قال من قضاة بن مالك بن حمير ﴾  
 ﴿ قال ابو جعفر ﴿ فدل ما في هذا الحديث من قول عقبه فبايعته واقمت اى بدار الهجرة ان البيعة من المهاجرين توجب عليه الاقامة بدار الهجرة عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لينصرف فيما يصرفه فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امر والالام وان البيعة الاعرابية بخلافها مما لا يوجب الاقامة على اهله عند ﴾

﴿ ودل على ذلك ما قد حدثنا في الزني انا الشافعي ثنا عبد الوهاب بن عبد الحميد الثقفى عن ايوب السختياني قال انا ابو قتادة الجرمي ثنا مالك بن الحويرث ابو سليمان (١) آيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ناس ونحن شبيهة متقاربون فاقمنا عند عشرين ليلة فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رفيقنا رحيلنا  
 (١) في التقریب مالک بن الحویرث بالتصغیر ابوسليمان الليثى صحابي نزل البصرة (مات) سنة اربع وتسعين رضى الله عنه ورضى عنه آمين ١٢ الحسن النعماني

فما ظن اننا قد اشتيننا ههنا واشتقنا الباعن تركنا بعد فاخبرنا فقال ارجعوا الى  
اهليكم فاقبلوا فيهم وعلوهم و امرهم وذكر اشيا ما حفظها او لا احفظها وصلوا  
كما رأيتمو في اصلي فاذا حضرت الصلوة فيؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم  
﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان الواجب على المتبايعين على الهجرة الاقامة بدار  
الهجرة في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبسبب وفاته حتى  
يصرفهم هو في حياته ثم ذل ما من بعده فيما يصرفهم فيه من غزو من بقي على  
الكفر ومن حفظ ما عسى ان يفتحوه من بلدان اهلها وكان رجوعهم الى دار  
اعرابيتهم حراما عليهم لانهم يكونون بذلك مرتدين عن الهجرة الى الاعرابية  
ومن عادى ذلك كان ملعونا على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
﴿ كما قد حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا حسين بن حفص الاصبهاني (١) ثنا سفيان  
عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن الحارث بن عبدالله ان ابن مسعود قال  
آكل الربا وموكله وكتبه وشاهده اذ عملوا به والواشمة والمستوشمة للحسن  
والمرتد اعرايا بعد هجرته ما من نون على لسان رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم الى يوم القيامة

﴿ وكما حدثنا ﴾ علي بن شيبه ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ثنا سفيان عن  
الاعمش ثم ذكر باسناده مثله الا انه قال وشاهده اذ عملوا به  
﴿ وكما حدثنا ﴾ علي بن شيبه ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن الاعمش ثم ذكر  
باسناده مثله

(١) في التهريب حسين بن حفص بن الفضل الهمداني بسكون الميم الاصبهاني  
القاضي صدوق من كبار العاشرة (مات) سنة عشر او احدى عشرة (يعني)  
بعد المائتين ربه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

و كما حدثنا أحمد بن شعيب أبنا اسمعيل بن مسمو حدثنا خالد يعني ابن الحارث عن شعبة عن اليان سمعت عبد الله بن مرة ثم ذكر بأسناده مثله و يدخل في هذا أيضا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاعرابي الذي بايعة فلما وعك بالمدينة سأله ان يقله من بيعةه

حدثنا يونس بن عبد الأعلى أن ابن وهب أن مالكا أخبره عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بالمدينة فقال يا رسول الله اقلني بيعة فابي ثم جاءه فقال قلني بيعة فابي ثم جاءه فقال قلني بيعة فابي فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نعم المدينة كالكبير نقي خبيثا ونضع طيبها (١)

قال ابو جعفر وهي على الاسلام الذي يكون بيعة اياه مهاجرا يجب عليه به المقام عنده كما يجب على المهاجر من الإقامة عنده ليصرفه فيما يصرفه فيه وفيما ذكرنا ما قد بان به الفرق بين بيعة المهاجر وبين بيعة الاعرابي والله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اطلاقه لاسم ان يبدوا في الشام والارضية بعد بيعة اياه قبل ذلك  
حدثنا محمد بن سليمان وعلى بن عبد الرحمن بن المغيرة قال اناس من بني ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب عن ابي حرملة وهو عبد الرحمن حدثني محمد بن عبد الله بن الحصين انه سمع عبد الله بن جرهد ثم اجتمعا جميعا فقالا يقول سمعت رجلا يقول لجابر بن عبد الله من بقي من اصحاب رسول الله صلى الله

باب بيان مشكل ما روي في اطلاقه لاسم ان يبدوا في الشام والارضية

(١) نضع طيبها اي نخلصه ١٢

عليه وآله وسلم فقال بقي انس بن مالك وسلمة بن الاكوع فقال رجل اما سمعتم  
فقد ارتد عن هجرته فقال جابر لا تقل ذلك فاني سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم يقول ابدوا يا اسلم فقالوا يا رسول الله انا نخاف ان نرتد عن  
هجرةتنا فقال ابدوا فانتم مهاجرون حيث كنتم \*

حدثنا **فهد ثنا** ابن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب عن ابي حرملة عن محمد بن  
اياس بن سلمة بن الاكوع ان ابيه حدثه ان سلمة بن الاكوع قدم المدينة فلقبه  
بريدة بن الحبيب فقال ارتدت عن هجرتك يا اباسلمة فقال معاذ الله اني في  
اذن من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم يقول ابدوا ليا لم اتمموا الرياح واسكنوا الشمام فقالوا  
يا رسول الله انا نخاف ان نرتد عن هجرةتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم ابدوا فانتم مهاجرون حيث كنتم \*

حدثنا **ابراهيم بن** ابي داود ثنا محمد بن ابي بكر المقدي ثنا ابو معشر (١)  
قال ابو جعفر ابو معشر يوسف البراء عن عبد الرحمن بن حرملة عن محمد بن  
اياس بن سلمة حدثني ابي قدم سلمة بن الاكوع المدينة فلقبه بريدة فقال يا سلمة  
ارتدت عن هجرتك قال معاذ الله اني في اذن من رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم قال ابدوا يا اسلم فاسكنوا الشمام قالوا يا رسول الله فانا نخاف ان  
يضرنا ذلك في هجرةتنا قال انتم مهاجرون حيث ما كنتم \*

قال قائل **فقتل** رويت خروج اسلم من الاقامة بدار الهجرة الى دار  
(١) قال في التقريب يوسف بن يزيد البصري ابو معشر البراء بالشديد المطار  
حدوثه رجلاً خطأ وأورد صاحب الخلاصة يوسف بن يزيد المطار بروي عن  
ابي حازم وعنه محمد بن ابي بكر المقدي - والله اعلم ١٢ القاضي محمد شريف الدين

الاعرابية وهذا خلاف ما رويته مما يوجب ما رويته في الباب الذي قبل هذا الباب .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي رويناه في الباب الذي قبل هذا الباب من لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المرتد اعرابيا بعد هجرته وهو عندنا والله اعلم على المرتد كذلك وكذلك الالوتد اد يخرج به الرجل عن الهجرة التي توجب عليه الطاعة الى الاعرابية التي لا طاعة معها واسلم لم يكونوا كذلك بل كانوا على خلافه ما قد بينه عنهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رويته عنه عائشة رضي الله عنها .

وكما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا سعيد بن كثير بن عفيرة ثنا سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن حرمة (١) عن عبد الله بن ييار عن عروة عن عائشة قالت قدمت ام سلمة لاسلمية وممها رطب من ابن تهديه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوضعت عندي وممها قدح لها فدخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال مرحبا واهل يا ام سلمة فقالت باني انت وامي اهديت لك هذا الرطب قال بارك الله عليك صبي لي عائشة في هذا القدح فصبت له في القدح فلما اخذه قلت قد قلت لا اقبل هدية من اعرابي فقال اعراب اسام يا عائشة امهم ليسوا باعراب ولكنهم اهل باديتنا ونحن اهل حاضرهم اذا دعونا هم اجابوا واذا دعونا اجبتنا ثم شرب .

وكما حدثنا ابن ابي داود ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق عن

(١) في تهذيب التهذيب عبد الرحمن بن حرمة توفي سنة خمس واربعين ومائة يروي عن عبد الله بن ييار وذكر فيه ان عبد الله بن ييار يروي عن ابي هريرة وعروة بن الزبير والله اعلم . القاضي محمد شريف الدين .

صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة ثم ذكر مثله \*  
 ﴿ وكما حدثنا ابن أبي داود ثنا محمد بن عبد الله بن عمير ثنا يونس بن بكير  
 ثنا ابن اسحاق ثم ذكر مثله \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ في حديث الربيع شئ ذهب عناذكم ايس في حديث غيره  
 وهو فليسوا ابالا عراب وختم بذلك حديثه \* قال ابو جعفر فكان فيما رواه  
 من حديث هذا الخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهم كانوا  
 قد تبدوا فانهم قد كانوا يجيئون اذاد عوا الى من يريد صلى الله عليه وآله  
 وسلم منهم كما كانوا يجيئون الى مثل ذلك لولم يتبدوا وانهم لما كانوا كذلك  
 كانوا لهم لولم يتبدوا \*

﴿ وكان ﴾ في ذلك ما قد دل ان التبدي المذموم هو التبدي الذي لا يجيب  
 اهله اذ ادعوا فاما التبدي الذي هو بخلاف ذلك فهو كالمقام بالحضرة وقد  
 ذكر الله عز وجل الاعراب في كتابه في موضع فندمهم واخبر انهم اشد كفرا  
 ونفاقا واجدر ان لا يعلموا حدود ما نزل الله على رسوله \* وذكرهم في موضع  
 آخر في كتابه فوصفهم بالايمان فقال ومن الاعراب من يؤمن بالله  
 واليوم الآخر ويتخذ ما يفتق قربات عند الله وصلوات الرسول الا انها  
 قربة لهم \*

﴿ فكان ﴾ الاعراب المذمومون فيما تلونهم الذين يفتنون عن رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم حتى لا يعلموا احكام الله عز وجل التي ينزلها عليه  
 ولا فرائضه التي يجريها على لسانه وكان من هو بخلافهم منهم ما ذكرهم عز وجل  
 به من الامور التي عهدهم عليه او اثني عليهم بها فكان الاسلاميون رضوان الله عليهم  
 ممن دخلوا في ذلك فكانوا ممن لا يفارقه والله نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من التسمي برباح وافلح ويسار ويسر وعلاء ونافع وبركة مع كراهته وعما يدل على اباحتها \*

حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا سعد بن موسى ثنا سعيد بن سالم عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يسمي بعلاء وبركة فافلح ونحو ذلك ثم انه سكت بعد غير اقل من ثلثي ساعة \*

حدثنا يزيد بن سنان ثنا محمد بن كثير العبدي ثنا سفيان الثوري ثنا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لئن عشت الى قابل لانهين ان يسمي نافعاً ويساراً وبركة قال ولا ادري اقال نافع ام لا \*

حدثنا محمد بن اعين بن حفص بن غياث حدثنا يونس بن يعقوب ثنا ابو سفيان عن جابر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان عشت نهيت امتي ان شاء الله تعالى ان يسمي احد منهم ركة ونافعاً وافلح فقال ولا ادري اقال نافعاً ام لا يقال هاهنا بركة فيقال لا فقبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يبه عن ذلك \*

قال ابو جعفر في هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله لئن عشت الى قابل لانهين ان يسمي بهذه الاسماء المذكورة في ههنا الحديث هو في ذلك ما عدل على ان التسمي بها ليس بحرام لانه لو كان حراماً لنهى عنه صلى الله عليه وآله وسلم ولم يؤخر ذلك الى وقت آخر والله اعلم

باب بيان مشكل ما روي في التسمي برباح وافلح ويسار ويسر

وفي بعضها انه سكت عن ذلك ولم ينسعه عنه حتى توفي . ففي ذلك ما قد دل انه لم يحدثها نهى منه صلى الله عليه وآله وسلم واذا كان ذلك كذلك كانت الاباحة في التسمية به باقية \*

﴿ ثم نظرنا ﴾ هل روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير جابر في ذلك هريالم لا ﴿ فوجدنا ﴾ بكار بن قتيبة قد حدثنا قال حدثنا ابو داود ثنا شعبه عن منصور سمعت هلال بن يساف عن الربيع بن عميلة الفزاري عن سمرة ابن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله \*  
 ﴿ ووجدنا ﴾ ابامية قد حدثنا قال ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن منصور ثم ذكر باسناده مثله \*

﴿ ووجدنا ﴾ ابن ابي داود قد حدثنا قال ثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن جحادة عن منصور بن المعتمر عن عمارة بن عمير التيمي عن الربيع بن عميلة عن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله \*

﴿ ووجدنا ﴾ بكار بن قتيبة قد حدثنا قال حدثنا مومل بن اسمعيل ثنا سفيان عن سامة بن كهيل عن هلال بن يساف عن سمرة بن جندب قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسين عبدك افلح ولا رباحا ولا سارا (قال ابو جعفر) ففي بعض هذه الآثار فانك تقول انم هو فلا يكون فيقال لا \*  
 ﴿ ففي ﴾ ذلك ما قد دل على ان النهي عن هذه الاسماء انما كان خوف التنظير بها كما نهى ان يورد مرض على مصح فيصيبه ما اصاب المرض فيقال اصابه لانه اورد عليه \* وقد ذكرنا ذلك فيما تقدم منا في كتابنا هذا \*

﴿ ثم كان ﴾ من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم به عن الطيرة ما قد حدثنا

محمد بن خزاعة ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن هشام بنى الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير ان سعيد بن المسيب قال سألت سعيدا عن الطيرة فاتمهرني وقال من حدثك فكرهت ان احده فقد ال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا عدوى ولا طيرة

﴿وكما حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا حبان بن هلال ثنا ابان بن يزيد ثنا يحيى ان ابي كثير ثم ذكر باسناده مثله ﴿فكان﴾ ذلك نه يأمنه صلى الله عليه وآله وسلم عن الطيرة فكان على المسلمين رفع ذلك عن انفسهم ثم قد جاء عنه في الطيرة ما يجاوز ما في حديث مسدد هذا\*

﴿وهو ما قد حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم الاسدي عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الطيرة شرك وما منا الا ولكن الله تعالى يذهب بالتوكل

﴿وحدثنا﴾ يزيد ثنا بشر بن (١) عمر الزهراني ومحمد قال ثنا شعبة عن سلمة عن عيسى بن رجل من بني اسد عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله فدل ذلك على ارتفاع الطيرة وعلى استعمال المسلمين اياها وعلى وجوب ترك الالتفات اليها عليهم\*

﴿بما قد دل﴾ على ما ذكرنا ما حدثنا بكار ويزيد قال ثنا عمر بن يونس ثنا عكرمة

(١) في التقريب بشر بن عمر بن الحكم الزهراني بفتح الزاي الا زدي او محمد البصري ثقة من التاسعة مات سنة سبع وقيل تسع ومائتين وفي تهذيب التهذيب روى عن شعبة ومالك وهام وغيرهم وقال الحاكم ثقة مأمون رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

ابن عمار عن سماك ابي زميل حدثني عبد الله بن عباس حدثني عمر بن الخطاب قال لما انزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نساءه جلس في مشربة له فآيت واذا رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باسمك فتهافت قال يارباح استاذن لي على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر بقية الحديث ففي هذا ما قد دل على ما قد ذكرناه

﴿ومما يدخل في هذا المعنى ايصاله قد كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الصحابة رضوان الله عليهم ومن ولاة اموره العلاء بن الحضرمي كان عاملا على البحرين وبقي على اسمه ذلك حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عليه وبقي عليه حتى توفي هو ورضوان الله عليه وفي ذلك ما قد دل على ما ذكرناه

﴿وقد روى عنه صلى الله عليه وآله وسلم ما قد حدثنا الربيع الرادي ثنا شبيب ابن الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن محمد بن اسحاق عن محمد بن عمر بن عطاء ان زينب ابنة ابي سلمة سألته ما سميت ابنتك قال سميتها ربة فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن هذا الاسم سميت ربة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تزكوا انفسكم ان الله تعالى اعلم باهل البر منكم قالوا ما نسميها قال سموها زينب

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا عندنا والله اعلم قبل النهي عن الطيرة وعاد بذلك الحكم في الاسماء الى استعمالها كما لم يكن فيه منها نهى متأخر عن الطيرة لانها اشارت لتبيين ما اشار به اليه بها عما سواها من جنسه والله سبحانه نسأله التوفيق

### ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما ينوب في

باب بيان مشكل ما روى فيما ينوب في الصلوة من التسبيح والتعقيب والتسبيح

الصلوة من التسبيح والتصفيق والتحنج \*

(حدثنا) يونس بن عبد الأعلى ثنا يحيى بن حسان ثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة الضبي عن الحارث العكلي عن عبد الله بن يحيى عن علي بن أبي طالب كان لي من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مدخلان فكنت إذا دخلت عليه وهو يصلي يتحنج \*

(قال أبو جعفر) فمبارونياه اباحة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التحنحج لله صلى عند الأشياء التي تنوبه في صلاته \*

(ثم اعتبرنا) هذا الحديث هل خولف فيه راويه المذكور أم لا فوجدنا يزيد ابن سنان قد حدثنا قال ثنا أبو كامل فضيل بن الحسين الجحدري ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عمار بن القعقاع عن الحارث العكلي عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن عبد الله بن يحيى قال قال لي علي كانت لي ساعة من السحر أدخل فيها على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكنت إذا دخلت عليه وهو في صلاة سبح فكان ذلك أذنه لي \*

(قال أبو جعفر) فوفقنا بذلك على أن روايته المعنى الأول من التحنحج قد خولف فيه وإن التحنحج المذكور فيه التسبيح المذكور في الحديث الثاني وكان ذلك هو الأول عندنا لأن الآثار التي رواها العامة من أهل العلم فيما ينوب الرجال في الصلوة مما يستعملونه فيه التسبيح وإن الذي يستعمله النساء في مثل ذلك هو التصفيق (فمن) ذلك ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله أثناء التصفيق للنساء والتسبيح للرجال رواه سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \*

(قال أبو جعفر) فكان المأمور باستعماله في هذه الآثار هو التسبيح من الرجال

وهي آثار صحاح مقبولة المعنى عندهم العلم جميعاً غير أن مالكاً سوى في ذلك  
 بين الرجال والنساء الفعل الذي يستعملونه جميعاً في ذلك التسييح لا التصفيق •  
 ﴿قال وسئل مالك أتصفق المرأة في الصلاة قال لا وذكر الخبر غير أن اباحنيفة  
 قد كان يقول من سبح في صلاته ابتداء لم يفسد ذلك صلاته وإن سبح فيها  
 جواباً فسد ذلك وتابمه على ذلك محمد بن الحسن وخاله أبو يوسف في ذلك  
 فقال الصلاة جائزة في ذلك كله وكان القول في ذلك كله أتباع ما روى عن  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وترك الخروج عنه وعن شيء منه  
 واستعمال الرجال فيما بنوهم من ذلك التسييح لا التصفيق وإن لافرق  
 بين التسييح ابتداءً ومنه جواباً لا نقدر أن نالكلام الذي لا يتكلم به في الصلاة  
 هذا حكمه تقطعها إذا كان ابتداءً ويقطعها إذا كان جواباً ولما كان التسييح  
 لا تقطعها إذا كان ابتداءً لم يقطعها إذا كان جواباً •

## ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله يوم  
 غد يرخم اعلي من كنت مولاه فعلي مولاه •﴾  
 ﴿حدثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر العقدي ثنا يزيد بن كثير عن محمد  
 بن عمر بن علي عن أبيه عن علي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حضر الشجرة  
 بنخم فخرج آخذاً بيد علي فقال يا أيها الناس الستم تشهدون أن الله ربكم قالوا بلى  
 قال الستم تشهدون أن الله ورسوله أولى بكم من أنفسكم وإن الله ورسوله ولاكم  
 قالوا بلى قال من كنت مولاه فعلي مولاه أني قد تركت فيكم ما إن أخذتم لن  
 تضلوا بدي كتاب الله بأيديكم وأهل بيتي •﴾

﴿حدثنا أبو أمية ثنا سهيل بن عامر البجلي ثنا عيسى بن عبد الرحمن أخبرني

باب بيان مشكل ما روى من كنت مولاه فعلي مولاه •

ابو اسحاق السبيعي عن سمعت عليا ينشد الناس في الرحبة من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدیر خم الا قام فقام بضعة عشر رجلا فشهدوا انهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم غدیر خم يقول اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واحب من احبه وابغض من ابغضه واعن من اعانه وانصر من نصره واخذل من خذله \*

﴿وعن عبدالرحمن﴾ بن ابي ليلى قال سمعت عليا ينشديقول أشهد الله كل امر سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدیر خم الا قام فقام اثنا عشر بدويا فقالوا اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيد علي فرفعها فقال يا ايها الناس الست اولى بالؤمنين من انفسهم قالوا بلى يا رسول الله قال اللهم من كنت مولاه فهذا مولاه وذكر الحديث \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فدفع دافع هذا الحديث وزعم انه مستحيل وذكر ان عليا لم يكن مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في خروجه الى الحج من المدينة الذي مر في طريقه بغدير خم لان غدیر خم انما هو بالجحفة وذكر في ذلك ما قد حدثنا احمد بن حنبل قال ثنا جعفر بن محمد عن ابيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله فذكر حديثه في حجة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال فقدم على من اليمن بدين النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر بقية الحديث \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فهذا الحديث صحيح الاسناد لا طعن لاحد في رواه فيه ان ذلك القول كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لملي بغدير خم في رجوعه من حجة الى المدينة لاني خروجه لحجة من المدينة \*

﴿فقال﴾ هذا القائل فان هذا الحديث روى عن سعد بن ابي وقاص في هذه

القصة وان ذلك القول انما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
بغدير خم في خر وجه من المدينة الى الحج لا في رجوعه من الحج الى المدينة \*  
﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان الصحيح في ذلك ان الحكيم ما اخذها عن عائشة  
انته سعد وانما اخذه عن مصعب بن سعد كذلك رواه غير الايث في روايته  
المأمون عليها الضابط لها الحجة فيها وهو شعبة بن الحجاج \*

﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن شعيب قال ابا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر يعني  
غندر قال ثنا شعبة عن الحكيم عن مصعب بن سعد عن سعد قال خلف رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم على بن ابي طالب في غزوة تبوك فقال يا رسول الله  
تخلفني في النساء والشبان فقال اما رضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى  
غير انه لا نبي بعدي \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فبان محمد الله ونعمته انتفاء ما روى ايث في ذلك عن  
الحكيم وثبت ما روى شعبة فيه \*

﴿ فان قال قائل ﴾ فها معنى من كنت مولاه فعلي مولاه (فقيل له) المولى  
هنا هو المولى كما قال الله عز وجل والمؤمنون والؤمنات بعضهم اولياء بعض  
وقد بين ذلك فيما روينا من كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليا كان  
لبي كذلك وكذلك اصحابه بعضهم اولياء بعض والله عز وجل نسأله  
التوفيق \*

### ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله  
لما نثرت رضى الله عنهما لما اشار لهما الى القمر استيذى بالله من شر هذا فانها  
الغاسق اذا وقب \*

باب بيان مشكل ما روى في الاستبصار من شرح القم

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبدالا على قال ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني ابن ابي ذئب عن الحلث بن عبد الرحمن عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال هذا القمر يا عائشة استعبدني بالله من شر هذا هل تدريين ما هذا هذا الناسق اذا وقب \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ولا نعلم لهذا الحديث مخرجا غير مخرجه هذا ولا نعلم احدا ممن رواه عن ابن ابي ذئب فذكر في اسناده المنذر بن ابي المنذر ولا نعلم احدا حدث عنه غير ابن ابي ذئب \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به ان شاء الله تعالى اذ كان بعض الناس قد استمظمه قال اي شر للقمر وهو خلق الله تعالى مطيع له وذكروا قول الله عز وجل المران الله يسجد له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر الآية فاخبرنا بطيحين من خلقه ثم قال وكثير حق عليه المذاب \* اي المخالفين فيه من خلقه فاي شر للقمر وهو كما ذكرنا حتى يستمظمه \* فكان جوابنا له \* في ذلك بتوفيق الله عز وجل ان القمر خلق الله مطيع له كما ذكرنا انه لا شر له واعمال المراد في الحديث غير الذي توهم فيه وهو ان الله عز وجل جعل الليل والنهار آيتين وبين لنا ذلك بقوله عز وجل وجعلنا الليل والنهار آيتين فكانت آية الليل هي القمر وآية النهار هي الشمس وكان القمر للمحو الذي محاه اشده فيكون عند الظلمة التي ليست مع النهار وكان اهل المعاصي الذين لا يستطيعون اظهارها من انفسهم في النهار لما يخافون من اقامة عقوباتها عليهم يظهر ونها من انفسهم في الليل لما يامنون عليها فيه وكان الله عز وجل خلق وهم الشياطين يتشرون

في الليل ولا يتشرون في النهار كما قد روي عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: إذا جنح الليل فكفوا أصيائكم حتى يذهب ساعة من الليل ثم خلوا أصيائهم فان الشياطين تشتت حينئذ واغلقوا أبوابكم واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا ملقا واو كواقر بكم واذكروا اسم الله وخروا آيتم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليه بمود \*

﴿وعن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال غطوا الاناء واو كوا السقاء واغلقوا الباب واظمئوا المصباح فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء فان لم يجد احدكم الا ان يمرض على انائه عودا ويذكر اسم الله فليفعل فان الفويسقة تضرم على اهل البيت بيتهم \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان ما ذكرنا من بني آدم ومن الشياطين يكون في الليل في الظلمة التي تكون من المحو الذي في القمر ما لا يكون مثله في الضياء الذي في النهار فامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عائشة بالاستعاذة من شر القمر الذي هو سبب له اولاً يريد بذلك نفس القمر وكان ذلك منه صلى الله عليه وآله وسلم لم كقول الله عز وجل واسأل القرية التي كنا فيها والميراث التي اقبلنا فيها لا يريد بذلك القرية نفسها ولا الميراث نفسها وانما يريد به اهل القرية التي كنا فيها واهل الميراث ذلك قوله لما أشته في القمر استعذني بالله من شر هذا ليس يريد به القمر نفسه ولكن يريد به ما يكون في الظلمة التي القمر سببها للمحو الذي فيه من بني آدم ومن الشياطين الذين هم اعداء لما أشته ولمن سواها من بني آدم \*

﴿ومثل﴾ ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما

حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال ثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي قال ثنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن عطاء بن ابي مروان عن ابيه عن كعب قال اشهدوا الذي فلق البحر لموسى لسمعت صهيبا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا رأى قرية يريد نزولها قال اللهم رب السموات السبع وما اظللن ورب الرياح وما ذرين ورب الارضين السبع وما اقلن ورب الشياطين وما اضللن اسألك من خير هذه القرية ومن خير اهلها واعوذ بك من شرها وشر اهلها وشر ما فيها

قال ابو جعفر والقرية نفسها لا خير لها ولا شر لها وانما رأى الخير والشر فيها من غيرها فاضافها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم اليها لكونها فيها وهكذا كلام العرب فمثل ذلك ما اضاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى القمر مما ذكرته عائشة عنه هو من هذا المعنى والله سبحانه نسأله التوفيق وهو المستعان \*

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يهيه عن قتل الضفدع \*

حدثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني بن ابي ذئب عن سعيد بن بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان (١) قال ذكر طيب الدواء عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر الضفدع يكون

(١) في مجريد امد الغابة عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي ابن اخي طاحنة من مسلمة الفتح شهد اليرموك قال الحافظ الدمياطي قتل مع ابن الزبير بمكة رضى الله عنهم اجمعين ١٢ الحسن الزهني المصحح

باب بيان مشكل ما روى من يهيه عن قتل الضفدع

في الدواؤه فهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قتله \*  
 ﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث لنقف على ما فيه مما يحتاج الى مثله  
 فوجدنا فيه نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قتل الضفدع فكان  
 في ذلك ما قد دل على مخالفة بين حكمه وبين حكم السمك لا بأس بقتله ولما كان  
 الضفدع منهيًا عن قتله كان بخلافه وكان في ذلك ما قد دل على ان ما في البحرين  
 خلاف السمك في كراهة اكله بخلاف السمك في حل اكله \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ \* فان قال قائل \* انما نهى عن قتل الضفدع لانه يسبح \*  
 ﴿ قيل له ﴾ السمك ايضا يسبح قال الله عز وجل وان من شيء الا يسبح  
 بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم \* ولم يمنع ذلك من قتله واكله والانتفاع به  
 فدل ذلك على ان الضفدع انما نهى عن قتله بخلاف ذلك وهو لانه لا يوكل  
 وكل ما لا يوكل فانما قتله عبث والعبث في ذلك حرام (١) والله نسأله التوفيق \*

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في النجوى  
 من نهى من اباحه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة قال ثنا ابو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير الاسدي  
 الكوفي قال ثنا كثير بن زائدة قال ثنا ربيع (٢) بن عبد الرحمن بن ابي سعيد  
 الخدرى عن ابيه عن جده قال كنا تناوبر - ولله صلى الله عليه وآله وسلم

(١) زاد في المتصر بعد هذا - وقيل انما نهى عن قتله بصفة لا يجوز قتله  
 بها مما فيه تمذيبه لانه لا يوكل كما ذهب اليه مالك في اكل دواب البحر  
 كلها وفيه بعد ١٢ (٢) في التقريب ربيع بموحدة وبعملة مصفرا بن  
 عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدرى المديني يقال اسمه سعيد وربيح لقب مقبول من

باب بيان مشكل ما روى في النجوى من نهى من اباحه

يكون له بعض الحاجة او برسنا لبعض الامر فكثر المحتسبون من اصحاب  
 النوب ففرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن نتذاكر الله جل  
 قل ما هذه النجوى الم انهم عن النجوى قال فقلنا يا رسول الله كنا في ذكر  
 المسيح فرقامنه فقال غير ذلك اخوف عليكم شرك خفي ان يمس الرجل  
 لمكان الرجل \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث اخبار رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم اصحابه عن النجوى بما اخبرهم به من تقدم نبيه ايام عنه وليس ذلك  
 عندنا والله اعلم على كل النجوى ولكنه على النجوى ما قد نهي عنه كما قال الله  
 عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا ناجيتم فلا تنسوا الواثم والمدوان وممصية  
 الرسول وتناجوا بالبر والتقوى الآية فكانت النجوى المنهى عنه في هذه الآية  
 والله اعلم ﴿ ثم وجدنا ﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قد روى عن  
 نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا كان ثلاثة فلا يتناج  
 اثنان دون واحد وفي رواية اخرى عنه انه قال لا يتسارانان دون الثالث \*  
 ﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان فيما روينا للنهي للثلاثة عن تناجى اثنين منهم دون  
 الثالث فاحتمل ان يكون ذلك نهياعنه لما فيه من سوء الادب من المتناجين  
 دون صاحبها \*

﴿ فوجدنا ﴾ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما قد حدثنا  
 محمد بن علي بن داود قال لنا القواريري قال ثنا يحيى بن سعيد عن الاعمش  
 عن ابي صالح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا كنتم  
 ثلاثة فلا يتناج اثنان دون صاحبها قلت يا رسول الله فان كنا اربعة قال  
 فلا يضر اولايضير \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في ذلك ما قد دل على ان الاربعة في ذلك بخلاف الثلاثة لان الاثنين اذا تناجيا دون الواحد نقصاه من حفظه منها واذا كانوا اربعة فتناجى اثنان منهم كان الاثنان الباقيان قادران على ان يتناجيا فيكون في ذلك كصباحهما وما روى عن عبدالله بن مسعود نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان ثلاثة في سفر ان يتناجى اثنان دون واحد حتى يختلط بالناس من اجل انه يحزبه •

﴿قال ابو جعفر﴾ فاخبر ان ذلك انما اراد به التساجاة في السفر الذي يخاف الثالث فيه على نفسه من تلك وقد دل على ان النهي عن هذا المعنى المذكور في هذا الكتاب في هذا البلب انما هو في المكان الذي لا يثبت فيه وفي ذلك ما وافق حديث ربيع بن عبدالرحمن الذي قد روينا عنه مما فيه ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في فيه عمانى عنه فيه اذا كانوا في سفر والله نساؤه التوفيق •

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان خطه بالذين اغاروا على لقاحه وارندوا عن الاسلام هل كان ذلك عقوبة منه لهم لمحاربتهم بما يكون عقوبة للعاربيين كذلك مرتدين كانوا او غير مرتدين او لا وندادهم مع افعالهم التي فعلوها •

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان بن صالح قال ثنا احمد بن متويه قال ثنا علي بن الحسين بن واقد عن ابيه عن زيد النخوي عن عكرمة عن ابن عباس انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا الى قوله غفور رحيم • نزلت هذه الآية في المشركين فنزلت من قبل ان

باب بيان مشكل ما روى فيما كان خطه بالذين اغاروا على لقاحه وارندوا عن الاسلام

تقدر عليه لم يكن عليه سبيل وليست تحرر هذه الآية الرجل المسلم من  
الحدان قتل او افسد في الارض او حارب الله ورسوله ثم لحق بالانفجار ثم  
تاب قبل ان يقدر عليه لم ينع ذلك عن اقامة الحد الذي اصابه \*

﴿وحدثنا﴾ احمد بن شعيب قال اخبرني محمد بن وهب بن ابي كريمة قال ثنا  
محمد بن سلمة قال حدثني ابو عبد الرحمن قال حدثني زيد بن ابي ايسة  
عن طلحة بن مصرف عن يحيى بن سعيد عن انس بن مالك قال قدم  
اعراب من عربة الى نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم فاسلموا فاجتروا  
المدينة حتى اصفرت الواهم وعظمت بطونهم فبث بهم نبي الله صلى الله  
عليه وآله وسلم الى اللقاح فامرهم ان يشربوا من البانها و ابو الهاتى صحوا  
فقتلوا رعاياها واستاقوا الابل فبث نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم في  
طلبهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم \* قال امير المؤمنين  
عبد الملك لانس وهو يحدث بهذا الحديث بكفر او بذب قال بكفر \*

﴿قال ابو جعفر﴾ في الحديث الاول من هذين الحديثين ان الحكم المذكور فيه  
في المشركين اذا فعلوا هذه الافعال لا فيمن سواهم ممن هو متمسك بالاسلام  
وفي الحديث الثاني منها ما قد دل على ان العقوبة في ذلك كانت عند انس بن  
مالك بكفر اذ كانت تلك الافعال مع الردة لامع الاسلام \*

﴿فلما﴾ اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف طلبنا الوجه فيه فوجدنا الله  
عز وجل قد قال في كتابه انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسمون  
في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من  
خلاف او ينفوا من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا فكان ما ذكر الله في  
هذه الآية قد ذكر فيه ان العقوبات المذكورات فيها جزاء لمن اصاب تلك

الاشياء التي تلك العقوبات لمسا وقد تكون تلك الاشياء ممن يستحل  
الاسلام ومن سوام وكانت المحاربة هي العداوة لله عز وجل بالافعال التي  
لا يرضاهم

﴿كما قد حدثنا﴾ نصر بن مرزوق قال ثنا سعيد بن ابي مرجم قال ثنا نافع بن يزيد  
قال حدثني عياش بن عباس وهو القتيابي عن عيسى بن عبد الرحمن عن زيد بن  
اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب خرج الى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم فاذا هو بمعاذ بن جبل يبكي عند قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال  
ما يبكيك يا معاذ قال يبكي شي سمعت من صاحب هذا القبر قال وما هو قال  
سمعت يقول ان يسيرا من الرياء شرك ومن عادي اولياء الله فقد بارز الله تعالى  
بالمحاربة ان الله يحب الابرار الا صفاة الاتقياء الذين اذا غابوا لم يفتقدوا  
وان حضر والم يعرفوا قلوبهم مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة  
﴿وكما حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي قال ثنا عبد الله بن وهب عن الليث  
ابن سعد عن عباس بن عياش عن زيد بن اسلم عن ابيه ثم ذكر مثله ولم يذكر في  
اسناده عيسى بن عبد الرحمن \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فوجب بذلك استعمال ما في هذه الآية على من يكون منه  
هذه المحاربة والسعي المذكور فيها الى يوم القيامة من اهل الملة الباقيين على  
الاسلام ومن اهل الملة الخارجين عن الاسلام الى غيره ومن اهل الذمة الباقيين  
على ذمتهم ومن اهل الذمة الخارجين عن ذمتهم نقض الهد الذي كان عليهم  
فيها كما قد دخل اهل هذه الفرق جميعا في الآية التي بمدها وهي قوله تعالى  
والسارق والسارقة فاقطمو ايديهما جزاء بما كسبا وقد روى عن  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك حديث يوجب ما قلنا وهو

﴿ما قد حدثنا﴾ محمد بن سليمان قال ثنا محمد بن سنان الموقى (١) قال ثنا ابراهيم طهمان عن عبد العزيز بن ربيع عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحل قتل امرئ مسلم يشهدان لا اله الا الله الا باحدى ثلاث زنا بعد احصان ورجل قتل فقتل به ورجل خرج محاربا لله فيقتل او يصلب او ينقى من الارض \*

﴿فقال قائل﴾ فقد خولف محمد بن سنان في هذا الحديث عن ابراهيم بن طهمان فروى عنه \*

﴿كما قد حدثنا﴾ احمد بن شعيب قال اخبرنا العباس بن محمد قال ابو جعفر يعني الدورى قال ثنا ابو عامر المقدى عن ابراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن ربيع عن عبيد بن عمير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث خصال زان محصن يرحم او رجل قتل متعمدا فيقتل او رجل يخرج من الاسلام فيحارب الله ورسوله فيقتل او يصلب او ينقى من الارض \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث خصال يثبت الاسلام لاهلها ثم ذكر هذه الحوادث منهم دليل على انه اراد من اهل الاسلام نصيب اذا فعل هذه الافعال فكان قوله يخرج عن الاسلام مما قد يحتمل ان يكون اراد به يخرج عن جملة اهل الاسلام الى الخروج عليهم بسيفه فيكون ذلك موافقا لما روى محمد بن

(١) في التقريب محمد بن سنان الباهلى ابو بكر البصرى الموقى بفتح المهملة والواو بعدها اقف ثمة ثبت من كبار الماشرقات سنة ثلاث وعشرين (بعد المائتين) -

سنان هذا الحديث عن ابراهيم بن طهمان عليه ولو لا ذلك لما كان لذكر الاسلام في الاول معنى اذ لو كانت هذه الافعال من غير اهل الاسلام لاستحقوا هذه العقوبة في قول اهل العلم جميعا ولكن ذكر الاسلام يوجب ان تكون هذه الافعال الثلاث من اهل الاسلام خارجين عن اخلاق اهل تلك الافعال المذمومة نموذجاً لله منها

(فقال قائل) قد احتجبت بحديث ابن طهمان هذا وفيه تخيير الامام في هذه الاشياء ايماراً ان يقيمه على اهل الحاربة فله وان لا تقول هذا وقد قال بالتخير قبلك في هذه العقوبة غير واحد من اهل العلم ومنقول انها على المراتب وان عقوبة اهل كل مرتبة منها غير عقوبة من سواهم منها وقد قال بالتخير قبلك غير واحد من اهل العلم منهم سفينان عن عاصم عن الحسن في قوله عز وجل (او) قال الامام يتخير ان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع (حدثنا) احمد مسنداً عن الحسن وجوير عن الضحاك والحجاج عن عطاء وليث عن عطاء ومجاهد ايمهم كانوا يقولون الامام يتخير في ذلك اي ذلك شاء فعمل \*

(وما قد حدثنا) احمد بن داود قال ثنا محمد بن عوف عن حماد بن عمران عن ابي مخلد \*

(وما قد حدثنا) احمد قال ثنا محمد بن حماد عن قتادة قال الامام غير \*

(وما قد حدثنا) يحيى بن عثمان قال ثنا محمد بن اسد قال ثنا ضمرة عن سفينان عن يونس عن الحسن وابن جريج عن عطاء انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال الامام يتخير ان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع وان شاء نفي \*

﴿وما قد حدثنا﴾ محمد بن عبد الله بن عبد الجبار الرادي عن العوام عن  
سيد قال اذا اخذ الامام المحارب حكم فيه بما شاءه وعن ابي محمد مثله قال فانه  
الآثار كلها عن هؤلاء التابيين فيها تخيير الامام وقد كان مالك بن انس يذهب  
الى هذا فالى قول من خالف ذلك (قيل له) الى قول عبد الله بن عباس \*

﴿كما قد حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان الرقي قال ابنا ابو مامويه الضريبر عن  
حجاج بن ارطاة عن عطية العوفي عن ابن عباس قال اذا خرج الرجل محاربا  
فاخذ السبيل واخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف وان هو اخذ  
المال وقتل قطعت يده ورجله من خلاف ثم صلب وان هو قتل ولم ياخذ المال  
قتل وان هو اخذ السبيل ولم ياخذ المال نفي \*

﴿قال ابو جعفر﴾ والى هذا القول كان ابو يوسف ومحمد بن الحسن يذهبان  
واما الامام ابو حنيفة رضى الله عنه فكان يقول اذا اخذ المال وقتل كان  
الامام مخيرا ان شاء قطع يده ورجله من خلاف ثم قلبه وان شاء قتله  
ولم يقطع يده ورجله من خلاف ﴿هكذا حدثنا﴾ محمد بن العباس عن علي  
ابن معبد عن محمد بن الحسن \*

﴿واما﴾ ما حكيت به عن مالك فقد غلطت فيه لان مالك كان يستعمل التخيير  
كما ذكرت ما لم يقتل او يطل مكنه في المحاربة فاذا كان ذلك كان حكمه ان يقتله  
فقد عاد قوله بذلك الى طائفة من قول الاخرين ممن يجعل الآية على المراتب  
الاعلى التخيير \*

﴿فقال هذا القائل﴾ فلم لم يجعل للامام ان يقتل بالمحاربة فاذا لم يصب اهله  
القتل بظهور الآية \*

﴿قلنا﴾ لما سدروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يدفع ذلك \*

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن سرزوق قال ثنا محمد بن الفضل ابو النعمان عارم ووكاقد حد ثنا يزيد بن سنان قال انا حبان بن هلال (١) قال انا حماد ابن زيد قال انا يحيى بن سعيد عن ابي امامة بن سهل قال كنت مع عثمان في الدار وهو محصور فدخل يوما لحاجة ثم خرج فقال لم يقتلوني فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد ايمانه او زني بعد احصائه او قتل نفسا بغير نفس فوالله ما زنت في جاهلية ولا اسلام ولا تمنيت ان لي بدني بدلا من هذا اني الله فبم يقتلونني \*

﴿ حدثنا ﴾ ابو امامة (٢) بن سهل وعبد الله بن عامر بن ربيعة قال انا كناعع عثمان وهو محصور فدخل يوما ثم خرج متغير اللون فقال انهم ليتوا صدوني بالقتل ولم يقتلوني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد اسلامه او زني بعد احصائه او قتل نفسا بغير نفس فوالله ما زنت في جاهلية ولا اسلام ولا تمنيت ان لي بدني بدلا من هذا اني الله ولا قتلت نفسا فبم يقتلونني \*

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ بكر بن قتيبة قال ثنا ابو عامر المقدي قال ثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ولذي لا اله الا هو لا يحل دم احد يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله الا باحدى ثلاث التارك للاسلام المفارق للجماعة والبيب الزاني

(١) في التقريب في ذكر من اسمه حبان بالفتح ثم موحدة (حبان) بن هلال ابو حبيب البصري ثقة ثبت من الثمالة اسمعيات سنة ست عشرة وما سئبت رحمه الله تعالى ١٢ (٢) ليل السند من المصنف الى ابي امامة ساقط او هذه الرواية ايضا باسناد السابق عن يحيى بن سعيد والله اعلم ١٢ الحسن النعماني

والنفس بالنفس \* وروى عن عائشة مثله قال دخل عمار بن ياسر البصرة فقالت  
وامانت يا عمار فقد علمت ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر نحوه  
فكان فيماروننا نبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حل دم من يشهدان  
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الا بواحدة من الثلاث المذكورات في هذا  
الحديث ثبت بذلك انه لا يحل دم من خرج من المسلمين الى البدو حتى  
يكون مستحقا بذلك القتل \* وفيما ذكرنا موافقة ماروناه عن ابن عباس  
رضي الله عنه ما والله سبحانه نسأله التوفيق \*

## ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كيفية  
عقوبات اهل القحاح \*

﴿حدثنا﴾ ابو امية محمد بن ابراهيم قال سئيت بن عتبة بن سفيان عن  
ابن قلابه عن انس انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله \* قال هم قوم من عكل  
قطع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم \*

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى قال انما عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن  
الحارث عن ابن ابي هلال عن ابن ابي الزناد عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر  
او عمرو والشك من يونس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعني بحديث  
المرينين \* قال وفيهم نزلت آية المحاربة (اخبرنا) يونس قال انما بشر بن بكر عن  
الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو قلابه الجرهمي قال حدثني  
انس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ناس من عكل  
واجتروا المدينة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان ياتوا بل  
الصدقة فيشربوا من البانها واولها فافوا وقتلوا رعاها واستاقوا الابل فبثت

﴿باب بيان مشكل ماروي في كيفية عقوبات اهل القحاح﴾

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في طلبهم فاني بهم فقطع ايديهم وارجلهم  
ثم لم يحسبهم •

﴿ وحدثنا ﴾ يونس قال ثنا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب  
عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال قدم ثمانية رهط من عكل فاسترخوا  
بالمدينة فبشتمهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى ذودله فشربو امن  
البانها وابوالها فلما صحوا ارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي واستاقوا الابل  
فبشتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في آثارهم فبشتمهم فقطع ايديهم  
وارجلهم وسمل اعينهم وتركوا حتى ماتوا •

﴿ وحدثنا ﴾ بكار بن قتيبة قال ثنا عبد الله بن بكر الههقي قال ثنا حميد  
الطويل عن انس بن مالك قال قدم ناس من عريثة على رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم المدينة فاجتروها فقال لو خرجتم الى ذودلنا فشربتم البانها  
فذكر مثله •

﴿ وحدثنا ﴾ عبد الله بن محمد بن خنيس البهرمي قال ثنا عبد الله بن سلمة  
ابن قنبل قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت وقتادة وحميد عن انس ان النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم قال اشربوا من البانها وابوالها •

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وانما ذكرنا هذين الحديثين وان لم يكن فيهما ذكر العقوبة  
ما كانت لمعنى احتجاجنا الى ذكرهما من اجله سنأتي به في الباب الذي يتلو  
هذا الباب •

﴿ وحدثنا ﴾ محمد بن احمد بن جعفر الذهلي الكوفي قال ثنا محمد بن الصباح  
قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم قال انا الحجاج بن ابي عثمان قال حدثني  
ابو رجاء مولى ابي قلابة قال ابا انس ان نضرا من عكل ثمانية قدموا اعلى

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فبايموه على الاسلام فاستوخوا  
الارض وسقمت اجسادهم فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم فقال الا تخرجون مع راعينا في ابله تصيرون من ابوالها والباها  
فقلوا فصحرا فقتلوا الراعي وطرخوا النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم فارسل في آثارهم فاذا ركوا فجي بهم فقطعت ايديهم وارجلهم  
وسملت اعينهم ثم نبذهم في الشمس حتى ماوا \*

﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود قال ثنا عمرو بن عوف الواسطي قال  
انا هشيم بن حميد الطويل وعبدالمزيب بن صهيب عن انس بن مالك ان ناسا  
من عريثة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة فاجتووها  
فقال لهم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربوا من الباهوا والها فقلوا  
فصحوا ثم مالوا على الرعاة فقتلوه ثم ذكر بقية الحديث \*

﴿وحدثنا﴾ فهد بن سليمان قال ثنا ابو غسان قان ثنا زهير بن معاوية  
قال ثنا سماك بن حرب عن معاوية بن قرة عن انس بن مالك قال اتى  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيا من احياء العرب فاساموا وبايموه  
فوقع الموم وهو البرسام فقالوا يا رسول الله هذا الوجع قد وقع فلواذنت  
لنا نخرجنا الى الابل فظننا فيها قال نعم اخرجوا فكونوا فيها اخرجوا فقتلوا  
احد الراعين وذهبوا بالابل قال وجاء الاخر الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
وقد جرح فقال قد قتلوا صاحبي وذهبوا بالابل وعنده شباب من الانصار  
قريب من عشرين فارسل اليهم وبعث فيهم فانما قطع آثارهم فاتي بهم فقطع  
ايديهم وارجلهم وسملت اعينهم \*

﴿وقال وحدثنا﴾ يحيى بن عثمان قال ثنا سعيد بن سيف بن موسى قال ثنا مرة

ابن ربيعة بن ابي شوذب عن الحسن قال دعا الحجاج بن يوسف انس بن مالك فقال له ما اعظم عقوبة عاقب بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخذته بالدين قطع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم ولم يحسمهم والقام بالحرة ظم يطعمهم ولم يسهتهم حتى ماتوا \* ﴿قال ابو جعفر﴾ فكان ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من القمل المذكور في الاية التي انزلت فيهم ما قد تقدمت تلاوتها في هذا الباب \*

﴿واستدل﴾ بعض الناس بذلك لما كان ابو حنيفة يقوله في المحارمين اذا اخذوا الاموال وقتلوا الامام فيهم بالخيار ان شاء قطع ايديهم وارجلهم من خلاف كما يفعل ذلك بهم لو اخذوا المال ولم يقتلوا وان شاء قتلهم عقوبة للقمل الذي كان منهم وقد خالفه في ذلك ابو يوسف فقال لا سبيل له الى قطع ايديهم وارجلهم انما سبيله عليهم قتلهم لا ما سوى ذلك وكان هذا القول اولي مما قاله ابو حنيفة في هذا المعنى لان الذي الى الامام في الحدود اقامتها وليس اليه تركها ولما كان له عنده في هذا المعنى ترك قطع الايدي والارجل اكتفى بالقتل الواجب عليه اقامته فيهم \*

﴿وعقلنا﴾ بذلك ان ماله تركه ليس في الحدود وان ما عليه اقامته منها ليس له مجاوزة الى غيره وكان من حجتنا لمن احتج لابي حنيفة بما ذكرنا على مخالفته ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان منه ما كان في اولئك القوم الذين كان منه فيهم ما كان قبل نبي الله تعالى اياه عن ائمة لمن حل له قتله فكان حينئذ ان يفعل بمن حل له قطع الايدي والارجل وترك حسمها ومنع اهلها من الطعام والشراب حتى يموتوا بذلك قبل ذلك بهؤلاء قتلا منهم لم به لانه

حد كان عليهم في ايديهم وارجاهم الا ترى انه صلى الله عليه وآله وسلم قد سئل اعينهم ارادة منه به قنارهم لا ما سوى ذلك من حد عليهم فيما دون انفسهم يكون عليهم في اعضائهم ثم منع مثل ذلك بنبيه صلى الله عليه وآله وسلم عن المثلة \*  
 ﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود قال ثنا عمرو بن علقمة قال اخبرنا هشيم عن منصور عن الحسن بن عمران بن حصين قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطبنا في امرنا بالصدقة وينهانا عن المثلة \*

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابن ابي داود قال ثنا عمرو بن عوف ثنا هشيم عن حميد عن الحسن بن الحسن بن احمد بن جندب قال قل ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطبة الا امرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة \*

﴿ وكما حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة قال ثنا ججاج بن منهال قال ثنا يزيد بن ابراهيم قال ثنا الحسن بن الحسن بن احمد بن جندب قال قل ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قام فينا يخطب الا امرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ذلك نسخا للمثلة وعاد القتل الواجب بمثل ما كان في اولئك القوم مباحا استتماله بالآية التي انزلت فيهم منسوخا منه المثلة المستعملة التي كانت في ذلك \*

﴿ وقد روى ﴾ بعض الناس حديثا فيه من كلام انس حرف زائد على جميع ما في هذه الاحاديث التي رويناها في هذا الباب وهو ما (قد حدثنا) احمد بن شعيب قال انا الفضل بن شهاب قال ثنا يحيى بن غيلان ثقة مأمون قال ثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس قال انما حمل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعين اولئك لانهم سملوا اعين الرعاة \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان في هذا الحديث من قول انس ما قد ذكرناه فيه عنه

وهذا الحديث منكر عندنا لان فيما تقدمت روايته في هذا الباب ان  
 احدهما عبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي كان في تلك الابل لما جاء  
 قال قد قتلوا صاحبي وفي ذلك ما ينبغي ان يكون كان مسمول العين ولا اختلاف  
 بين اهل العلم فيما يعم على من كان منه مثل الذي كان من اولئك القوم انه  
 حذ الله عز وجل للمحاربة التي كانت منهم للذين حوربوا وان الذين حوربوا  
 بها وعنى اولياؤهم عما كان انى الى اصحابهم ان عفوهم باطل

﴿وفي ذلك﴾ ما يدل ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما فعل في اولئك القوم  
 ما كان فعل قصاصا لما فعلوا وانه انما كان فعله بهم لما اوجبه عليهم لا لما سواه  
 ولا اختلاف بين اهل العلم علمناه في المحاربين لو قطعوا الاذان والايدي  
 والارجل جميعا حتى لم يبقوا من حاربوا اذنا ولا يدا ولا رجلا لانه لا يفعل بهم  
 مثل ذلك وانه يقتصر بهم على ما في الآية التي ازلها الله عز وجل في المحاربة  
 التي قد تقدمت تلاوتها في هذا الباب وفيما ذكرنا في ذلك قول على مثل هذا  
 الحديث الذي رويناؤه والله نسأله التوفيق

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما زوي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاقح  
 التي كان من عقوبته لا خذنها ما كان هل كانت من ابل الصدقة او كانت  
 لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى قال ان عبد الله بن وهب قال اخبرني معاوية بن  
 صالح (رح) وحدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال ثنا حجاج بن رشد بن قال  
 حدثني معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب في الذين سرقوا  
 اقماع النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قدموا على رسول الله صلى الله عليه وآله

ما كان خذها كما كان  
 ما كان من عقوبته لا  
 ما كان في الاقح التي  
 ما كان مشكل  
 ما كان

وسلم فاخرجهم في لقاحه فقتلوا راعيها واستاقوها الى ارض الشرك فقال  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم عطش من عطش آل محمد في هذه الليلة  
ثم بيت في طلبهم فاخذ وافقطع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايديهم  
وارجلهم وسمل اعينهم \*

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث ما قد دل على ان اللقاح المفعول فيها  
ذلك قبل كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا من الصدقة لان  
الصدقة كانت حراما على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى سائر بني  
هاشم وعلى آل الذين دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يعطش من  
عطشهم ففي ذلك ما قد دل ان الابل كانت له لا من الصدقة \*

﴿فان قال قائل﴾ افيجوز للائمة بعده ان تقيموا المقوبات في مثل هذا على  
من فعلها في اموالهم كما تقيمونها على من فعلها في غير اموالهم \*

﴿فكان جوابه﴾ في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه ان رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم في مثل هذا المعنى خلاف الائمة بعده وان له ان  
يقيم مثل هذا على من فعله في ماله كما يقيم على مثل من فعله في مال من سواه  
لان ما كان يفعله صلى الله عليه وآله وسلم فبامر الله عز وجل كان يفعله فالحاكم  
به على من يفعله بامر الله عز وجل والقائم بامر الله عز وجل عليه الصلوة والسلام  
ان يفعل ذلك بالينات و الاقرار جميعا واما من سواه من الائمة بعده  
فبخلاف ذلك في الينات وليس لهم ان يتبعوا سببه لاقامة عقوبة  
عليه من فعل في اموالهم ما يوجب تلك العقوبة لانه لا يصلح لهم ان يحكموا  
بتلك الاموال لانه هم على من هي في يده ممن يدعيها لنفسه وهو لهم ان  
يحكموا في ذلك بالاقرار على منتهى ذلك في اموالهم ممن هو مقرر

بما تهتكه من ذلك بوجوب العقوبة عليه فيه وعلمكم لتلك الامول ادونه \*  
 ﴿ومثل﴾ ذلك ما كان من امر ابي بكر الصديق رضى الله عنه في الاطلس  
 الذى كان منه في بيت اسما زوجته ما كان \*  
 ﴿كما قد حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني  
 يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير اخبره ان عائشة زوج  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخبرته ان رجلا موليا لاطلس من اهل  
 مكة كان يخدم ابا بكر في خلافة فلطف به حتى يمث ابو بكر مصداقاً منه (١)  
 واوصاه به فلبث قريبا من شهر ثم جاء فوضع يده قد قطعه المصدق وقال ويلك  
 مالك قال يا ابا بكر وجدني تحت فريضة فقطع فيها يدي فقال قاتل الله  
 يد الذي قطع يدك في فريضة خنتمها والله اني لاراه يحون اكثر من ثلاثين  
 فريضة والذي نفسي بيده لئن كنت صادقا لا يقبلك منه فلبث عند  
 ابي بكر بمنزلة التي كان بها يقوم فيصلي بالليل فيتمار ابو بكر من فراشه  
 فاذا سمع قراءته فاضت عيناه وقال قاتل الله الذي قطع هذا قال فينتعنا نحن  
 على ذلك طرقت اسماء بنت عميس وسرق بيها فلما صلى ابو بكر صلاة  
 الهجرة قام في الناس فقال ان الحي قد ظرقوا الليلة فسر قوا فانفضوا الاتقاء  
 متاعهم قالت فاستاذن علينا ذلك الاقطع وانا جالسة في حجال فقال يا ابا بكر  
 سرقتم الليلة قال نعم قال فرفع يده الصحيحة ويده الجذماء وقال اللهم عين علي  
 سارق ابي بكر قالت فوالله فما ارتفع النهار حتى اخذت السرقة من بيته فاني  
 به ابو بكر فقال ومحك والله ما انت بالله بما اذهبوا به فاقطعوه \*  
 ﴿قال ابو جعفر﴾ فقال قائل في هذا الحديث قطع ابي بكر اياه لا باقرار كان  
 منه في السرقة وذلك دليل ان ذلك كان منه بيينة سمع عليه وهذا خلاف

(١) كذا في الاصل والظاهر ان يكون هكذا - حتى يمث ابو بكر رجلا مصداقا

ما ذهبت اليه انت \*

﴿فكان جوابه﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي في الحديث من دخول الشيء المسروق في منزله دليل على انه كان اقرع ذلك بسرقة اياه وان لم ينقل ذلك اليه من روى الحديث وقد وجدنا ذلك منصوصا مذكورا في حديث ليس بدون ذلك الحديث وهو (ما قد حدثنا) يونس قال انا ابن وهب ان مالكا اخبره عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه ان رجلا من اهل اليمن اقطع اليد والرجل فقدم فنزل على ابي بكر الصديق فشكا اليه ان عامل اليمن ظلمه فكان يصلي من الليل فيقول ابو بكر ماليك بليل سارق ثم انهم افتقدوا حليلا اسماء بنت عميس امرأة ابي بكر فجعل الرجل يطوف معهم ويقول اللهم عليك بمن بيت اهل هذا البيت الصالح فوجدوا الحلبي عند صائغ رعم ان الاقطع جاء به فاعترف الاقطع او شهدوا عليه فامر به ابو بكر فقطعت يده اليسرى وقال ابو بكر والله لدعاؤه على نفسه اشد عندي من سرقةه \*

﴿قول هذا القائل﴾ وفي هذا الحديث الشك فيما كان قطع به من اعتراف او شهادة عليه \*

﴿فكان جوابه﴾ ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك الشك انما كان من بعض رواة الحديث وليس فيه تحقيق ان ذلك الشك بينة شهدت عليه فوجب بذلك طلب الحقيقة في ذلك ما هي \*

﴿فوجدنا﴾ ابن ابي مريم قد حدثنا قال حدثنا الفريابي قال ثنا سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن القاسم ان رجلا نزل بابي بكر مقطوع اليد والرجل فقال من قطعك قال امير اليمن فقال ابو بكر لئن قدرت عليه  
(١) فجعل يصلي بالليل فقال ابو بكر ماليك بليل سارق ففتقدوا

لا ساء حليا فجعل يدعو على من اخذوه وقال اهل بيت صالحون قال فوجدوه  
عند صائغ فاشارة اليه فاراد ابو بكر ان يقطع رجله فابوا عليه وقالوا قد علمت ان  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سن اليد بمد الرجل فتقطع يده فقال ابو بكر  
الفرته بالله اشد علي من مرقتة \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فمقلنا بذلك ان الحقيقة كانت في الحجية التي اقيمها على  
ذلك السارق ما اقيم عليه هي اقراره لا بيته شهدت عليه بذلك ووقفنا بذلك  
على ان الشك الذي كان في الحديث الاول كان من دون عبدالرحمن بن القاسم  
وانه كان من مالك وان الذي كان من الثوري في ذلك حفظ الحقيقة فيه فكان  
اولى من غيره وفيما ذكرنا من ذلك ما قد يوجب ان للامام سوى النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم اقامة العقوبات على متهمي الحرمات من مال المقرين بذلك كما  
يقبها على متهميها من مال غيره \*

﴿فقال له هذا القائل﴾ ففي هذا الحديث ان الخلى السرور وفيه لا ساء  
للابن بكر فليس في ذلك ما يرفع ان يكون لابن بكر في ذلك اقامة العقوبة  
بالبينة الشاهدة عنده على استحقاق ذلك \*

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك الشيء  
وان كان ما يكون لابن بكر فقد كان لزوجته وليس للرجل ان يشهد في مال  
زوجته لها كما لا يشهد في مال نفسه به لنفسه (والدليل) على ذلك قول عمر  
لعبدالله بن عمر والحضرمي (١) لما جاء بسلامه فقال ان هذا سرق شيئا ذكره

(١) عبدالله بن عمر والحضرمي قال في التقرير انه ولد على عهد النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم وروى عن عمر من النائية وفيها مش الخلاصة ذكر فيه ان  
ايام مصب الزهرى قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن زيد ان

لا مرأتى فقال عمر لا قطع عليه فلا يكسر قمتاعكم \*  
 ﴿ حد ثنا ﴾ يونس قال حدثنا سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد  
 عن عبد الله بن عمرو الحضرمي \* فاخبر عمران انه سارق مال زوجته ممن  
 لا يقطع لانه لو سرق ذلك من ماله اذا كان مملوكا لا قطع عليه فيه فكذا  
 اذا سرقه من مال زوجته \* في ذلك ما قد دل ان ماليس للامام ان يفعله بمتتهك  
 الحرمات في ماله ايس له فعل مثله بمتتهك الحرمات في مال زوجته والله  
 نسأله بالتوفيق \*

باب

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله  
 امرت بقربة تاكل القرى \*

﴿ حد ثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى قال انا عبد الله بن وهب ان مالك بن انس  
 حدثه عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا الحباب سعيد بن يسار (١) يقول سمعت  
 اباه ريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرت بقربة تاكل  
 القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما تنفي الكبر خبث الحديد \*  
 ﴿ وحد ثنا ﴾ احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال ثنا عمي عبد الله بن وهب قال

تمة حاشية صفحة (٣٢١) عبد الله بن عمرو والحضري جاء بفلام له الى عمر فقال  
 له اقطع يده فانه سرق امرأة لامرأتى ثمنها ستون درهما فقال له عمر ارسله  
 لا قطع عليه خادمكم سرق متاعكم الخ ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفر عنه  
 (١) في التقریب سعيد بن يسار ابو الحباب بضم المهملة وموحدين المدني اختلف  
 في ولائه ثقة متقن من الثالثة (الطبقة الوسطى من التابعين) مات سنة سبع  
 عشرة ومائة وقيل قبلها استقرحه الله تعالى ١٢ الحسن الزهري احسن الله اليه

باب بيان مشكل ماروي من قوله امرت بقربة تاكل القرى

أخبرني عمرو بن الحارث ومالك بن انس أن يحيى بن سعيد الأنصاري حدثهما  
 أن أبا الخطاب سعيد بن يسار حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول إن رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم قال أمرت بقرية تأكل القرى بقوله ما تأكل القرى هي  
 المدينة نفي خبثها كما ينفي الكبر الخبث \* إلا أن مالكاً قال قال أبو هريرة  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \*

﴿قال أبو جعفر﴾ فتأملنا هذا الحديث فوجدنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 أمرت بقرية على معنى أمرت بالمهاجرة إلى قرية ووجدنا قوله تأكل القرى  
 بمعنى تأكل أهل القرى كما قال الله عز وجل وضرب الله مثلا قرية كانت  
 آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغداً من كل مكان فكفرت بأنعم الله  
 فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون \* بمعنى ضرب الله مثلا قرية  
 كان أهلها آمنين مطمئنين فكانت ذكر القرية في ذكراية عن أهلها وأهلها  
 المرادون بما ذكر في الأمل \*

(والدليل) على ذلك (قوله) عز وجل بما كانوا يصنعون والقرية لا صنع  
 له (وقوله تعالى) فكفرت بأنعم الله \* والقرية لا كفر لها (وقوله تعالى)  
 فأذاقها الله لباس الجوع والخوف \* والقرية لا مذاق شيئا من ذلك (وقوله  
 عز وجل) وأسئل القرية التي كنا فيها والمير التي أقبنا فيها بمعنى وأسئل أهل  
 القرية التي كنا فيها وأسئل أهل المير التي أقبنا فيها (وقوله) صلى الله عليه وآله  
 وسلم تأكل القرى بمعنى قوله يفتح القرى أي يفتح أهلها القرى \*

﴿ووجدنا﴾ قوله صلى الله عليه وآله وسلم تأكل بمعنى قوله قد  
 كقول الله عز وجل إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ليس يعني بذلك  
 آكلهم ادون محتجهم عن اليتامى لا بالأكل \* وكقول الله عز وجل ولا تأكلوا

أرأفوا وبادرا أن يكبروا، معنى تغلبوا عليها اشفاقا على أنفسهم وبادرا أن يكبروا فقيموا الحجة عليكم بها فيزعوها منكم لا تقسمم فكان الأكل فيما ذكرنا يراد به الغلبة على الشيء لأن كل آكل لشيء غاب عليه فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم ناكل القرى يعني أهلها هو معنى يقدر على أهل القرى بافتتاح أهلها تلك القرى وغلبتهم عليها وعلى أهلها وقد كان ذلك منهم رضوان الله عليهم حتى أظهر الله تعالى دينه صلى الله عليه وآله وسلم على الدين كله وقد كان مالك بن أنس يفسر ناكل القرى قال يفتح القرى فهذا موافق لما قد ذكرناه في ذلك من التاويل الذي تأولنا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث عليه والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذي قد نزلت لآنحن بن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يمدوا وأعلم يفعلوا  
 حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال أنا عبد الله بن وهب قال أخبرني مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن رافع بن خديج أنه كان هو وزيد بن ثابت عنده مروان بن الحكم وهو أمير المدينة فقال مروان لرافع في أي شيء نزلت هذه الآية لآنحن بن الذين يفرحون الآية فقال رافع نزلت في أناس من المنافقين كانوا إذا خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه إلى سفر تخلعوا عنه فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه اعتذروا إليهم وقالوا ما حبسنا عنكم إلا الله قم والشغل ولو ددنا أناسكم فأنزل الله تعالى هذه الآية فيهم فكان مروان أنكر ذلك وقال ما هذا فجزع رافع من ذلك وقال لزيد أنشدك الله هل تعلم ما أقول فقال زيد نعم فلما خرج من عنده قال له

باب بيان مشكل ما روى في نزول ولا نحن بن الذين يفرحون بما أتوا

زيد وهو عزم معه اما محمدني كما شهدت لك فقال رافع وابن هذامن  
 هذا احمدك ان تشهد بالحق قال زيد نعم قد حمد الله على الحق اهله \*  
 (وحدثنا) الحسين بن نصر قال ثنا سعيد بن ابي مرجم قال ثنا محمد بن جعفر  
 قال اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رجلا  
 من المنافقين في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانوا اذا خرج  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى سفر تخلفوا عنه وفرحوا ببعدهم خلاف  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم اعترضوا اليه وحلقوا له واحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا فانزل الله  
 عز وجل لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا او يحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا  
 فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب \*

(وحدثنا) يوسف بن يزيد قال ثنا يعقوب بن اسحاق عن ابي عباد قال ثنا مسام  
 ابن خلف عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي مليكة ان حميد بن عبد الرحمن  
 ابن عوف اخبره ان مروان قال اذهب يارافع الى ابن عباس فقل اثنى كان كل  
 امرئ منا فرح بما اوتي فاحب ان يحمد عالم بفعل معتذرا لمنذرا اجمعين  
 فقال ابن عباس ما لكم ولهذا الآية انما نزلت هذا لآتي في اهل الكتاب ثم تلا  
 ابن عباس واذا خدا الله ميثاق الذين اتوا الكتاب لتيثته للناس الاية ثم تلا ابن  
 عباس لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا او يحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا \* قال ابن  
 عباس سألتهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن شي فكتموه اليه واخبروه بغيره  
 فخرجوا وقد اروه ان قد اخبروه بما سألتهم عنه فاستحمدوا بذلك اليه وفرحوا  
 بما اتوا في كتمانهم اياه ما سألتهم عنه \*

(وحدثنا) احمد بن داود بن موسى قال ثنا عبد الرحمن بن صالح الازدي

قال ثابون بن بكير عن محمد بن اسحاق عن محمد بن محمد (١) مولى زيد بن ثابت انه حدثه عن عكرمة عن ابن عباس قال قال ابو بكر فنحاص وكان من علماء اليهود و احبارهم اتق الله واسلم بنور الله انك لتعلم ان محمد الرسول من عند الله جاءكم بالحق من عنده تجدونه مكتوبا عندكم في التوراة والانجيل فقال فنحاص يا ابا بكر والله ما بنا الى الله من فقر وانه انيسا ليفتقر وهو يفرع الينا وانعنه لا غنياء ولو كان غنا غنيا لم استقرضنا موالدا كما زعم صاحبكم فغضب ابو بكر فضرب

وجه فنحاص فاخبر فنحاص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يبي بكر ما حملك على ما صنعت فاخبره فجد ذلك فنحاص وقال ما قلت ذلك فانزل الله عز وجل لتسمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء سنكتب ما قالوا (الى قوله) عذاب الحريق وانزل في ابي بكر مما بلغه ذلك من الغضب ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشرکوا اذى كثيرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور وقال فيما قال فنحاص واحبار من يهودهم واذا خدا الله مشياق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه (الى قوله) عذاب اليم \* يعني فنحاص واسبع واشباههما من الاحبار الذين يفرحون بما يصيبون من الدنيا على ما زوتوا للناس من الضلالة ومحبون ان يحمدوا بما لم يملوا و يقول الناس لهم ولم ليسوا باهل علم لم يحملوا على هذا ولا على خير ومحبون ان يقول الناس قد فعلوا ولم يفعلوا \*

(١) في التقريب محمد بن محمد مولى زيد بن ثابت مدني مجرول من السادسة نذر عنه ابن اسحاق ١٢ الحسن الثماني احسن الله اليه

﴿ فقال قائل ﴾ في هذه الروايات تضاد شديد لان فيها عن رافع بن خديج  
وعن ابني سعيد الخدري انها نزلت في المناققين الذين كانوا يتسرفون الى  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمدقده من غزوة انه لم يخلفهم عنه ان  
يكونوا معه في غزوة الا السقم والشغل ولان فيها عن ابن عباس ما يخالف ذلك  
وان المراد به اهل الكتاب الذين اخبروا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
بخلاف ما في كتابهم حين سألهم عنه فاخبروه بخلافه وهذا تضاد شديد  
﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان لا تضاد في ذلك  
لانه يجوز ان يكون الامر ان جميعا قد كانا فكان من المناققين الى رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم ما ذكره رافع وابو سعيد وكان من اهل الكتاب ما كان  
منهم الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما ذكره ابن عباس فانزل الله  
عز وجل فيما كان من الفريقين جميعا فلم رافع وابو سعيد ما نزلت فيه مما كان من  
المناققين وعلم ابن عباس ما نزلت فيه مما كان من اهل الكتاب ولم يعلم واحد  
من الفريقين ما علم الفريق الآخر ما نزلت فيه بخلاف كل فريق من الفريقين  
ما علم به كانت الآية نزلت فيه من السبيين الذين كانوا نزولها فيهما وكان  
نزولها في الحقيقة في السبيين جميعا لاني احدهما دون الآخر فبان بحمد الله انه  
لم يتبين لنا في شيء من هذه الروايات تضاد والله نسأله التوفيق .

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله  
ادالامانة الى من ايتنك ولا تخن من خالك .

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن اصرم المزني ثم المقل ابو العباس (١) قال ثنا ابو كريب محمد

(١) قال قال الذهبي في المشته المقل ابو العباس الاصم نسبة الى جده احمد بن

باب بيان مشكل ما روى ادا الامانة الى من ايتنك ولا تخن من خالك

ابن العلاء (١) قال ثنا طلق بن غنام قال ان اشريك وقيس بن الربيع عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ الامانة الى من اتتمت ولا تخن من خانك \*

﴿ وحدثنا ﴾ احمد بن شعيب قال اخبرنا العباس بن محمد بنى الدورى قال ثنا طلق بن غنام قال ان اشريك وذكر انه اخبر عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فى هذا الحديث ما يمنع من كان له على رجل دين فاودعه مثله او قدر على مثله بغير ايداع منه اياه ان ياخذة قضاء من دينه الذى عليه \*

﴿ فقال قائل ﴾ كيف تبولون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانتم تروون عنه ما قد يخالفه فنذكر ما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال ثنا ابو معاوية الضربى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قالت هند ام معاوية لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اباسفيان رجل شحيح وانه لا يطينى الا ان آخذ من ماله سرا فقال خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف \*

تتمة حاشية صفحة (٣٣٧) اصرم بن خزيمه المزنى الى آخره والذى المذكور فيه من اولاد ابن المغفل المزنى بالعين والقاف سهو من الناسخ اظن هو من اولاد ابن معقل بالعين والقاف هو صحيح والله اعلم ١٢ القاضى محمد شريف الدين \*

(١) فى التقريب محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ابو كريب الكوفي مشهور بكنيته ثقة حافظ من العاشرة مات سنة سبع واربعين ( بعد المائتين ) وهو ابن سبع وثمانين وفي تهذيب التهذيب قال البخارى وغير واحد مات فى جمادى الآخرة سنة ثمان واربعين ومائتين \* روى عنه البخارى خمسة وسبعين حديثا ومسلم خمس مائة وستة وخمسين حديثا ١٢ الحسن النعماني

﴿وما قد حدثنا﴾ علي بن شيبه قال ثنا ابو نعيم قال ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن عائشة فذكر مثله \*

﴿وما قد حدثنا﴾ يونس قال ثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي قال ثنا الليث بن سعد قال حدثني هشام بن عروة عن عروة عن عائشة حدثته ان هند ابنة عتبة ام معاوية بن ابي سفيان جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت ان ابا سفيان رجل شديد وانه لا يطيني وولدي الاما اخذت منه وهو لا يعلم فهل علي في ذلك من شيء فقال خذي ما يكتفيك وبيتك بالمعروف \*

﴿وما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود قال حدثنا ابو اليمان قال ان اشعث بن عمار بن ابي حمزة عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير ان عائشة قالت جاءت هند ابنة عتبة بن ابي ربيعة فقالت يا رسول الله ما كان علي ظهر الارض اهل خيبر احب الي ان تنزوه من احبابك ثم قالت ان ابا سفيان رجل ممسك فهل علي من حرج ان اطعم من المال الذي له عياله قال لا حرج عليك ان تطعمهم بالمعروف \*

﴿وما قد حدثنا﴾ عبيد بن رجال قال ثنا احمد بن صالح قال ثنا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال فهل علي من حرج ان انفق على عياله بنيرانه \*

﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن شعيب قال اننا محمد بن نافع قال ثنا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل ممسك فهل علي من حرج ان انفق على عياله بنيرانه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا جناح عليك ان تنفق عليهم بالمعروف \*

﴿ قال أبو جعفر ﴾ في هذا اباحة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هنداً  
ان تأخذ من مال زوجها أبي سفيان بنيراذه الواجب لها عليه من النفقة  
بالمعروف وهذا خلاف ما في الحديث الاول \*

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه ان الذي  
في هذه الاحاديث لا يخالف ما في الحديث الاول لان الذي في الحديث  
الاول انما هو اذ الامانة الى من ائتمنتك ولا تخن من خانتك \* والذي  
في الاحاديث الاخر اطلاق النبي صلى الله عليه وآله وسلم له من نفقته على  
نفسها من مال زوجها ما يجب عليه ان ينفقه عليها وان يوصل الى عياله منه  
ما يجب عليه ان ينفقه عليهم من ماله بنيراذه \* ومن اخذ ما قد اباح رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم اخذه فليس بخائن \*

﴿ فمقلنا ﴾ بذلك ان ما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في  
كل واحد من الروايتين اللتين ذكرنا غير ما اراده في الاخرى منها ومن  
اخذ ما امره باخذه كان مباحا له اخذه وان من اخذ ما لم يكن مباحا له  
اخذ فهدا اخذ ما لا يحل له اخذه وهو ما ياخذ من مال رجل عليه  
عشرة دراهم عشرين درهما فاخذ الزيادة على ماله عليه من الدين خيانة  
له وهو الذي نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنه \* فبان بحمد الله وعونه  
ان لا تضاد في شيء مما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
في هذا الباب \*

﴿ وقد ﴾ روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديثان اذا جمع  
ما فيهما صار الى هذا المعنى وهو ما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا بشر  
ابن عمر الزهراني قال ثنا سمعة عن منصور عن الشعبي عن المقدم ابى كريمة

الشامي (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلة الضيف حق على كل مسلم أصبح بفناثة دين له عليه ان شاء اقتضاه وان شاء ركه \* فكان في هذا الحديث انه صلى الله عليه وآله وسلم جعل حق الضيف دينا للضيف على الذي نزل به \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس قال اخبرنا عبد الله بن وهب قال اخبرني الليث بن سعد وابن لهيعة (ح) وما قد حدثنا الربيع المرادي حدثنا شعيب بن الليث قال ثنا الليث ثم اجتمعوا جميعا فقالوا عن مرند (٢) ابي الخير عن عقبة بن عامر قال قلنا يا رسول الله انك تبغثنا فنزل بقوم فلا يا مروان لنا بحق الضيف فقال اذا زلتهم بقوم فامر والكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا وان لم يامر والكم بحق الضيف فخذوه من اموالهم \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ جعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الاول للضيف دينا وجعل في الحديث الثاني لمن وجب له اخذه من مال من وجب عليه فقد وافق ذلك ما صححنا عليه المعنيين الاولين الذين بدأنا بذكرهما في هذا الباب والله الموفق \*

(١) في التقريب المقدم بن معد يكرب بن عمرو الكندي صحابي مشهور نزل الشام ومات سنة سبع وثمانين على الصحيح وله احدى وتسعون سنة رضى الله عنه وزاد في تخرجه اسد الغابة ابو كريمة ١٢

(٢) ذكر في تهذيب التهذيب في ترجمة عقبة بن عامر الصحابي رضى الله عنه في الرواة عنه ابا الخير مرند بن عبد الله البرزني وفي التقريب مرند بن عبد الله البرزني ابو الخير المصري ثقة فقيه من الثلاثة مات سنة تسعين رضى الله تعالى ١٢

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يمجبه  
القال الحسن \*

حدثنا سليمان بن شعيب ثنا عبدالرحمن بن زياد انيا شعبة عن قتادة  
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويمجيني  
القال قيل وما القال قال الكلمة الطيبة \*

حدثنا ابو امية بن يحيى بن صالح الوحاظي (١) ثنا اسحاق بن يحيى  
حدثني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا طيرة وخيرها القال قالوا وما القال  
يارسول الله قال الكلمة الصالحة يسميها احدكم \*

حدثنا ابن ابي داود ثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث حدثني عقيل عن ابن  
شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة عن رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله \*

حدثنا الربيع بن سليمان الازدي ثنا يحيى بن سلمة بن قنبل ثنا احسان بن  
ابراهيم عن سعد بن ابراهيم عن سفيان الثوري عن ابي بردة قال سئلت عائشة  
ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في القدر قالت كان يقول  
كل شيء بقدر وكان يمجبه القال الحسن \*

حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا عفان بن مسلم ثنا احسان بن ابراهيم عن

(١) في التقريب الوحاظي بضم الواو وتخفيف المهمله ثم معجمة الحمصي صدوق  
من اهل الرأي من صغار التاسعة مات سنة اثنتين وعشرين (بعد اثنتين)  
وقد جاوز التسعين رحمة الله عليه ١٢ الحسن النعماني كان الله له

باب بيان مشكل ما روي انه كان يمجبه القال الحسن

محمد بن طارق عن يوسف بن أبي بردة عن أبي بردة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الطير يجري تقدر وكان يعجبه فقال الحسن ﴿حدثنا﴾ أحمد بن شعيب ناصفوان بن عمرو والحسن ناشر بن شعيب حدثني أبي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أباه ريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ثم ذكر مثل حديث أبي أمية عن يحيى بن صالح \*

﴿حدثنا﴾ أحمد بن شعيب أخبرني محمد بن وهب عن أبي كريمة نا محمد بن سلمة حدثني أبو عبد الرحمن نا زيد يعني ابن أبي أيसे عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا طيرة وخيرها فقال ﴿فقال قائل﴾ فقد رويت لنا فيما تقدم من كتابك هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لا طيرة أو أنه قال الطيرة شرك \* وفي ذلك ما قد دل على أن الطيرة لا معنى لها وإنما هي من الأشياء المسموعة وما أشبهها مما يكره الناس وإذا كانت لا معنى لها لأن الأشياء كلها إنما تجرى بما يقدره الله فيها لا بما سواه وإذا كانت كذلك كان المحبوب منها كذلك إنما تجرى بقضاء الله تعالى وقدره ولا معنى للمسموع منها مكرها كان أو محبوبا فن إن جاز ذلك مع ذلك أن تضيف إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يعجبه فقال الحسن الذي لا منفعة فيه ولا مضرة في ضده \*

﴿فكان جوابنا﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مكار وبناه عنه أنه كان يعجبه فقال الحسن إنما كان لغير ما توهم وذلك أن الكلام الحسن لا تطير به سامعوه كما كانوا يطرون بالكلام القبيح فاعجب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك

ان لا طيرة معه واذا كان سامعوه يعدونه بشارته من الله عز وجل لهم بما يحبون  
 فيحمدونه عليه فهذا مني اعجاب الحسن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم •  
 ﴿ومثل﴾ ذلك ما قد روى عنه مما قد حدثنا هارون بن محمد المسقلاني ثنا  
 محمد بن رافع النيسابوري ثنا ابو عامر المقدسي ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن  
 انس قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوجبها اذا خرج لحاجة ان يسمع  
 ياراشد يا مجيب (فكان في ذلك) ما اذا سمعته خارجا الى حاجة حمد الله عليه  
 ورجى به الوصول الى حاجته من الله عليه بها ونوفيقه له •

﴿ومثل﴾ ذلك ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا  
 عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم مر بارض تسمى عزرة فساها حضرة •

﴿فكان﴾ ذلك منه صلى الله عليه وآله وسلم في كراهة تقائها على  
 اسمها الا اول عندنا والله اعلم ان ينزلها نازل واسمها عزرة فيتطير بذلك  
 فحول صلى الله عليه وآله وسلم اسمها الى حضرة مما لا طيرة فيه وقد بان  
 بجهده الله ان لا تضاد في شيء مما ذكرناه والله نسأله التوفيق •

باب

﴿بيان مشكل﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره  
 في الحمى ان تبرد بالماء هل يبرده كل المياه او يبرده حاصا منها •  
 ﴿حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان الرقي ثنا شجاع بن الوليد عن هشام بن عروة  
 عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الحمى من فيح  
 جهنم ابردوها بالماء ﴿حدثنا﴾ يونس ثنان وهب ان مالكا اخبره عن  
 هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله

باب بيان مشكل ما روى في الحمى ان يتبرد بالماء هل يبرده كل المياه او يبرده حاصا منها

ولم يذكر فيه عن عائشة ﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود ثنا سليمان بن داود  
 الهاشمي ثنا ابراهيم بن سمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \* قال ابراهيم ولم اسمع من هشام  
 الا هذا الحديث \*

﴿حدثنا﴾ محمد بن جعفر بن اعين ثنا عاصم بن علي بن عاصم ثنا ابو خيشمة عن  
 هشام بن عروة عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*  
 ﴿حدثنا﴾ يونس بن ناان وهب اخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم عن هشام بن  
 عروة مثله \* ﴿حدثنا﴾ يونس اخبرنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن هشام بن  
 عروة عن فاطمة ابنة المنذر عن اسماء ابنة ابي بكر انها كانت اذا ولدت بالراءة  
 قدمت تدعوهن فاخذت الماء فصبته بينها وبين جبينها فقالت ان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم كان امرنا ان نبردها بالماء \* ﴿حدثنا﴾ يونس  
 اخبرني انس بن عياض عن هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله \*

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا اسمعيل بن مسلم عن  
 الحسن بن سمرقان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الحمى قطمة من  
 فيح جهنم فاردوها بالماء وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذحم  
 دعا تقرية من الماء فافرغها على رأسه \*

﴿حدثنا﴾ يونس اخبرنا ابن وهب اخبرني عمر بن محمد العمري عن ابيه  
 عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال انما الحمى من فيح  
 جهنم فاردوها بالماء \* ﴿حدثنا﴾ احمد بن عبيد بن رجال ثنا احمد بن صالح ابنا  
 ابن وهب انما لك عن نافع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله الا انه قال  
 فاظفئوها بالماء \* ﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا ابن عائشة ثنا احمد بن حميد عن انس

قال ابن عاشره هكذا علته (أ) ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا حم احدكم فليصب عليه الماء البارد من السحر ثلاثا \*

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي وعفان بن مسلم ثنا ابو الاحوص ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الحمى فورة من جهنم او من نارها فار دوها بالماء \*

﴿ فكان ﴾ ظاهر ما في هذا الحديث على كل المياه فاعترضنا ذلك لتقف على حقيقة الامر فيه (فوجدنا) محمد بن علي بن عبد الرحمن ومحمد بن اللورد قد حدثونا في الواثنا عفان بن مسلم ثنا همام بن يحيى ان ابيا ابو حمزة قال كنت ادفع الزحام من ابن عباس فاحتبست عليه اياما فقلت الى ما حبسك قلت الحمى قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الحمى من فيح جهنم فار دوها بماء زم \*

﴿ قال فمقلنا ﴾ بذلك ان الماء الذي اراده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاحاديث الاول هو ماء زمزم لا ماء واه من المياه وكذلك عندنا ما قدرناه ابو ذر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود الطيالسي (وثنا) علي بن شيبه ثنا يزيد بن هارون ثم اجتمعا فقال ابو داود ثنا سليمان بن المغيرة وقال يزيد انبا - ايمان بن المغيرة عن ابى عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في ماء زمزم انه طعام طعم وشفاء سقم فمقلنا ذلك ان قصده صلى الله عليه وآله وسلم ما ذكرنا كان الى ماء زمزم للشفاء الذي فيه والله "وفق" \*

(أ) كذا في الاصل ولعل ما بين القوسين زائد فان انساب صحابي مشهور ويقول

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول فالحديث مرفوع لا معاق - مصحح باب

﴿باب﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ مروى عن ابي طلحة من اكل البرد وهو صائم ورفع امضهم ذلك الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تحسينه ذلك منه

﴿ حدثنا ﴾ موسى بن الحسن البغدادي حدثنا قيس بن حفص الدارمي حدثنا عبد الوارث بن سعيد حدثني علي بن زيد عن انس قال مطرت السماء بردا فقال لنا ابو طلحة ناولوني من هذا البرد فحمل ياكل وهو صائم وذلك في رمضان فقلت انا اكل البرد وانت صائم فقال انما هو برد نزل من السماء نظره بؤونا وان له ليس بطعام ولا شراب فآتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته بذلك فقال خذها عن عمك

﴿ فقال قائل ﴾ كيف جاز لكم ان تاكلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والقرآن يخالفه لان الله تعالى قال فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من التمجرتما والاصيام الى الليل ﴿ فقي ﴾ ذلك ما قد دل على ان الصيام لا اكل فيه ولا شراب وفي هذا الحديث ان ابا طلحة كان ياكل البرد وهو صائم في رمضان وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر انسا ان ياخذها عن عمه يبنى ابا طلحة

﴿ فكان ﴾ جوابا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ما قبلنا هذا الحديث اذ كان الذي رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم علي بن زيد وليس من اهل الثبوت وقد رواه عن انس من هو آتيت منه فلم يرفعها الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو قنادة بن عامر السدوسي وثابت بن اسلم البناني وكل واحد منهما حجة على علي بن زيد في خلافه اياه فكيف يماجيما في خلافه اياه والذي روى عنه في ذلك مमारو ياهذا الحديث

باب بيان مشكل ماروى عن ابي طلحة من اكل البرد وهو صائم

عليه ما قد حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا عيسى بن حماد ثنا روح بن قيس عن  
 اخيه عن قتاده عن انس ان ابا طلحة كان يأكل البرد وهو صائم في رمضان ويقول  
 ليس هو بطعام ولا شراب هـ

حدثنا محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن عيسى بن سلمة عن ثابت  
 عن انس قال كان ابو طلحة يأكل البرد وهو صائم فاذا سئل عن ذلك قال بركة  
 في التطوع قال فانفقنا ما ذكرنا ان لا يكون هذا الحديث مرفوعا الى رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم وقد يجوز ان يكون ابو طلحة كان يفعل ذلك قبل نزول  
 هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما نزلت صار الى ما فيها  
 وترك ما كان عليه مما يخالفه هـ

فقال هذا القائل افيجوز ان يكون هذا الفعل من ابى طلحة في زمن  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويخفى ذلك منه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم هـ  
 فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك مما قد  
 يجوز ان يكون النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يقف عليه من قبله فلا يكون  
 شيئا يتمسك به محتجابه وقد كان مثل هذا في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 مما ذكره رفاعة بن رافع الانصاري لامر بن الخطاب محتجابه فيما كوا عليه من  
 عدم النهي بالماء من الجنابة فكشفه عمر بن الخطاب اذ كثرتموه للنبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم فامرهم عليه فقالوا لا فلم يرد ذلك عمر حجة كما حدثنا ابن  
 ابي داود ثنا محمد بن عبيد الله بن غير ثناء عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحاق هـ  
 (وكما حدثنا) ابن ابي داود ثنا عياش بن الوليد الرقام ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى  
 عن ابن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب عن معمر بن ابي حبيبة (١) عن عبيد  
 (١) معمر يسكون فانيه ابن ابي حبيبة ويقال حبيبة مصفر المدوي مولاهم ثقة

ابن رفاعة بن رافع عن ابيه عن قال اني لجالس عند عمر بن الخطاب اذ جاءه رجل فقال زيد بن ثابت يفتي الناس بعدم الغسل من الجنابة برأيه فقال عمر امحل علي به جاء زيد فقال عمر قد بلغ من امرك ان تفتي الناس بالغسل من الجنابة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رائك فقال زيد والله يا امير المؤمنين ما افتيت برأبي ولكن سمعت من اعمامى شيئا فقلت به فقال من اي اعمامك فقلت من ابي بن كعب وابي ايوب ورفاعة بن رافع فالتفت الي عمر فقال ما تقول هذا الفتى فقلت انا كنا نغفله على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم لا يقتل قال افسألتهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم عن ذلك فقلت لانهم قال عمر في آخر الحديث لان اخبرت باحد يغفله ثم لا يقتل لانهم كنهه عقوبة (١) \*

﴿قال ابو جعفر﴾ افلاترى ان هذا فيما اخبر رفاعة كان منهولا في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم لا يقتل فاعلوه ثم ان عمر لم ير ذلك حجة ولم يعمل به بل قدر فعه وامر بان نعمل بضده اذ كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن علمه من فاعليه فيقرهم عليه فمثل ذلك ما كان من ابي طلحة في حديث الذي روياه عنه من حديث قتادة ونابت لما لم يقف عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيحمد منه او يذمه منه لم يكن فيه حجة وكان الامر في ذلك على ما في الآية التي تلونا مما يمنع ذلك والله نسأله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لعلي ان لك كنزا في الجنة وانك ذوقتها فلاتتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الاخرة \*

باب بيان مشكل ماروي من قوله لعلي ان لك كنزا في الجنة وانك ذوقتها

(١) وهذا الحديث رواه الطحاوي مفصلا في كتابه شرح معاني الآثار ١٢٢ الحسن

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا عبد الله بن محمد التيمي (وثنا) ابراهيم بن مرزوق  
والحسن بن الحكم الخيري ثنا عفان (وثنا) فهد بن سليمان (وثنا) ابو الوليد قالوا ثنا  
حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن سلمة بن ابي الطفيل عن  
علي بن ابي طالب ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له يا علي ان لك كنزا  
في الجنة وانك ذوقتها فلا تتبع النظرة النظرة فانما لك الاولي وليست  
لك الآخرة \*

﴿فاختلف﴾ الناس في المراد بقوله وانك ذوقتها فذهب بعضهم الى انه اراد  
انك ذوقتها في الجنة يريد طرفها اذ كان ذكره ذلك يعقب ذكره الجنة \*

﴿وذهب﴾ بعضهم الى انه اراد انك ذوقتها هذه الامة فاضمر الامة  
كمثل قوله عز وجل ولو يو اخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة \*  
وفي موضع آخر ما ترك عليها من دابة \* يريد الارض ولم يذكرها قبل ذلك  
وكذلك قوله عز وجل حتى توارت بالحجاب \* يريد الشمس فاضمرها ثم مثل  
قول الناس ما باهر بدون القرية او المدينة اعظم من فلان \*

﴿وذهب﴾ قوم في ذلك الى معنى سوى هذا المعنى وهو انهم ذهبوا الى  
ان عليا في هذه الامة كذبي القرنين في امته في دعاء اياها الى الله عز وجل  
فقبل له كذلك انه ذوقتها تشبيهه له \*

﴿وشدوا﴾ ذلك من قولهم بما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عبد الله  
ابن داود الخريبي عن سام الصيرفي عن ابي الطفيل قال قام علي على المنبر فقال  
سلوني قبل ان لا تسألوني ولن تسألوا ابدي متلى فقام اليه ابن الكواقي قال  
ما كان ذو القرنين ملكا كان لم يبيأ فقال لم يكن نبيا ولا ملكا ولكنه كان  
عبدا صالحا احب الله فاحبه وناصح الله فنصحه ضرب على قرنه الايمن

فأتى ثم بثه الله عز وجل ثم ضرب على قرنه الأيسر فأتى وفيكم مثله \*  
\* (ومن) كان يذهب إلى هذا القول أبو عبيد القاسم بن سلام حدثني بذلك  
عنه علي بن عبد العزيز وحدثني علي بن أبي عمر أنها سمعت عبد الله بن محمد التيمي  
يعنيان ابن عائشة وسئل عن هذا الحديث أنك ذو قرنيهما فقال أراد أنك كيسها  
وفارسها \*

\* (فقال قائل) ففي حديث علي الذي رويته وفيكم مثله فالمراد بذلك  
مما جعل فيه مثلاً للذي القرنين \*

\* (فكان جوابه) في ذلك توفيق الله عز وجل وعونه أريده أنه مثل الذي  
القرنين في دعائه إلى الله عز وجل وفي قيامه بالحق دعاءه وقيامته إلى يوم القيامة  
كما كان ذو القرنين فيما دعا إليه وقام به قائماً وداعياً به إلى يوم القيامة \* والأشياء قد  
تشبه بالأشياء لشبهها اليه في معنى وإن كانت لا تشبهها في خلافه كمثل قول الله  
عز وجل الله الذي خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن \* ليس أنهن مثلهن  
أنهن سماوات ولكنهن أرضون عدد من كمد السماوات فكان مثلهن  
في المدد لا في السواء \* فمثل ذلك قوله عليه الصلوة والسلام وفيكم مثله أي أنه  
مثله في المعنى الذي كان منه في هذه الأمة كمثل الذي كان من ذى القرنين في  
أمرته لا فيما روى ذلك من بثه الله عز وجل ذا القرنين بعدما ضرب على قرنه  
الاعين فأتى \*

\* (واما قوله) صلى الله عليه وآله وسلم فلا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى  
وليست لك الآخرة فإن ذلك على أن الأولى تفجأ بلا اختيار له فيها فلا يكون  
ما خوذاهم أو لا يكون مكتوبة عليه فهي له (واما قوله) وليست لك الآخرة  
فإن الآخرة تكون باختيار لها فهي مكتوبة عليه وما كان مكتوباً عليه فليس له \*

وقد روى بريدة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لم لي غير ان  
بعض رواة ذلك الحديث يذكرونه عن بريدة عن علي عن النبي صلى الله عليه  
وآله وسلم وبعضهم لا يذكر فيه بين بريدة وبين النبي صلى الله عليه وآله  
وسلم احدا \*

حدثنا ابو امية ناعلي بن رقام ثنا شريك بن عبد الله عن ابي ربيعة الايادي (١)  
عن ابن بريدة عن ابيه عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
لا تتبع النظرة النظرة الا اولي الك والآخرة عليك \* وكما حدثنا محمد بن  
سليمان ثنا محمد بن سعيد بن الاصمبهماني ثنا شريك عن ابي ربيعة الايادي عن ابن  
بريدة عن ابيه رفته مثله \* ولم يذكر في اسناده عليا \* ومثل ذلك ايضا حديث  
جرير بن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى \*

وكما حدثنا نصر بن مرزوق ثنا الخصيب بن ناصح حدثنا وهيب بن خالد  
عن يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير  
ابن عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن نظرة  
الفتاة فقال اصرف بصرك \*

وكما حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عارم ابو النعمان عن يزيد بن زريع عن  
يونس بن عبيد ثم ذكر باسناد مثله \* وكما حدثنا ابو العوام محمد بن عبد الله  
ابن عبد الجبار المرادي ثنا يحيى بن حسان ثنا وهيب بن خالد وابوشهاب

(١) في تهذيب التهذيب ابو ربيعة الايادي قيل اسمه عمرو بن ربيعة \* قال  
ابن مندة روى عن عبد الله بن بريدة والحسن البصري \* وعنه الحسن وعلي ابنا  
صالح بن جعي ومالك بن مغول وشريك بن عبد الله النخعي \* حسن الترمذي  
بعض افراده وفي كنى التقريب مقبول من السادسة ١٢ الحسن النعماني

الخطاط عن يونس بن عبيد ثم ذكر بأسناده مثله ﴿ وكما حدثنا ﴾ فقد ثنا محمد بن سعيد ثنا اسمعيل بن علي ثنا وهيب بن خالد عن يونس بن عبيد ثم ذكر بأسناده مثله \*

﴿ فقد ﴾ جاءت هذه الآثار في النظر التي ذكرناها فيها التدها وفي النظر التي تكون بعدها بما يصدق بعضها بمضاو الله اعلم بما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك واياه نسأله التوفيق \*

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله بينك على ما صدقت عليه صاحبك ﴾

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود ثنا احمد بن محمد بن حنبل ثنا هشيم ثنا عبد الله بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بينك على ما صدقتك عليه صاحبك \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ولا نعلم هذا الحديث روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من وجه احسن من هذا الوجه فاما ما روي عنه من وجه دون هذا الوجه (ما قد حدثنا) ابو امية ثنا اسحاق بن هشام الثمار ثنا عمر بن علي بن عطاء بن مقدم (١) عن عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد سمعت جدي ابا سعيد المقبري يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال بينك على ما صدقتك فيها صاحبك \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فاملنا هذا الحديث لنقف على المراد به ما هو ان شاء الله

(١) في التقريب عمر بن علي بن عطاء بن مقدم ثقاف ووزن محمد بصري اصله واسطى ثقة وكان بدلس شديدا مات سنة تسعين ومائتين ١٢٢ الحسن النعماني

﴿ باب بيان مشكل ما روي من قوله بينك على ما صدقتك عليه صاحبك ﴾

فكان احسن ما حضر فيه ان اليمين المرادة فيه والله اعلم بحتمل ان تكون هي  
اليمين الواجبة في الدعوى التي يدعيها من نفسه جحوده اياها ودفعها عن نفسه  
وحلفه عليها (فن) ذلك الرجل يكون له الشئ فيقلب عليه رجل في نومه فيقلبه  
من غير علم من النائم بذلك وعمائنه من صاحب ذلك الشئ لذلك منه في سعة  
فيكون صاحب الشئ في سعة من دعواه الواجب له في ذلك على ذلك النائم  
ويكون النائم في سعة من دفعه ذلك عن نفسه لانه لا يمام وجوب ذلك عليه  
وفي سعة من حلفه على ما يدعي عليه من ذلك ان كان لم يعلمه من نفسه وكان  
من حق من ادعى ذلك عليه استحلافه عليه اذ كان الواجب له في الحقيقة وكان  
المدعي عليه في سعة من حلفه على ذلك اذ كان لا يلمه وجوبه عليه غير ان الفرض  
عليه في ذلك ان تكون يمينه في الظاهر كهي في الباطن لا تدريك منه فيها  
وكان ذلك بخلاف ما يدعى عليه مما يعلم في الحقيقة انه مظلوم فيما يدعى عليه منه  
من ذلك ويكون في سعة من تدريك يمينه على ذلك الى ما لا يكون عليه في حلفه  
على ذلك اسم (كثل) ماروي عن سويد بن حنظلة مما كان منه في وائل بن حجر  
الحضرمي في حلفه انه اخوه لما طلبه عدوه ليقته ومن تناهي ذلك الى رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم وتصديقه سويدا على حلفه كان على ذلك

﴿كما حدثنا﴾ عمران بن موسى الطائي ابو الحسن ثنا محمد بن كثير العبدي ثنا  
اسرائيل بن يونس عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن جدته عن ابيها عن سويد بن  
حنظلة قال خرجنا يريد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومنا وائل بن حجر  
فاخذ عدوه فخرج الناس ان يحلفوا اخلفت انه اخي نخلي عنه فآيت رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته وقلت انهم تجر جوا ان يحلفوا له اخلفت انه اخي  
نخلي عنه فقال صدقت المسلم اخو المسلم

﴿قال ابو جعفر﴾ افلا ترى ان سويدا كانت بمنتهى لعدو وائل بن حجر انه اخوه ليخلى عنه وكان ذلك من عدو وائل ظلما منه لو ائيل فوسع سويدا الحلف على ما يدفع به عن وائل ما اراد منه عدوه حتى كان ذلك سبب خلاصه من يده وحتى حمدر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سويدا عليه وكان تصحيح حديث ابي هريرة وحديث سويدا ناقدا قلنا كل واحد منهما عليه وتاولنا فيه حتى خرج كل واحد منهما عن صاحبه بلا تضاد والله نسأله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿باز مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيعة حرا لم يجد له مالا يقضى ذلك الدين عنه منه﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التورى (١) ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار حدثني زيد بن اسلم قال لقيت رجلا بالاسكندرية يقال له سرق فقلت له ما هذا الاسم فقال - ما به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دخلت المدينة فاخبرتهم انه يقدم لي مال فبايعوني واستهلكت اموالهم فاتوا نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا انه سرق فباعني باربعة ابرة فقال له غرماء ما تصنع به قال اعته قالوا ما نحن بازهد في الآجر منك فاعتقوني \*

﴿قال ابو جعفر﴾ وقد روى هذا الحديث مسلم بن خالد وادخل في اسناده بين زيد بن اسلم وبين سرق عبد الرحمن بن ابي سليمان كما حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا سلم بن خالد الزنجي عن زيد بن اسلم (١) في التقريب عبد الصمد بن عبد الوارث التورى بفتح المثناة وشقيل النون المضمومة صدوق ثبت في شعبة مات سنة سبع ومائتين ١٢٢ الحسن النعماني

باب باز مشكل ماروي في بيعة حرا في بن كان عليه

عن عبدالرحمن ابن اليلاني قال كنت بمصر فقال لي رجل الا ادلك على رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت بلى فاشار الى رجل بجيشته فقلت من انت يرحمك الله فقال اناسرق فقلت سبحان الله ما ينبغي ان تسمى بهذا الاسم وانت رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ساني سرق فلن ادع ذلك ابدا فقلت ولم سالك سرقا قال لقيت رجلا من اهل البادية بميرين له يسعها فابتعتها منه وقلت له اطلق معي حتى اعطيك فدخلت بيتي ثم خرجت من خلفي وقضيت بثمان البعيرين حاجتي وتقيت حتى ظننت ان الاعرابي قد اخرج فخرجت واذا الاعرابي مقيم فاخذني وقدمني الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته الخبر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما حملك على ما صنعت قلت قضيت بثمانها حاجتي يا رسول الله قال فاقضه قلت لبس عندي قال انت سرق (١) اذهب يا اعرابي فبسه حتى تستوفي دينك فحمل الناس يسومونه في ويلتفت اليهم فيقول ما يريدون فيقوارون يريدان يتاعده منك فنعته قال فوالله ان منكم احدا حوج اليه مني اذهب فقد اعنتك \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فقال قائل في يخلوا ما روته من هذا الحديث ان يكون تابعا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد تركتموه فلم تملوا به وان لم يكن تابعا عنه فقد اضاقتكم الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما لم يكن ينبغي لكم اضاقة اليه \*

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الحكم الذي

(١) ذكر في الاستيعاب سرق بن اسمد الجهنى ويقال الانصارى ويقال انه رجل من بني الدبل سكن مصر كان اسمه الحجاب فيما قولون ٩٢ شريف الدين

في هذا الحديث قد كان في اول الاسلام على ما في هذا وعمل به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ كان في شريعة من كان قبله من الانبياء صلوات الله عليهم وقد كان من شريعتهم ايضا ما يدخل في هذا المعنى مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان من نبي الله الخضر في نفسه من ارقاقه اياها وعليكه غيره لها اذ كان ذلك من الشريعة التي كانوا عليها حينئذ

﴿ كما حدثنا ﴾ ابوامية ثناء لهما بن عبيد الله (١) الانصاري الرقي حدثنا قية ابن الوليد ثنا محمد بن زياد الالهاني عن ابي امامة الباهلي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ذات يوم لاصحابه الا احديثكم عن الخضر قالوا بلى يا رسول الله قال ينهاه ذات يوم شي في سوق بني اسرائيل ابصره رجل مكاتب فقال تصدق علي بارك الله فيك قال الخضر امنت بالله ما يريد الله عز وجل من امر يكون ما عندي شي اعطيكه فقال المسكين اسالك بوجه الله تصدقت علي اتي نظرت الي سبباء الخير في وجهك ورجوت البركة عندك قال الخضر امنت بالله ما عندي شي اعطيكه الا ان تاخذني فتبينني فقال المسكين وهل يستقيم هذا قال نعم الحق اقول لك لقد سألتني بامر عظيم مالي لا اجيبك لوجه ربي فبيني فقدمه الي السوق فباعه بربع مائة درهم فمكت عند المشتري زمانا لا يستعمله في شي فقال الخضر اما لك ابتمتي التماس خيري فاوصني بعمل فقال اكره ان اشق عليك وانت شميخ كبير فقال ليس يشق علي فقال قم فانقل هذه الحجارة وكان لا ينقلها دون ستة نفر في يوم فخرج الرجل ليقضي حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة في ساءه فقال له احسنت

(١) في التقريب سليمان بن عبيد الله الانصاري ابو ايوب الرقي صدوق

ليس بالقوي من العاشرة ١٢ الحسن الزهني

وقصة عليك الخضر عليه السلام نفسه ويومه لله تعالى

واحكمت واطقت ما لم ارك تطيقته ثم عرض للرجل سفر فقال اني احسبك  
 امينا فاخلفني في اهلي خلافة حسنة قال او حسني بعمل قال اني اكره ان اشق  
 عليك فمضى الرجل اسفرو فرجع وقد سد ساءه فقال الرجل اسئلك بوجه الله  
 عز وجل ما احسبك وما امرك قال سألتني بوجه الله عز وجل ووجه الله  
 اوتوني في العبودية فقال ساخبرك من انا انا الخضر الذي سمعت به سألتني رجل  
 مسكين صدقة فلم يكن عندي شيئا اعطيه ثم سألتني بوجه الله عز وجل فامكنته  
 من رزقتي فباعني واخبرك انه من مثل بوجه الله فردس الله وهو يتدرو وقف  
 يوم القيامة وليس بوجهه جلد ولا لحم ولا دم الا عظم يتقمع قال آمنت بذلك  
 شققت عليك يا رسول الله احكم في اهلي ومالي يا اارك الله عز وجل واخيرك  
 فاخلى سبيلك قال احب ان تخلى سبيلي يا عبد الله تخلى سبيله فقال الخضر  
 الحمد لله الذي اوتوني في العبودية واخرجني منها \*

قال ابو جعفر **و** لما كان من شريعة من قبل هذه الامة من الامم ارقاق  
 انفسهم وتمليكها غيرهم فكان ذلك مما يكون منهم تقر بالى ربهم عز وجل  
 كان استرقاقهم بالديون التي عليهم التي قد يكون اخذهم اياها من اموال  
 غيرهم طاعة فقد يكون مهصية ان يكون مستملا فيهم ومحكوم ما به عليهم فكان  
 ذلك كذلك حتى دخل الاسلام فاستعمله رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم اذ كان من شريعته اتباع شريع النبيين الذين كانوا قبله صلوات الله  
 عليهم حتى يحدث الله عز وجل له في شريعته ما يتسخ ذلك كما قال عز وجل في  
 كتابه اولئك الذين هداهم الله فبهداهم اقتده فلم يزل كذلك حتى انزل الله عليه  
 ما نسخ به ذلك الحكم وهو قوله عز وجل في آية الربا وان كان ذوا عسرة فظرة  
 الى ميسرة فماد الحكم الى اخذ الديون لمن هي له ممن هي له عليه اذ كانت

موجوده عندهم فتدفع بضاعة الى من هي له عليه وامها به اذا كانت  
معدومة عنده

﴿فكان﴾ في ذلك نسخ اوراق الاحرار انفسهم وتمليكهم اياها سواء حتى  
يعود وابدالك مملوكين لمن ملكوها اليه وبين ذلك عز وجل على لسان رسوله  
وتواعد شديدا

﴿كما فحدثنا﴾ يحيى بن عثمان ثنا انعيم بن حماد ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل  
ابن امية عن سعيد بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل اعطاني ثم غدر  
ورجل باع حر اثم اكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يوفه اجره  
﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في ذلك تحريم ايمان الاحرار على الوجوه كالم او كان  
فيما ذكرنا اقامة الحجة لنا في تركنا ما روينا في اول هذا الباب من حديث  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي روينا فيه الى ما نسخه الله عز وجل  
في كتابه مما انزله فيه مما تلونا على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم مما روينا  
والله سبحانه نسأله التوفيق

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما ختاف الناس فيه في اجار الميسر بالدين الذي عليه هل  
يواجر في ذلك حتى يقضى دينه من اجرته ام لا وهل روي عن رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك شي ام لا

﴿قال ابو جعفر﴾ ما علمنا احدا من اهل العلم ذهب الى اجار المديون الذي  
لا شيء له يقضى دينه من اجرته غير ابن شهاب الزهري فانه كان يذهب الى  
ذلك ولا اعلمني الا وقد اخذت ذلك من قوله عن هارون بن كامل عن

باب بيان مشكل ما ختاف الناس فيه في اجار الميسر بالدين

عبدالله بن صالح عن الليث بن سعد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب \* وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يدفع ذلك ويخففه ﴿كما قد حدثنا﴾ يونس بن عبد الأعلى ثنا عبدالله بن يوسف والربيع بن سليمان المرادي ومحمد بن عبدالله بن عبد الحكم. فاما الربيع فقال ثنا شعيب بن الليث \* واما محمد بن عبدالله فقال ان اباي وشعيب بن الليث (و كما قد حدثنا) ابو امية ثنا يحيى بن اسحاق البجلي قالوا اجيئنا الليث (و كما قد حدثنا) يونس ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ثم اجتمع عمرو والليث فقالا لنا بكير ابن عبدالله بن الاشج عن عياض بن عبدالله بن سعد بن ابي سرح عن ابي سعيد الخدري قال اصيب رجل من ابناء عمار فكدت رديته فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تصدقوا عليه فتصدق عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دية فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خذوا ما وجدتم ليس لكم الا ذلك \* فكان فيما روينا من هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله لفرما المدين المذكور خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك \*

﴿وكان﴾ في ذلك ما قد دفع ان يكون لهم اجارته ليستوفوا ديوهم من اجرته والله سبحانه نسأله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السابق مما لا يكون﴾

﴿حدثنا﴾ اسمعيل بن يحيى الزني ثنا محمد بن ادريس الشافعي عن سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت سأقت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسبقته فلما حملت اللحم سابتته فسبقني فقال هذه بتلك \*

باب بيان مشكل ما روى في السابق مما لا يكون

﴿ حدثنا ﴾ يحيى بن زكريا بن ابان ثنا سعيد بن كثير بن عفير ثنا يحيى بن  
 ايوب عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن عائشة قالت خرجت  
 مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة بدر الآخرة حتى اذا كنا بالاثيل (١)  
 عند الصفراء انصرفت لبعض حاجتي ونكبت عن الطريق فبينما انا كذلك  
 اذا راكب يضرب فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرعت من حاجتي  
 ثم جئت فقال تعالى اسألك قالت فارمى بدرعى خلف ظهري ثم اجمل طرفه  
 في حيزتي ثم خططت ثم قلت تعال قوم على هذا الخط فنظر في وجهي  
 فكانه عجب فقمننا على ذلك الخط قالت قلت اذهب قال اذهبي فخرجنا فسبقتني  
 وخرج بين يدي فقال هذه بيوم المجاز فذكرت ما يوم المجاز فذكرت انه جاء  
 وانا جارية تبغني وكان في يدي شيء فساء لنيه فممنته فذهب بتماطاه  
 ففرت فخرج في اري فسبقته ودخلت البيت فقي هذا الحديث اباحة السبق  
 على الاقدام \*

﴿ وقد روى ﴾ عن سلمة بن الاكوع عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم في هذا المعنى (ما قد حدثنا) محمد بن خزيمة ثنا ابو حذيفة ثنا عكرمة  
 ابن عمار عن اياس بن سلمة عن ابيه قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم فاردفني راجعين الى المدينة على ناقمة المضياء فلما كان بيننا وبين  
 المدينة وكزة وفسارجل من الانصار لا يسبق عدوا فقال هل من سابق  
 الى المدينة قالها صراروا اناسا كت فقلت ما تكرم كر بما ولا تهاب شريفا  
 قال لا الا ان يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلت يا رسول الله  
 ائذ لي فلا سابقه قال ان شئت فعلت فقلت اذهب اليك فخرج يشتد  
 (١) في القاموس ائيل بلدين بدر والصفراء كثير النخل لآل جعفر ١٢ ش

واظمر عن الناقة عد وافرطت علي شرقا او شرفين فسألته ما ربطت قال  
اسبقت نفسي ثم اني عدوت حتى الحقة فاصك بين كفيه وقلت سبقتك والله  
قال فنظرتني فضحك \*

﴿وبه كان﴾ يقول محمد بن الحسن وقد ذهب قوم الى خلاف ذلك والى ان  
لا مسابقة الا في حافر او خف واحتجوا في ذلك بما قد حدثنا (يونس ثنائين  
وهب اخبرني ابن ابي ذيب عن عباد بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة  
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا سبق الا في  
حافر او خف \*

﴿وبما قد حدثنا﴾ عبد الملك الرقي ثنا شجاع عن محمد بن عمرو عن ابي الحكم  
الليثي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*  
﴿وبما قد حدثنا﴾ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابو زرعة ثنا حيوة  
اخبرني ابو الاسود عن سليمان بن يسار عن ابي صالح مولى الجندعيين عن  
ابي هريرة عن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يحل سبق الا على  
خف او حافر \*

﴿وكما حدثنا﴾ محمد ثنا ابي عن الليث (وبما حدثنا) علي بن عبد الرحمن ثنائين ابي  
سريم حدثني الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن  
ساجان بن يسار عن ابي صالح مولى الجندعيين عن ابي هريرة عن رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم مثله \* ﴿وكما حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا مسدد  
ثنا يحيى ثنا محمد بن عمرو حدثني ابو الحكم الليثي عن ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله \*

«وانطق عن الناقة ثم اعدو - معتصر - استتقت

﴿ وذهب ﴾ آخرون الى خلاف ذلك ايضا فقالوا الاسبق الا في نصل  
او حافر او خف \* (١) وما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن  
سليمة عن ابن ابي ذيب عن نافع ثم ذكر باسناده مثله \* وما قد حدثنا محمد بن علي  
الصائغ ثنا القعني ثم ذكر باسناده مثله \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو عامر \* (و) وما قد حدثنا ابراهيم بن عمر  
الملكى الخلال ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن ابي ذيب عن نافع بن ابي نافع  
عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذه ثلاثة اقوال قد قيلت في هذا الباب فذهب اهل  
المقالة الثانية والثالثة الى الاحتجاج بما في رواياتهم التي احتجوا بها من قولهم  
من نفي النبي صلى الله عليه وآله وسلم السابق الابعاباح في رواياتهم التي  
ذكرناها في الفصل الذي ذكرنا فيه قولهم \* واحتج اهل المقالة الاولى على اهل  
هاتين المقالتين بحديث عائشة فكان من حجة اهل هاتين المقالتين عليهم ان في  
آثارهم التي رووها من قولهم ما يوجب تقي السبق بالاقدام وكان من حجة اهل  
المقالة الاولى عليه ان ذلك اعم ايكون كذلك لو وقفنا على ان ما في الآثار التي  
رووها ما ينفي السبق بالاقدام كان بعد ما روت عائشة في ذلك وقد يجوز ان  
يكون ما روت عائشة في ذلك كان بعد ما في آثارهم فيكون ذلك لاحقا بما في آثارهم  
وما نمان ان يكون السبق الاعلى الاقدام وعلى الحافر والخف وبالعمل ولا ينبغي  
اذ قد علمنا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اباحة السبق بالاقدام  
ان ندفعه ولا ان نخرجه من سببه لما لم نعلم انه دفعه ولا اخرجه منها فوجب  
بذلك استعمال ما قال اهل المقالة الاولى في هذا الباب اذ لم تقم عليهم حجة  
(٢) الظاهر ترك الحديث مع السند كما يدل عليه ما بعد ١٢٥١٢ صحح

توجب دفع ما قالوه فيه والله سبحانه نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا جلب ولا جنب

حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا شعبة عن ابي قزعة عن الحسن بن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا جنب ولا جنب (حدثنا) الربيع بن سليمان الجيزي ثنا يعقوب بن اسحاق بن ابي عباد ثنا الحارث بن عمير ابو عمير عن حميد عن الحسن بن عمران ابن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

حدثنا يحيى بن عثمان ثنا نعيم بن حماد ثنا عبد الرزاق عن معمر بن ثابت عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

قال ابو جعفر وهذه سنة تفرد بها البصريون لانهم اهل مصر من امصار المسلمين سواهم وروها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من وجه مقبول ولا نعلم غيرهم رواها بوجه من الوجوه وان كان غمورا فيه غير اهل المدينة فان عمران بن موسى الطائي قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس عن كثير ابن عبد الله المزني عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا جلب ولا جنب \*

قال ابو جعفر ولا اختلاف بين اهل العلم ان المراد بذلك هو النهي عن هذين المعنيين المذكورين في هذه الآثار في السبق بما يجوز السبق بمثله وقد روي في ذلك عن مالك وعن الليث بن سعد (كما حدثنا) يونس بن عبد الاعلى ابا عبد الله بن وهب قال سئل مالك بن انس هل سمعت ان رسول الله

بيان مشكل ما روي لا جلب ولا جنب

صلى الله عليه وآله وسلم قال لا جلب ولا جنب \* وما تفسير ذلك فقال لم يبلغني في تفسير ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \* وتفسير ذلك ان مجلب وراء الفرس حين يدبر ويحرك وراه الشيء يستحث به فيسبق فذلك الجلب (والجنب) ان يجنب مع الفرس الذي يسابق به فرس آخر حتى اذا دان من الغلبة تحول صاحبه على الفرس المحبوب \*

﴿ وما ذكره ﴾ يونس عن ابن وهب قال قال الليث في تفسير لا جلب قال ان مجلب وراء الفرس في السباق \* (والجنب) ان يكون الى جنبه يهتف به للسباق ولا نعلم في ذلك قولاً غير هذين القولين الذين ذكرناهما \* (فاما الجلب) فتدابق مالك والليث على المراد به ماهو \* (واما الجنب) فقد اختلفا في المراد به ماهو فقال فيه كل واحد منهما في هاتين الروايتين ما ذكرناه عنهما والواجب في ذلك استعمال التاويلين جميعاً ليحيط مستعملهما علماً انه لم يدخل فيماهاه عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله نسأله التوفيق \*

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهيه عن ادخال فرس بين فرسين في السبق اذ كان لم يور من ان يسبق ﴾  
 ﴿ حدثنا ﴾ يونس بن يحيى بن حسان عن عباد بن العوام عن سفیان بن حسين عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ادخل فرساً بين فرسين وهو يور من ان يسبق فذلكم القمار \*

﴿ حدثنا ﴾ علي بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد ثنا عباد بن العوام ومروان بن معاوية الفزاري ويزيد بن هارون عن سفیان بن حسين ثم ذكر

باسناده مثله \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان المراد في هذا الحديث والله اعلم ان الرجلين يتسابقان بالفرسين ويدخلان بينهما دخيلا ويجعلان بينهما جملا وذلك الدخيل تسميه العرب محلا فيضمان الاولان رهينين ولا يوضع ذلك شيئا ثم يرسلون الافراس الثلاثة فان سبق احد الاولين اخذ رهن صاحبه وكان طيبا له مع رهينه وان سبق المحلل ولم يسبق واحد من الاولين اخذ الرهين جميما فكان له طيبين وان سبق هو لم يكن عليه شيء للاولين \*

﴿ فتاملنا ﴾ معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان كان لا يومن ان يسبق فلا بأس به وان كان يومن ان يسبق فلا خير فيه \* (فوجدنا) اهل العلم لا يختلفون انه اراد بذلك البطي من الخيل الذي لا يومن منه ان يسبق ﴿ وقد حدثنا ﴾ على بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد سمعت محمد بن الحسن في رواياته التي تاولنا اياها عنه واخبرنا انه سمعها من موسى وان موسى حدثهم انها عن هشام عن محمد بهذه المعاني وانه لم يحك لهم فيها خلافا بينه وبين احدهم اصحابه -

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وجعل الدخيل في هذا في حكم المسابقين انفسهما بلادخيل بينهما رهن يجعلان بينهما ان يسبق الذي هو من عنده سلم له ولم يكن له على المسبوق شيء وان سبق الذي هو ليس له اخذ ذلك الرهن وكان طيبا حلالا له وان كان الرهان وقع بينهما على انه ان سبق غرم شيئا لصاحبه سميا ذلك الشيء كان ذلك الشيء قمارا ولم يحل فسلك بالمحلل الدخيل بينهما هذا المعنى ان سبق اخذ الرهين جميما وكانا طيبين له وان سبق لم يكن عليه شيء لصاحبه ولا لواحد منهما \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث

واحد لا نعلمه روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم في الرهان غيره \*  
 ﴿وهو ما قد حدثنا﴾ سليمان بن شبيب ثنا يحيى بن حسان ثنا سعيد بن  
 زيد حدثني الزبير بن الخريت ثنا ابو الوليد قال ارسلت الخليل في زمن الحجاج  
 ابن يوسف والحكم بن ايوب امير على البصرة فلما انصرفنا من الرهان (قلنا):  
 لو ملنا الى انس بن مالك فساأنا هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 يراهن على الخليل قال فسئل انس عن ذلك فقام نعم والله لقد راهن على فرس  
 له يقال له سبعة فسبقت الناس فيه ش (١) لذلك واعجيبته \*

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا من حديث البصريين ايضا وان كان سعيد بن زيد  
 ليس بالقوى في روايته عند اهل الاسناد \* فاما السابق بغير ذكر رهان كان  
 فيه فقد رويت فيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آثار صحاح  
 (فما ما قد حدثنا) بنس ابان بن وهب ان مالكا اخبره \* ﴿وما قد حدثنا﴾  
 المزني ثنا الشافعي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم سابق بين الخليل التي قد اضمرت من الحفياة كان امسها ثبة  
 الوداع وسابق بين الخليل التي لم تضمر من الثنية الى مسجد بنى زريق وان  
 عبد الله بن عمر فيمن سابق به \*

﴿ومنها ما قد حدثنا﴾ المزني ثنا شافعي ثنا سميل بن امية عن  
 نافع عن ابن عمر قال سابق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الخليل  
 فارسل ما اضمر منها من الحفياة الى ثبة الوداع وما لم يضمر من ثبة الوداع الى  
 بنى مسجد بنى زريق \*

﴿ومنها ما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا سليمان بن حرب ثنا محمد بن سلمة  
 عن ثابت عن انس قال كانت ارسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المضياء

(١) في مجمع بحار لا نوار بهش اليه يقال للانسان اذا نظر الى شيء فاعجبه - الحسن

لا تسبق فجاء اعرابي على قموذله فسأته فاسبته فاشتد ذلك على اصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
حقيق على الله ان لا يرفع شيئا من الدنيا الا وضعه \*  
﴿ومنها ما قد حشد ثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا  
حميد عن انس قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسمى المضياء  
وكانت لا تسبق فجاء اعرابي على قموذله فاسبته فاشتد ذلك على المسلمين فلما رأى  
ما في وجوههم قالوا يا رسول الله سببت المضياء قال ان حقا على الله عز وجل  
ان لا يرفع شيئا من الدنيا الا وضعه الله والله الموفق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيته  
ان يسافر بالقرآن الى ارض المدو \*  
﴿حدثنا﴾ احمد بن ابي عمر ان ناخلف بن هشام البزار (١) عن ابي اسامة عن  
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان  
يسافر بالقرآن الى ارض المدو مخافة ان يناله المدو \*  
﴿حدثنا﴾ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا اسحاق بن الفرات عن يحيى بن  
ابوب قال قال يحيى بن سميد اخبرني نافع ان عبد الله بن عمر قال ان رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض المدو مخافة ان  
يناله المدو \*  
﴿حدثنا﴾ محمد بن ابراهيم بن جناد البغدادي ثنا مسلم بن ابراهيم الازدي  
ثنا شعبة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم فذكر مثله \*

باب بيان مشكل ماروي من نهيته ان يسافر بالقرآن الى ارض المدو

(وحدثنا) يزيد بن سنان ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا مالك بن انس (ح) وحدثنا  
يونس ابنا بن وهب ان مالكا اخبره عن نافع عن ابن عمر رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم فذكر مثله \*

﴿قال فكان﴾ في هذا الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان  
يسافر بالقرآن الى ارض العدو وفيه موصول بنهيهم عن ذلك مخافة ان يناله العدو  
فاحتمل ان يكون ذلك من كلام ابن عمر او من كلام نافع مولا له لا من كلام النبي  
صلى الله عليه وآله وسلم فكشفنا عن ذلك لنقف على حقيقة الامر فيه  
توفيق الله عز وجل \*

﴿فوجدنا﴾ المزني قد حدثنا قال حدثنا الشافعي ثنا - فيان عن ايوب عن نافع  
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تسافروا بالقرآن الى  
ارض العدو فاني اخاف ان يناله العدو \*  
﴿قال ابو جعفر﴾ وكان ايوب هذا عندنا والله اعلم ليس هو ايوب الذي  
روى شعبة عنه هو ايوب السخيتاني \*

﴿ووجدنا﴾ ابان بن امية قد حدثنا قال حدثنا معاوية بن عمرو الازدي ثنا  
ابو اسحاق الفزاري عن اسمعيل بن امية وليث بن ابى سليم عن نافع عن ابن  
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسافروا بالقرآن الى ارض  
العدو فاني اخاف ان يناله العدو \* وقد توهم متوهم ان بين ابى اسحاق الفزاري  
وبين اسمعيل بن امية في هذا الحديث فيان الثوري وليس كما توهم اذ كنا  
قد وجدنا في غير رواية معاوية عن ابى اسحاق كما في رواية معاوية عن ابى  
اسحاق (كما حدثنا) محمد بن سنان الشيرزي حدثنا المسيب بن واضح ثنا  
ابو اسحاق الفزاري عن اسمعيل بن امية وليث بن ابى سليم ثم ذكر بقية

الحديث واحتملنا المسيب في هذا الحديث وان كان اهل العلم بالاسناد يتكلمون فيه لتحقق ان لاد خيل بين ابي اسحاق وبين اسمعيل في هذا الاسناد فكان ما في احاديث ايوب بن موسى واسمعيل بن امية وليث بن ابي سليم هذه مما قد تحقق عندنا ان الخوف الذي في هذه الاحاديث ان يناله المدوح حتى نهى عن السفر به الى دارهم من اجله من رسول الله صلى الله عليه وآله سلم لا من سواه من رواة هذه الاحاديث.

﴿وقد اختلف﴾ اهل العلم في السفر به الى ارض العدو فذهب بعضهم الى اباحة ذلك منهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد بن الحسن (كما حدثنا) محمد بن العباس ثنا علي بن معبد عن محمد بن الحسن عن يعقوب عن ابي حنيفة ولم يحك فيه خلافا بينهم وذهب بعضهم الى كراهة ذلك وقد روى هذا القول عن مالك بن انس وذهب محمد بن الحسن باخراه في سيره الكبير الى انه ان كان مامورا عليه من العدو فلا بأس بالسفر به الى ارضهم ولم يحك هناك خلافا في ذلك بينه وبين احدهم اصحابه فاحتمل ان يكون ما في الرواية الاولى التي رويناها في اباحة السفر به الى ارض العدو عند الامان عليه من العدو وهذا القول احسن ما قيل في هذا الباب والله سألته التوفيق.

### ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المنزل وانه الوا دالخوف وفيما روى من تكذيبه من قال ذلك﴾  
 ﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن محمد بن يونس البصري وصالح بن عبدالرحمن الانصاري قالا حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن ابي ايوب عن ابي الاسود ومحمد بن عبدالرحمن بن نوفل (١) عن عروة عن عائشة حدثني

باب بيان مشكل ما روى في المنزل وانه الوا دالخوف

(١) المدني يقيم عروة مات في ساطان بنى امية كذا ذكر في الخلاصة ١٢ جدامة

جدامة قالت ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم العزل  
فقال ذلك الوأد الخفي \*

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان الأزدي ثنا أبو زرعة الحموي أن أبا حيوقة عن أبي  
الأسود أنه سمع عروه يحدث عن عائشة عن جدامة عن رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم فذكر مثله ﴿ وحدثنا ﴾ ابن أبي داود ثنا سعيد بن أبي  
مريم أن أبا يحيى بن أيوب حدثني أبو الأسود ثم ذكر بأسناده مثله وقال فيه  
جدامة بالبدال (١) \*

﴿ فقال قائل ﴾ في هذه الآثار التي رويتها عن رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم جعل العزل كما قد جعله فيها وقد رويت عن ما يخالف ذلك  
فذكر ما حدثنا بكر بن قتيبة ثنا أبو داود (ما قد حدثنا) إبراهيم بن مرزوق ثنا  
أبو داود ثنا هشام بن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن  
عن أبي رفاعة عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم أتاه رجل فقال يا رسول الله إن عندي جارية وأنا أعزل عنها وأنا أكره أن  
تحمل واشتبه ما يشتهي الرجال وإن اليهود يقولون هي المؤمنة قال الضمري  
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذبت يهود لو أن الله تعالى أراد  
أن يخلقهم لم يستطع أن يصرفه \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ إبراهيم بن مرزوق ثنا هارون بن اسمعيل الخزاز نا علي بن  
المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي رفاعة عن أبي  
سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس ابن وهب أخبرني عياش بن عقبة الحضرمي عن

(١) جدامة بجيم ودال مهملة كذا في الخلاصة ١٢ القاضي محمد شريف الدين

موسى بن وردان عن ابي سعيد الخدرى قال بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم ان اليهود يقولون ان العزل هي الموؤدة الصغرى فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم كذبت يهود وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو افضيت  
 لم يكن الا بقدر \*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا عياش بن الوليد الرقام ثناء عبد الاعلى عن محمد  
 ابن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وابي امامة بن  
 سهل عن ابي سعيد الخدرى قال اقممت جاريتى لى بسوق بنى قينقاع فمر بي  
 يهودى فقال ما هذه الجارية قلت جاريتى لى قال اذنت تصيها قلت نعم قال  
 فامل فى بطنها منك سخلة قلت انى كنت اعزلها قال تلك الموؤدة الصغرى  
 فآيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكرت ذلك له فقال كذبت يهود \*  
 ﴿ فكان جوابنا ﴾ فى ذلك بتوفيق الله عز وجل انه قد يجوز ان يكون  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما ذكرنا عنه فى الفصل الاول  
 من هذا الباب لما كان عليه من اتباع اليهود على شريعتهم ما لم يحدث الله  
 فى شريعته ما ينسخ ذلك اذ كانوا اهل كتاب مقتدين بالذين جاءهم بكتابتهم  
 وان الله عز وجل ازل عليه فيما نزل او لكك الذين هدام الله (يعنى من  
 تقدم من الانبياء) فبهدام اقتده انما كان يصل الى ذلك مما كان يجده فى  
 التوراة وفيها سواها من كتب الله عز وجل الذى كان انزل على انبيائه قبله  
 فجاز ان يكون لما تشبههم عن ذلك كيف هو فى كتابهم ذكر واله ان الموؤدة  
 الصغرى وكذبوه \*

(فقال من قال) مما روت عنه جدامة ثم علمه الله بكذبهم وان الامر فى الحقيقة  
 بخلاف ذلك كما سألهم عن حد الزنا فى كتابهم ذكر واله انه الجلد والفضيحة

وانه لا رجم فيه واتوه بالتوراة فوضع احد يده على آية الرجم فرمقه انقامت عليه الحجة بان الرجم في كتابهم فرجم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك من ذنبيه منهم ممن اتوه به محكمين اذ فيه مثل ذلك ما كان منه في العزل لما تبين لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذبهم في ذلك بين لامته كذبهم فيه (١) وانزل عليه في كتابه ما اوضح له ما يستعمل الواد فيه وهو قوله عز وجل ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين (الى قوله) ثم انشأناه خلقا آخر فتبارك الله احسن الخالقين فاعلمه الله تعالى بذلك الوقت الذي يكون المخلوق من النطفة فيه الحياة فيجوز ان حينئذ فيكون ميتا واما قبل ذلك فليس بحي وانما هي كسائر الاشياء التي لا حياة لها فحال ان يكون ما كان ذلك مؤثرا وقد كان من علي بن ابي طالب لعمربن الخطاب في هذا المعنى ما قد ذكرناه

﴿كما قد حدثنا﴾ صالح بن عبدالرحمن ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن معمر بن ابي حبيبة قال سمعت عبيد بن ابي رفاعة الانصاري قال تذاكر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند عمر ابن الخطاب العزل فاختلوا فيه فقال عمر قد اختلفتم واتم اهل بدر الاختيار فكيف بالناس بمدكم اذ تاجي رجلا ن فقال عمر ما هذه المناجاة قال ان اليهود تزعم انها المؤودة الصغرى فقال علي انها لا تكون مؤودة حتى تمر بالنارات السبع في ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين الى آخر الآية فعجب عمر من قوله وقال جزاك الله خيرا

﴿وكما حدثنا﴾ روح بن الفرغ ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير عن الليث بن سعد عن معمر بن ابي حبيبة عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال تذاكر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند عمر العزل فذكر مثله غير انه لم يذكر

(١) زاد في المتصر بعد هذا — وابع العزل على ما في حديث ابن سعيد ١٢ الحسن

فيه قوله فمجب عمر من قوله وقال جزاك الله خيرا \*

وقال ابو جعفر فهذا من علي بن ابي طالب استخراج صحيح في هذا المعنى وقد روي عن عبد الله بن عباس هذا الكلام ايضا \* (كما حدثنا) بكارنا مؤمل ابن اسمعيل ثنا سفيان ثنا الاعمش عن ابي الوداك ان قوما سألوا ابن عباس عن العزل فذكر مثل كلام علي في الحديثين الاولين سواء \* (وكما حدثنا) فهدثنا ابو نعيم ثنا محمد بن شريك سمعت ابن ابي مليكة عن ابن عباس انه اتاه ناس من اهل العراق يسألونه عن العزل وهم يرون انه الموثودة فقال لجواريه اخبروهم كيف اصنع فكانهن استحيين فقال اني لاصبه في الطست ثم اصب عليه الماء ثم اقول لا حدثهن نظري لا تقولين (١) ان كان شيء ثم قال انه يكون نطفة ثم يكون دما ثم علقة ثم مضغة ثم يكون عظما ثم يكسى لحما ثم يكون ماشاء الله حتى ينفخ فيه الروح \* ثم تلا هذه الآية \* ثم انشأناه خلقا آخر فبارك الله احسن الخالقين \*

وقال ابو جعفر فلما وقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على كذب اليهود في ما كانوا قالوه في العزل واستحالة كذبهم فيه واعلم الناس انه لا يكون ان عزلوا ولم يزلوا الا ما قدر الله عز وجل فيه من كون ولد منه او من انتفاء ذلك منه وفيما ذكرنا من هذا كفاية ما احتجنا في هذا الكلام من اجله والله نسأله التوفيق \*

### باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاستثناء في الايمان بان شاء الله \*

حدثنا المزي قال انا الشافعي عن سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من حلف على عيني فقال ان شاء الله  
فقد استثنى \*

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبا بن وهب الخبرني سفيان بن عيينة عن ايوب بن موسى  
عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله ههكذا املاه  
علينا ثم سمته بعد ذلك ماذا ذكره عن سفيان نفسه فقلت له انما كنت  
املية علينا عن ابن وهب عن سفيان فقال وقد سمعته من سفيان قلت له فانه  
ليس في كتابك عن سفيان فقال قد علمت ذلك وقد كان عندي كتاب آخر  
عن سفيان هذا الحديث فيه فاحترق ففعلنا بذلك ان ايوب راوى هذا  
الحديث هو ايوب بن موسى \*

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا احمد بن سلمة عن  
ايوب بن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال  
اذا حلف ثم قال ان شاء الله فهو بالخيار \* ﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا ابو  
الوليد ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال فقال ان شاء الله فقد استثنى \* قال  
ابو جعفر وايوب هذا هو الصحيح والله اعلم \*

﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب الخبرني عمرو بن الحارث عن كثير بن فرقد انه  
حدثه ان نافعاً حدثهم عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
قال من حلف على عيني فقال ان شاء الله فقد استثنى \*

﴿ فقال قائل ﴾ قد رويت هذا الحديث على ما روته وانت تقول ان الاستثناء  
المذكور فيه هو الوصول باليمين لا المقطوع منها فادليلك على ما قلت من ذلك \*  
﴿ فكأن جوار الله ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا  
الحديث انما دار على عبد الله بن عمر \* وقد روينا عنه من قوله ما قد حدثنا

ابو بشر الرقي ثنا شجاع بن الوليد عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر  
فقال من حلف بيمين فقال في أرها ان شاء الله فانه ان لم يفعل ما حلف عليه  
لم يحنت \*

﴿وما قد حدثنا﴾ فهذا اسمعيل بن موسى المعروف بابن بنت السدي ثنا ابن  
ابي الزناد (١) عن ابيه عن سالم عن ابن عمر قال لا حنت في يمين موصول آخرها  
ان شاء الله فاستحال عندنا ان يكون عبدالله بن عمر مع فضله وورعه  
وعليه يرد ما عمه النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى خاص الاما يجب له  
تخصيصه به \*

﴿فقال هذا القائل﴾ فقد روي عن عبدالله بن عباس ما يخالف ما رويته عن  
ابن عمر فيه وذكر ما (قد حدثنا) يزيد بن سنان ثنا يزيد بن هارون ثنا سفيان بن  
حسين عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في حديث اصحاب  
الكهف واذا ذكر ربك اذا نسيت \* قال ابن عباس اذا قلت شيئا ولم تقل ان شاء الله  
فقل اذا ذكرت ان شاء الله \*

﴿فكان جوابه﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان لذي ذكره عن  
ابن عباس لا يخالف ما ذكرناه عن ابن عمر لان الذي ذكرناه عن ابن عمر في  
الايماز والذي ذكره عن ابن عباس في الاشياء التي يقول الرجل انه نعماء في  
المستأنف مما يجب ان يردفله لها الى مشية الله عز وجل لانه قد يجوز ان يموت  
قبل ذلك او يقطعه قاطع فان لم يفعل ذلك متممداً كان محموداً في تركه اياه وان

(١) هو عبدالرحمن بن ابي الزناد عبدالله بن ذكوان المدني وولي قریش صدوق  
وكان فقيهاً مات سنة اربع وسبعين ومائة وله اربع وسبعون سنة رحمه الله تعالى  
انتهى باختصار من التقريب ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه

لم يفعله ناسياله قاله اذا ذكره فالحق بكلامه الاول وقد قامت الحجة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يوجب في الايمان ما قاله ابن عمر فيها وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف على يمين ثم رأى غير ما خيرا منها افليات الذي هو خير وليكفر عن يمينه \* او ليكفر عن يمينه ويأتى الذي هو خير على ما قدروى عنه في ذلك مما سنذكره به ان شاء الله تعالى \*

﴿ فمقلنا ﴾ بذلك ان الحاقه الاشياء بان شاء الله في يمينه المتقدمة لانه لو كان مستطيعا لذلك لما احتاج الى الحنث والكفارة ولكان يقول ان شاء الله فيعود الى حكمه لو كان قاهما و صولة يمينه وفي ذلك دليل بين فيما قاله ابن عمر فيه \* فاما المراد في حديث ابن عباس فمنه ما قدروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قصة سليمان بن داود \*

﴿ كما حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادى ثنا شعيب بن الليث ثنا الليث عن جعفر ابن ربيعة عن عبدالرحمن بن هرم من سمعت ابا هريرة يار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول قال سليمان بن داود لا طوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين امرأة كهن ياتي بفارس مجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة شق رجله والذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعون \*

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن مجاهد عن ابي هريرة قال كان لسليمان بن داود ستون امرأة فقال اطوف عليهن الليلة فتحمل كل امرأة منهن غلاما قاتل في سبيل الله فطاف عليهن فلم تحمل منهن الا واحدة فولدت نصف انسان فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما انه لو كان استنى لملت كل امرأه منهن غلاما فارسا قاتل

في سبيل الله عز وجل \*

وقال ابو جعفر ﴿ وترك سليمان بن داود في ذلك ان يقول ان شاء الله بعد طلوع  
الذي لقنه اياه قديكون على قاطع قطعه على ذلك او على تقصير سمه لذلك ممن  
لقنه اياه (وقد روى) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاستثناء في  
الايان ابو هريرة كما رواه عنه ابن عمر رضي الله عنهما \*

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شبيب ابنا نوح بن حبيب ابنا عبد الرزاق ثنا ممر عن  
ابن طاوس عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من  
خلف على بين فقال ان شاء الله فقد استثنى \* ووجه ذلك عندنا والله اعلم  
كالوجه الذي ذكرتموه في حديث ابن عمر رضي الله عنهما والله سبحانه  
سأله التوفيق \*

باب

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الايمان  
الموصول ببعضها ببعض يحتتم بان شاء الله - وهل يكون ذلك استثناء في اليمين  
الاخيرة منها \*

﴿ حدثنا ﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي ثنا ابراهيم بن مكتوم ثنا  
عبد الله بن داود عن مسمر عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله لا غزوان قريشتم قال ان شاء الله  
ثم قال والله لا غزوان قريشتم قال ان شاء الله ثم قال والله لا غزوان قريشتم قال  
ان شاء الله \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ابن مكتوم الذي روى هذا الحديث هناك وهو عند اهل  
الحديث ثقة معروف \*

﴿ حدثنا ﴾ فهدنا ابو نصيم ثنا مسمر عن سماك بن حرب عن عكرمة عن

باب بيان مشكل ما روي في الاجاز والاستثناء

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله ولم يذكر ابن عباس هكذا روى مسعر  
 وهذا الحديث بالاستثناء من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كل  
 عين من الأيمان المذكورة فيه \*

﴿وقد﴾ رواه شريك بن عبد الله النخعي بخلاف ذلك كما حدثنا محمد بن  
 إبراهيم بن يحيى بن جنادة البغدادي نا عمرو بن عون الواسطي نا شريك بن  
 عبد الله عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم قال والله لا غزوة قریشا والله لا غزوة قریشا والله لا غزوة قریشا ثم  
 قال في الثالثة إن شاء الله \*

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان نا محمد بن سعيد الأصبهاني نا شريك عن سماك  
 عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلى  
 صنع لي غسل فوضه ثم قال واني ظهر لك فولا ظهري فاعتسل ثم قال والله  
 لا غزوة قریشا والله لا غزوة قریشا والله لا غزوة قریشا إن شاء الله فكان  
 هذا الحديث في الحقيقة كما حدث به مسرفاه مفتوح المعنى لا يحتاج الى كشفه  
 وإن كان كما حدث به شريك فانه مما يحتاج الى كشفه فنظرنا الى ذلك فوجدنا  
 الله عز وجل يقول لبيته صلى الله عليه وآله وسلم ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك  
 خدا إلا إن يشاء الله وكان غدا مما يجوز أن يبله قائل هذا القول ومما يجوز أن يخترم  
 دونه فامر أن يقول مع هذا إن شاء الله على الإخلاص منه لله عز وجل وترك  
 الدخول منه عليه في غيره وإن ذلك الدخول بما جراه الله عز وجل على لسانه  
 وما كان كذلك فإن استعمال الإخلاص لله عز وجل في ذلك أولى كما قال  
 عز وجل لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين \*

﴿فكان﴾ ذلك مما لا بد من كونه إذا كان الله عز وجل قدومه دمه وقد

قال الله عز وجل في ذلك ان شاء الله وفي ذلك ما قد دل على ان الناس فيما  
يقولونه في الاشياء المستأنفات مما يلبسون انه لا بد من كونها ومما قد يكون  
وقد لا يكون ما مورون بان يصلوها بمشية الله عز وجل ايها الاخلاص له  
عز وجل وتسلم الامور اليه وكذلك الائمة كلها فينبغي للحالقين بها  
اذ كانت على الاشياء المستأنفات ان يصلوها بان شاء الله \*

﴿ فان قال قائل ﴾ فقد كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الايلاء من  
نساءه بغير قول منه ان شاء الله حتى كان بذلك مولى آمنهم \* قيل \* له قد يحتمل  
ان ذلك كان منه صلى الله عليه وآله وسلم قبل انزال الله عليه ولا تقول ان شئ  
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله \* والله سبحانه نسأله التوفيق \*

### ﴿ باب ﴾

﴿ بان مشكل ﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدل على  
الصحيح فيما اختلف فيه اهل العلم في الاستثناء في الايمان اذا قدم فيه اذكر  
الطلاق او اخر منها هل يكونان سواء او يكون بخلاف ذلك \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ كل اهل العلم يسوون بين هذين المعنيين ولا يخالفون بينهما  
غير شريح القاضي فانه قد كان يخالف بينهما ويقول اذا قدم الطلاق فيها لم  
ولم يقع الاستناد كالرجل يقول لامرأته انت طالق ان دخلت الدار فكانت  
بجملها طالق الآن وان لم تدخل الدار ويخالف بين قوله اذا دخلت الدار  
فانت طالق فكان يقول في هذا كما يقول من سواء من اهل العلم لا تطلق حتى  
تدخل الدار \* والذي روى عنه في ذلك ما قد حدثنا يوسف بن يزيد ثنا سعيد  
ابن منصور ثنا هشيم ثناء مغيرة عن ابراهيم عن شريح قال بدأ بالطلاق فلاناله  
﴿ وما قد حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا معبد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن

﴿ باب بان مشكل ما روي في الاستثناء في الايمان في الطلاق ﴾

ابراهيم عن شرح مثله قال وقال ابراهيم وما يدري شرحه ﴿وما قد حدثنا﴾  
 يوسف ثنا مبعثنا هشيم ابنا حصين عن الشعبي عن شرح مثله ﴿وما قد حدثنا﴾  
 ابي بن عمران ثنا اسحاق بن اسمعيل ثنا هشيم ثنا يوسف بن يزيد ثنا مبعثنا  
 هشيم عن سيار عن عبدالرحمن بن مروان قال لقد ترك شرح في صدور  
 الورعين منها اجسام

﴿قال ابو جعفر﴾ ثم طلبنا الوجه فيما اختلفوا فيه من كتاب الله عز وجل  
 فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه لئيه لوط انا منجوك واهلك  
 الامر انك كانت من القارين ﴿فبدأ عز وجل بذكر وعده اياه بما وعده به ثم  
 استثنى منه من هو خارج من ذلك الوعد﴾

﴿ومثل﴾ ذلك من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما قد روي  
 عنه في سبب اللدود الذي كان ممن محضرته لما اعطي عليه في مرضه الذي  
 مات فيه ودمن قواه لا يبق في البيت احد شهد لدى الالد الا ان يعنى لم يصب  
 عمى العباس

﴿كما حدثنا﴾ ابو عثمان ثنا قيس بن الربيع ثنا عبد الله بن ابي السفر عن ارقم قال  
 ابو جعفر وهو ابن شرحبيل عن ابن عباس عن عباس قال دخلت على رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم وعنده نسوة فاحتجبن مني الائمة فخذت متكأ  
 فدقته ثم لددته به فقال لا يبق في البيت احد شهد لدى الالد الا ان يعنى  
 لم يصب عمى العباس فجعل بعضهم يلد بعضا

﴿وكما حدثنا﴾ احمد بن داود بن موسى ثنا مسدد بن يحيى يعني القطان عن سفیان  
 عن موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة لددنا  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجعل يشير الينا لا تلدونى فقلنا كراهية

المريض للدواء فلما افاق قال ألم انهم ان تلدونى فقلنا كراهية المريض للدواء  
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يبقى منكم احد الا للدواء انظر الى  
العباس فانه لم يشهدكم \*

(وكما حدثنا) يونس بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابي الزناد  
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت لهما ان اخي لقد رأيت من تعظيم  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عمه العباس امر اعظما كانت تأخذه الخاصرة  
فتشته به جدا فكننا نقول اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عرق الداء ثم اخذ  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما الخاصرة من ذلك فاشتدت عليه حتى  
انحى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخفنا عليه وفتح الناس وظنوا  
ان به ذات الجنب فلقد دناهم ثم سرى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وافق  
فمرف ان قد لدنااه ووجد اللدود فقال اظننتم ان الله عز وجل سلطه اعلى ما كان  
الله عز وجل يسلطه اعلى لا يبقى احد الا لد الا عمى العباس فرأيتهم يلدونهم  
رجالا رجلا قال تقول ومن في البيت يومئذ يذكر فضاهم لدوا جميعين ثم بلغنا  
اللدود ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلدا والله امرأة امرأ حتى  
بلغ اللدود امرأة منافقات والله انى صائمة قالوا بش ما ظننت ان اتتر كك  
وقد اقسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلدوها والله يا ابن اختي  
وانها الصائمة \*

(وكما حدثنا) بكار بن قتيبة ثنا الحسين بن مهدي (وكما حدثنا) عبيد بن رجل ثنا  
احمد بن صالح ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما لعبد الرزاق ابا معمر عن الزهري  
حدثني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن اسماء ابنة عميس قالت  
ان اول ما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيت ميخونة فاشتد

مرضه حتى اغشى عليه قال فتشاور نساء في لده فلدوه فلما افاق قال ما هذا فقل  
 من هاهنا و اشار الى ارض الحبشة و كانت اسماء فيهن فقالوا كنا نهم بك  
 ذات الجنب يا رسول الله قال ان ذلك داء ما كان الله عز وجل ليذبني به  
 لا يقين في البيت احد الا لداعهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعني  
 العباس قال فلقد التدت ميمونة يومئذ و انما الصائفة لعزيمة رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم في هذه النار عزيمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 بلال لداملن في البيت ابتداء ثم اخرج منهن بعض من كان في البيت وهو  
 عباس اما لانه لم يحضر لدود رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين لدوه و اما  
 لا عظمه اياه حتى اخرجه من ذلك لمكانه منه غير انه قد كانت الزيمة وهو  
 في البيت و اخرج منها بالاستثناء المؤخر عنها و فيما ذكرنا ما قد دل على  
 فساد ما قاله شرح مما ذكرناه عنه والله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل اللدوصا هو وهل يجوز للناس ان يالجوا به لاله ما

حدثنا يونس بن اسفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الله بن عبيد الله  
 عن ام قيس ابنة محسن اخت عكاشة قالت دخلت على رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم بان لي قد اعلمت عليه من المذرة (١) فقال علام تدعرن اولادكن  
 بهذا الملاق عليكن بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشقية منها ذات  
 الجنب بسقط من المذرة ويلد من ذات الجنب فطلبنا الوقوف على اللدود  
 ما هو فهو جدنا على بن عبد العزيز قد ذكر لنا عن ابي عبيد قال قال  
 الاصمعي و انما اخذ اللدود من لدن الوادي و هما اجابا هو منه قيل للرجل  
 هو يتلذذ اذا التفت من جابه عيب او شملا فوقفنا بذلك على اللدود ما هو

باب بيان مشكل اللدود ما هو وهل يجوز للناس ان يالجوا به لاله ما

(١) في مجمع البحار المذرة هي بالضم و جمعها يذج في الخلق من الدم و قيل قرحة تخرج  
 في جزم بين الالف و الخلق تمرض للصبان عند طلوع المذرة ١٢ الحسن النعماني

وعلى اباحتها في العلاج به من العلة التي هو علاجها وعلى ان نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عن ذلك فيما روينا عنه في الباب الذي قبل هذا الباب لانه لو ليس هو علاجه ولا بهم ظنوا ان به علة بعينها ولم يكن في الحقيقة به تلك العلة

فان قال قائل كان ما امر ان يفعل قصاصا من امر ان يفعل ذلك به مما قد فعلوه به

قيل له قد يمتثل ان يكون ذلك كان منه على العقوبة والتأديب حتى لا يمدن الى مثله ومما يدل على ان ذلك ليس على القصاص انه لم يامر ان يدوا بمقدار ما لدوه به الا باكثر منه والله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل ما اختلف فيه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سنة التي مات عليها افياروي عنه مما كان قد قاله في حياته

حدثنا يوسف بن يزيد ثنا سعيد بن ابي مرجم عن نافع بن يزيد حدثني ابن عوانة بن عمار عن عمار بن محمد بن عبيد الله بن عمرو بن عثمان ان امه فاطمة ابنة الحسين حدثته ان عائشة كانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقاطمة استه في مرضه الذي مات فيه مما سارها به واخبرت به عائشة بعد وفاتها قالت عائشة انه اخبرها ان لم يكن نبي الاعاش نصف عمر الذي كان قبله واخبرني ان عيسى عاش عشرين ومائة سنة ولا اراني الا ذاهب على ستين

حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا عبيد الله بن اسحاق العطار ثنا كامل ابن العلاء التميمي عن حبيب بن ابي ثابت عن يحيى بن جمدة عن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما بعث الله نبيا الا عاش

باب بيان مشكل ما اختلف فيه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سنة التي مات عليها

نصف ما عاش الذي كان قبله •

﴿ فقي هذا ﴾ ما قد دل على صحة قول من قال من اصحابه انه توفي على رأس ستين سنة ونحن ذاكرون هذا الباب فيما تناهى اليانما روى عنه من اصحابه في ذلك قول من الاقوال ان شاء الله تعالى

(فمنهم) عبدالله بن عباس روى عنه في ذلك اختلاف فروى عنه ابو جزة نصر بن عمران الضبي (ما قد حدثنا) محمد بن خزيمه ثنا حجاج بن مهال ثنا حماد بن سلمة عن ابي جرة (ح) وما قد حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا عبيد الله ابن محمد التيمي ثنا حماد بن سلمة عن ابي جرة ثم اجتمعا فقالا عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه وبالمدينة عشر اومات وهو ابن ثلاث وستين •

﴿ وروى عنه ﴾ عكرمة مولاة في ذلك ﴿ ما قد حدثنا ﴾ علي بن مبيدنا روح بن عبادة ثنا هشام بن عمار ثنا عكرمة عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لاربعين سنة فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه ثم امر بالهجرة فهاجر عشر سنين فتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة •

﴿ وروى ﴾ عنه ابو سلمة بن عبدالرحمن في ذلك ما يدل على خلاف ذلك • ﴿ كما حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن ابي كثير نا ابو سلمة حدثنا عائشة و ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اقام بمكة عشر سنين يوحى اليه وبالمدينة عشر سنين •

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا الوهيي ثنا شيبان النحوي عن يحيى بن ابي كثير ثم ذكر باسناده مثله • قال فقي هذا ما يدل على انه صلى الله عليه وآله

وسلم كانت اقامته بمكة بعد ان يوحى اليه عشرين وبلد ينة عشرين  
فكان هذا يقرب في القلوب ان وفاته كانت على رأس ستين سنة \*  
﴿وروى عنه﴾ عمار مولى بنى هاشم في ذلك ﴿كما قد حدثنا﴾ ابوامية ثنا  
الخضر بن محمد بن شعاع ثنا مسكين بن بكير الخذاء ثنا شعبة عن يونس  
عن عمار مولى بنى هاشم عن ابن عباس قال توفي رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم وهو ابن خمس وستين سنة \*

﴿وروى﴾ عنه سعيد بن جبير في ذلك ما قد حدثنا ابوامية ثنا عبيد الله بن  
موسى العيسى ثنا الملاء بن صالح عن المنهال بن عمر وحدثني سعيد بن جبير قال  
قال اتى ابن عباس رجل فقال انزل الله عز وجل على رسوله عشر بالمدينة وعشرا  
بمكة فقال ممن سمعت هذا قال بلغنى او سمعت الناس يقولونه قال ابن عباس  
لقد انزل الله عليه بمكة عشرين وخمس سنين واكثر \*

﴿وروى﴾ عنه عمرو بن دينار سوى ذلك ما عسى ان يكون اخذه عنه سماعا  
او اخذه عنه بلاغا ﴿ما قد حدثنا﴾ علي بن معبد بن اروح بن عبادة تنا ذكر يان  
اسحاق ثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة وتوفي وهو ابن ثلاث وستين \*

﴿ومنها﴾ عائشة رضی الله عنها ما قد روي عنها في ذلك ما قد حدثنا علي بن  
ابي داود ورواه جميعا انا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن  
شهاب اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة \*

﴿وما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا ابراهيم بن منذر الحزامي (١) ثنا محمد بن

(١) في التقريب ابراهيم بن منذر بن عبد الله بن منذر الحزامي بالزاي صدوق

فليح عن موسى بن عقبة عن ابن عباس عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة \*  
 ﴿وما قد حدثنا﴾ محمد بن ابراهيم الصيرفي البصري ثنا هارون بن موسى ثنا محمد بن فليح بن سليمان ثم ذكر باسناده مثله \* وزادوا خبرني الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة مثله \*

﴿ومنهم﴾ معاوية بن ابي سفيان فروى عنه ذلك ما قد حدثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن عامر بن سعد بن جيل من بجيلة (١) عن جرير انه سمع معاوية يقول مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو ابن ثلاث وستين ومات ابو بكر وهو ابن ثلاث وستين ومات عمر وهو ابن ثلاث وستين وانا اليوم ابن ثلاث وستين \*  
 ﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن محمد الصوري ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك عن سماك بن حرب عن الشعبي عن جرير بن عبد الله البجلي عن معاوية بن ابي سفيان مثله غير انه لم يذكر فيه وانا اليوم ابن ثلاث وستين \* وقدرى ابو الاحوص هذا الحديث عن ابي اسحاق فذكر ان الكلام الذي فيه من ذكر من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كلام جرير لا من

تمة حاشية صفحة (٣٨٦) تكلم فيه احمد لاجل القرآن من العاشرة \* مات سنة ست وثلاثين ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ (١) في تهذيب التهذيب عامر بن سعد البجلي الكوفي روى عن ابي مسعود الانصاري وابي قتادة وابي هريرة وجرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنهم وغيرهم وارسل عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه روى عنه ابو اسحاق السيمى وغيره \* ذكره ابن حبان في الثقات \* له في الصحيح حديث واحد رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

كلام معاوية \*

﴿ كما حدثنا ﴾ الحسن بن غليب (١) ثنا أبو سف بن عدي ثنا أبو الاحوص  
عن أبي اسحاق قال كنت قاعدا عند عبد الله بن عتبة فذكروا من رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم فقال عبد الله قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
وهو ابن ثلاث وستين سنة وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين سنة فقال رجل  
من القوم يقال له عامر بن سعد كنا عند معاوية بن أبي سفيان فذكروا من  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال جرير قبض رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين  
سنة في هذا ايضا دخول عبد الله بن عتبة في الخبرين بمن رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم من اصحابه لانه قد رآه فدخل بذلك في اصحابه (٢) \*

﴿ ومنهم ﴾ انس بن مالك فروي عنه في ذلك ما قد حدثنا يونس ابنا انس  
ابن عياض اللثبي عن ربيعة عن انس بن مالك قال توفي رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم وهو ابن ستين سنة ليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة  
بيضاء \* ﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس ابنا انس وهب ان مالكا اخبره عن ربيعة بن  
ابى عبد الرحمن عن انس ثم ذكر مثله \* ﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق  
نا القمبي عن سليمان بن بلال عن ربيعة عن انس مثله \*

﴿ ومنهم ﴾ دغفل بن حنظلة المختلف في الفخذ الذي هو منها في قول قوم هي

(١) غليب بمجمة وآخره موحدة مصفرا ١٢ (٢) في التقريب عبد الله  
ابن عتبة بن مسعود المذلي ابن اخى عبد الله بن مسعود ولد في عهد النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم وثقه المجلي وجماعة وهو من كبار التابعين وفي تجريد اسد الابه  
حجازي له روية وقدمه عمر رضى الله عنه في شئ ١٢ الحسن النعماني

شيبان ويقول قوم هي سدوس وكان دغفل (١) هذا الا انه لم يصح النبي صلى الله عليه وآله وسلم وان الناس قد ادخلوا حديثه في هذا الباب •  
 ﴿كما حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا معاذ بن هشام ثنا ابي عن قتادة عن الحسن عن دغفل بن حنظلة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم توفي وهو ابن خمس وستين • ولما اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف كان ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك يقضى لمن وافقه منهم في ذلك على خلاف من خالفه منهم فيه • وفي ذلك ما قد حقق ان سنة صلى الله عليه وآله وسلم الذي توفي عنه ستون سنة وبالله التوفيق •

## ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل فساد من ذهب الى ان الشاب من كان سنة اربعين سنة الى مادونها بمد بلوغه بما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدفع ما قال ذلك﴾

﴿حدثنا﴾ يونس ثنا (٢) عن حميد الطويل عن انس بن مالك • ﴿وحدثنا﴾ علي بن معبد و بكر بن قتيبة جميعا ثنا عبد الله بن بكر السهمي (٣) عن حميد عن انس • ﴿وحدثنا﴾ نصر بن مرزوق ثنا علي بن معبد ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال دخلت الجنة فاذا بقصر

(١) ذكره في التجريد وقال قال احمد لا ادري له صحبة ١٢ (٢) الظاهر سقوط رجلين دون حميد ١٢ (٣) في التقريب عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي الباهلي ابو وهب البصري نزيل بغداد ثقة حافظ من التاسعة مات في المحرم سنة ثمان ومائتين رحمه الله تعالى وزاد في تهذيب التهذيب روى عن حميد الطويل وغيره روى عنه احمد وابن المديني وغيرهما ١٢ الحسن النعماني

من ذهب فقلت لمن هذا\*

﴿وحدثنا﴾ ابن أبي داود ثنا أبو نصر التمار ثنا محمد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دخلت الجنة فاذا انا قصر من ذهب فقلت لمن هذا القصر قالوا القتي من قريش فظننت انه لي فقلت لمن هو فقالوا العمر بن الخطاب فبا احفص لولا اعلم من غيرتك لدخلته فقال عمر من كنت اغار عليه يارسول الله فاني لم اكن اغار عليك \*

﴿وحدثني﴾ الحسن بن علي بن منصور ثنا الهيثم بن جميل ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخلت الجنة فرأيت قصر البيض بفنائها جارية فقلت لمن هذا القصر فقيل لشاب من قريش فظننت اني انا هو فقلت من هو فقالوا عمر بن الخطاب فاردت ان ادخله لانظر اليه فذكرت غيرتك يا ابا حفص فقال يا بني انت وامي يارسول الله او عليك اغار \*

﴿وقميا﴾ رويانا ما قد دل على فساد قول من ذهب الى ما ذكرناه في ترجمة هذا الباب \* ثم نظرنا بعد الى حقيقة ما دون الشباب و الي الشباب و الي قولها فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم يخرجكم طفلا \* فاخبر عز وجل انه يخرجهم طفلا ثم وجدناه عز وجل قد بين بهاية الطفولية في آية اخرى وهي قوله عز وجل واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم \*

﴿فمقلنا﴾ بذلك ان ما دون بلوغ الحلم حال طفولية وان ما بعد الحلم ضد لها ولا شيء نلده يكون نالياً للطفولية غير الشباب \* فقلنا بذلك ان من احتمل شيب ثم يكون كذلك الى ما شاء الله ته الى ان يكون \* وطلبنا المدة التي

يكون فيها كذلك ثم يخرج منها الى ضدهما فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه في الآية التي بدأنا بتلاوتها في هذا الباب ثم لتبلغوا اشدكم \* واقديين لنا عز وجل الا شده ثم وجدناه عز وجل قد بين لنا ذلك في آية اخرى بقوله حتى اذا بلغ اشدكم وبلغ اربعين سنة فمقلنا بذلك الشباب الى غير وام لا فوجدنا الله عز وجل قد قال في الآية التي بدأنا بتلاوتها المقب قوله فيها ثم لتبلغوا اشدكم ثم لتكونوا شيوخا فاحتمل ان يكون ما بعد الاربعين خروجا من الشباب ودخولا في الشيخوخة فوجدناه عز وجل قد قال في كتابه هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة \* فكان بين الخلق من التراب والخلق من النطفة فاصل لان المخلوق من التراب هو آدم والمخلوقون من النطفة هم بنوه وبين الخلفتين من الزمان ما شاء الله ان يكون \* فمثل ذلك قوله عز وجل ثم لتبلغوا اشدكم ثم لتكونوا شيوخا فاحتمل ان يكون بين بلوغهم الاشد وبين ان يكونوا شيوخا مدة الله اعلم بمقدارها وهي مدة شباب فيكون السن الذي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه يوم رأى تلك الرؤيا هو فوق الاربعين ودون الحال التي يكونون فيها شيوخا والله اعلم بحقيقة الامر في ذلك والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق \*

## ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما يدل على ان الكهول منهم﴾

﴿حدثنا﴾ علي بن زيد الفرائضي والحسن بن عبدالله بن منصور البالنسي ثنا محمد بن كثير عن الاوزاعي عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لاني بكر وعمر هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين

باب بيان مشكل ماروي فيما يدل على ان الكهول منهم

والآخرين الا النبيين والمرسلين \*

﴿ حدثنا ﴾ بكر بن قتيبة ثنا ابراهيم بن ابي الوزير ثنا محمد بن ابان عن ابي جناب (١) عن الشعبي عن زيد بن شبيب عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاقبل ابو بكر وعمر فقال يا علي هذا نسيدي كهول اهل الجنة من الاولين والآخرين خلا النبيين والمرسلين لا تخبرهما يا علي فاحدثت به حتى ماتا \* ﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي مريم ثنا جدي بناسفيان بن عيينة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن الحارث عن علي رضي الله عنه فذكر مثله غير انه لم يذكر قوله فاحدثت به حتى ماتا \*

﴿ حدثنا ﴾ الربيع الجيزي ثنا صبيح بن الفرج ثنا علي بن عابس (٢) عن عبد الملك ابن ابي سليمان المرزومي ومحمد وابي الجحاف وكثير بن جهم الزوي سمع عطية العوفي يذكر عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي بن ابي طالب ان هذين سيديا كهول اهل الجنة من الاولين والآخرين لا تخبرهما يا علي يعني ابا بكر وعمر \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ واسنان الكهول تدخل في اسنان الشباب لانه يقال شاب كهل فيجعل كهلا وهو شاب ولا يقال شيخ كهل انما يكون شيخا بعد ما يخرج من التكامل والتكامل هو آخر مدة الشباب \* ومنه قالوا قد اكهل هذا الزرع يسنون اذا بلغ الحال التي يحصد مثله فهم اواله سبحانه نسأله التوفيق \*

(١) في كنى التقريب ابو جناب بتخفيف التون اسمه يحيى بن ابي حية وفي اسماء تهذيب التهذيب واسم ابي حية حي \* روى عن ابيه والحسن البصري وجماعة وعنه السفينان وغيرهما قال ابن سعد كان ضمينا في الحديث وقال عثمان الدارمي عن ابن ميمون صدوق انتهى \* لخصا ١٢ الحسن النعماني (٢) بموحدة مكسورة

﴿باب﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ﴾

﴿ حد ثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو نعيم ثنا الحارث بن عبد الرحمن البجلي ثنا ابي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة الا ابني الخالة عيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا (عليهم السلام) ﴾

﴿ قال ابو جعفر قال قال ﴾ فكيف تقولون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع علمكم ان هذا القول كان منه والحسن والحسين يولدون لطفلان ليسا بشايبين وانما هذا القول اخبار انهما سيدا شباب أهل الجنة وليسا حيث نمن الشباب ﴾

﴿ وكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انهما قد كانا في الوقت الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا القول فيها ليسا بشايبين كما ذكرت ولكن بمعنى انهما سيكونان شايبين سيدا شباب أهل الجنة وكان هذا منه علما نبوته لانه اخبر انهما يكونان شايبين في المستقبل وذلك لا يكون منه الا باعلام الله عز وجل اياه انه سيكون ويكونان به كما قال ولولا ذلك لما قال فيها ذلك القول اذا كانا لولا ذلك القول قد يجوز عنده ان يموتوا قبل ان يكونا شايبين او يموت احدهما قبل ذلك ولما كان له عليه الصلاة والسلام ان يقول لها ذلك القول فكان فيه حقيقة بلوغها ان يكونا كما قال عثمان بذلك انما جاز له لا اعلام الله عز وجل اياه انه كان فيهما ﴾

﴿ فاما قوله ﴾ طيه افضل الصلاة والسلام الا ابني الخالة عيسى ابن مريم

باب بيان مشكل ما روي الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة

ويحيى بن زكريا فلاستثناها ياها يو مئذ من شباب اهل الجنة بتحقيقه  
الشباب لها لا هم بما خرجا من الدنيا وهما كذلك والله الموفق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ثلاثة  
يوتون اجرهم مرتين \* رجل آمن بنبيه ثم ادرك النبي صلى الله عليه وآله  
وسلم فأمن به \* وعبد ادى حق الله تعالى وحق مولاه \* ورجل ادب  
جاريته فاحسن ناديه ثم اعتهها وتزوجها﴾

﴿حدثنا﴾ صالح بن عبدالرحمن بن عمرو بن الحارث الانصاري ويوسف  
ابن يزيد ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ابناً صالح بن صالح الهمداني (١)  
قال كنت عند الشعبي فجاءه رجل من اهل خراسان فقال يا ابا عمرو ان من  
قبلنا من اهل خراسان يقولون اذا اعتق الرجل امته ثم تزوجها فهو  
كالراكب بدايته قال الشعبي اخبرني ابو بردة بن ابي موسى عن ابيه ان  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ثلاث يوتون اجرهم مرتين  
رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه ثم ادرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
فأمن به واتبه فله اجران \* وعبد مملوك بوذي حق الله وحق سيده عليه فله  
اجران \* ورجل له امه فادبها فاحسن ادبها ثم اعتهها وتزوجها فله اجران \* ثم قال  
الشعبي للخراساني خذ هذا الحديث فيرشي وقد كان الرجل يرحل الى المدينة  
فيما هو ادى منه \*

(١) في تهذيب التهذيب صالح بن صالح بن حى الثوري الهمداني الكوفي  
وقد ينسب الى جده حى وحي لقب حيان فيقال صالح بن حيان روى عن  
الشعبي وغيره \* وعنه هشيم وغيره \* قال احمد وابن معين ثقة ١٢ الحسن النعماني

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو حذيفة موسى بن مسعود ثنا  
سفيان الثوري عن صالح عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري عن  
الذي صلى الله عليه وآله وسلم قال ايام رجل كانت له جارية فادبها فاحسن  
فادبها وعلما فاحسن تلميحها ثم اعته او تزوجها فله اجران \* وايمان عبد مملوك  
لدى حق الله عليه وحق مواله فله اجران \* وايمان رجل من اهل الكتاب آمن  
بنييه ثم اسلم فآمن \* محمد صلى الله عليه وآله وسلم فله اجران \*

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا ابو عوانة عن صالح  
ابن صالح الهمداني قال جاء رجل من اهل خراسان ثم ذكر مثل حديث صالح  
وحدثه الذي ذكرناه في اول هذا الباب عن سعيد بن منصور عن هشيم غير انه  
قال فيه وايمان رجل من اهل الكتاب آمن بنييه ثم آمن بي كاد له اجران \*

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا يعقوب بن ابراهيم يعني الدورقي ثنا ابن ابي  
زائدة عن صالح بن صالح عن عامر عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابي موسى  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله غير انه قال ومؤمن  
اهل الكتاب ولم يذكر كلام الشعبي الذي في آخره \*

﴿حدثنا﴾ الحسن بن غليب الازدى ثنا يوسف بن يزيد ثنا عبد الرحمن بن  
سليمان الرازي عن صالح بن صالح بن حي الهمداني ابي حسن ثم ذكر مثل  
حديث يوسف عن حجاج عن ابي عوانة سواء \*

﴿حدثنا﴾ علي بن مهدي حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثنا اسمعيل  
ابن ابراهيم تامم عن بن راشد عن فراس عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي  
موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثه يوتون اجرهم  
مرتين \* رجل آمن بالكتاب الاول والكتاب الآخر \* ورجل له امة فادبها

فاحسن اديها فاعتقها وزوجها وعبد مملوك احسن عبادة ربه ونصح لسيدته  
او كما قال \*

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا عبد الكريم بن روح ثنا شعبة عن صالح بن  
صالح عن الشعبي عن ابي بردة عن ابيه ثم ذكر مثل حديث يوسف بن يزيد عن  
حجاج عن ابي عوانة عن صالح \* ﴿حدثنا﴾ احمد بن عبدالله بن خليل  
الكندي ثنا سعيد بن منصور رانا ابو عوانة وسفيان بن عيينة عن صالح بن صالح  
ثم ذكر باسناد مثله \*

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا الذي جئنا به هذه الاثار من اجل قول رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم في الثلاثة الذين يوتون اجرهم مرتين رجل آمن  
بنييه ثم ادرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فآمن به (لانا عقلنا) بذلك اما اراد  
من دخل من اهل دين النبي الذي كان قبل رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم ممن كان مؤمنا به في دين النبي (وعقلنا) بذلك ان النبي عليه الصلاة  
والسلام الذي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمقبه من انبياء الله  
عز وجل هو عيسى عليه السلام فن كان كذلك استحق اجره مرتين وان  
من لم يكن كذلك لم يستحق بدخوله في دين النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
الا اجر واحد او هو اجر دخوله في دينه \*

﴿فاما ما كان﴾ فيه قبل ذلك من دين موسى عليه السلام فانه لا يستحق به مثل  
ذلك لان دين عيسى عليه السلام قد طرأ على دين موسى ولم يتبعه فخرج بذلك  
من دين موسى ثم اتبع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد كان من قبل اتباعه  
اياهم على غير ما كان الله عز وجل تمبده ان يكون عليه من دين عيسى (وعقلنا)  
بما ذكرنا ان الذي يوتي اجره مرتين بايمانه كلت بنييه ثم بايمانه كان بالنبي

عليه الصلاة والسلام هو الذي ادرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو على ما تبعه عليه من دين النبي الذي كان قبله وهو عيسى عليه السلام حتى دخل منه في دين النبي صلى الله عليه وآله وسلم \*

(ومما يؤيد) ما قد ذكرنا ماروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في حديث عياض بن حمار ما قد حدثنا يزيد بن سنان و ابراهيم بن ابي داود ثنا ابو عمر الحوضي ثنا همام بن يحيى ثنا قتادة حدثني العملاء بن زياد و يزيد اخو مطرف ورجلان آخران نسي همام اسميهما ان مطرفا حدثهم ان عياض بن حمار حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في خطبته ان الله اطلع على عباده فمقتهم عجبهم وعربهم الا بقايا من اهل الكتاب فاخبر صلى الله عليه وآله وسلم انه لم يدخل في مقت الله ذلك بقايا من اهل الكتاب وهم عندنا والله اعلم الذين يقولون نحن على ما بعث به عيسى عليه السلام ممن لم يبدله ولم يدخل فيه ما ليس منه وبقى على ما تبعه الله عز وجل حتى قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ هذا القول والله نسأله التوفيق \*

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما خاطب به قيس في كتابه اليه من قوله له اسمك بولك الله اجر لك مرتين وان توليت فمليك اثم الاريسين \* حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا عبد العزيز بن محمد الاويسى ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره اخبرني ابو سفيان بن حرب بن امية من فيه الى ان هرقل دعا لهم بكتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقراه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)

باب بيان مشكل ماروي مما خاطب به قيس في كتابه اليه اسمك بولك الله اجر لك مرتين

الى هرقل عظيم الروم والسلام على من اتبع الهدى انا بعد فاني ادعوك بدعاية  
الاسلام اسلم تسلم واسلم بوقتك الله اجر كسرتين وان توليت فان عليك  
اثم الاريسين ويا هسل الكتاب تماو الى كلمة سواء بيننا وبينكم (الى قوله) فاما  
مسلمون \* فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر اللفظ  
فامر بنا فاخرجنا فقلت لاصحابي حين خرجنا القديعظم امر ابن ابي كبشة انه  
يخافه ملك بني الاصفر فما زلت موقنا بامر رسول الله انه سيظهر حتى  
ادخل الله علي الاسلام \*

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان ناموسي بن هارون ثنا محمد بن حرب الابرش ثنا  
الزبيدي عن الزهري ثم ذكر باسناده مثله \* (حدثنا) ابراهيم بن ابي داود  
والثيث بن عبدة ثنا ابو اليمان الحكيم بن نافع ثنا شعيب بن ابي حمزة الزهري ثم  
ذكر باسناده مثله \*

﴿قال ابو جعفر﴾ الطحاوي فاحتجنا ان نعلم من الاريسيون المذكورون في  
هذه الآثار فوجدنا اباعبيد قد قال في كتابه الذي كتاب الاموال مما كتب به  
الى علي بن عبد العزيز يحدثني به عنه قد قال هم الخدم والحولة \*

﴿قال ابو جعفر﴾ كانه يعني ان يكون اياه ائمة لهم لصدده ايام عن الاسلام ملكته  
لهم ورياسته عليهم كمثل ما حكى الله عن يقول يوم القيامة ربنا انا اطمننا ساداتنا  
وكبراءنا فاضلونا السبيل \* وكمثل قول سحرة فرعون لفرعون لما قامت عليهم  
الحجة لموسى من الآية المعجزة التي جاءهم بها من عند الله عز وجل مما لا يحيى  
من السحرة مثله وما اكرهتنا عليه من السحراى استعملتنا فيه واجبرتنا عليه  
قال ابو عبيد في هذه الرواية وهكذا يقول اصحاب الحديث يعني ما قولونه  
من الاريسين والصحيح الاريسين \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وهذا عندنا بخلاف ما قال ابو عبيد لان مقاله اصحاب الحديث مما حكاها عنهم هو على نسبة احد آباؤهم الاريس لهم يقال له اريس فيقال في نصبه وجره الاريس بن ويقال في رفته الاريسون كما تقول للتوم اذا كانوا منسوبين الى رجل يقال له يعقوب اليعقوبين في نصب ذلك وجره وتقول في رفته اليعقوبيون فمثل ذلك فيما ذكرنا الاريسين والاريسيون واذا اردت بذلك الجمع للاعداد لا الاضافة الى رجل يقال له يعقوب قلت في النصب والجر اليعقوبين وقلت في الرفع اليعقوبيون فان بحمد الله ونعمته ان اصحاب الحديث لم يخطوا فيما ادعاه عليهم ابو عبيد الخطاء فيه وانه محتمل لما قالوه والله اعلم بحقيقة ما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك .

﴿ وقد ذكر ﴾ بعض اهل المعرفة بهذه الممانى ان في رهط هرقل فرقة تعرف بالاروسية توحد الله وتمترف بعبودية المسيح له عز وجل ولا تقول شيئا مما يقول النصارى في ربوبيته ومن تؤمن بنبوته فانها تسكها بدين المسيح مؤمنة بما في انجيله جاحدة لما يقوله النصارى سوى ذلك واذا كان ذلك كذلك جاز ان يقال لهذه الفرقة الاريسيون في الرفع والاريسين في النصب والجر كما ذهب اليه اصحاب الحديث وجاز بذلك ان يكون هذه الفرقة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث عياض بن حمار الذي قد روينا في الباب الذي قبل هذا الباب من كتابنا هذا وازان يكون قيصر كان حين كتب اليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما كتب اليه على مثل ما هي عليه جاز بذلك اذا تبع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودخل في دينه ان يوتيه الله اجره مرتين وجاز ان يكون هذه الفرقة علمت بكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بدينه قبل ان يلمه قيصر فلم يتبوه ولم يدخلوا فيه ولم يقرروا

نبوته وفي كتاب عيسى بشارته به كما قد حكاها الله عز وجل في كتابه وهو قوله واذا قال عيسى ابن مريم يا بني اسرائيل اني رسول الله اليكم مصدقا لما بين يدي من التوراة ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه احمد فخرجوا بذلك من دين عيسى لان عيسى الذي هو من به هو عيسى السدي بشر باحمد لا عيسى سواه فكتب النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى قبره وانك ان توليت فليك اثم الاربعين الذين خرجوا من ملة عيسى عليه السلام \*

﴿قال﴾ هذا القائل فقد رويت لنا فيما تقدم من كتابك هذا ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو وقوله مع ذلك مخافة ان يناله العدو وفيما رويته في هذا الحديث كتابه لي يقصر بشي من القرآن مما يقع في يده بحد وصول كتابه اليه \*

﴿فكان﴾ جوابا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا ليس بخلاف نهيه ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو وخوف ان يناله العدو وانما هذا على السفر بكماله الى العدو وانما هذا على السفر ببعضه الى العدو وما قبله على السفر بكماله الى العدو فتصحيحها اباحة السفر بالاجزاء التي فيها من القرآن ما يكون في امثالها والكرامة للسفر بكليته اليهم عنهم عند خوفهم عليه والله نسأله التوفيق \*

### ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا حضر العشاء واقامت الصلوة فابدأوا بالمشاء \*

﴿حدثنا﴾ محمد بن عمر بن يونس ثنا ابو معاوية الضرير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا وضع

باب ان مشكل ما روي اذا حضر العشاء واقامت الصلوة فابدأوا بالمشاء

المشاء واقمت الصلوة فابدأ وبالشاء \*

﴿ حدثنا ﴾ المزي ننا الشافعي ثنا سفيان عن هشام بن عروة ثم ذكر بأسناده مثله غير أنه قال واقمت الصلوة \*

﴿ وحدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى نا حماد بن زيد ومحمد بن خازم (١) عن هشام بن عروة ثم ذكر بأسناده مثله (حدثنا) فحدثنا محمد ابن سعيد الاصبهاني ثنا عبد الرحيم بن سليمان وعلي بن مسهر عن هشام ثم ذكر بأسناده مثله \*

﴿ وحدثنا ﴾ فحدثنا محمد بن سعيد نا عبد الرحيم عن محمد بن اسحاق عن عبد الله ابن رافع عن ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله \* ﴿ وحدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى نا انس بن عياض الابي عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا كان احدكم على الطعام فلا يجبل عنه حتى يقضى حاجته اذا اقيمت الصلوة \*

﴿ وحدثنا ﴾ ابراهيم بن مروان نا عفران بن مسلم نا وهيب بن خالد نا ايوب عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا وضع المشاء وحضرت الصلوة فابدأ وبالشاء (حدثنا) نصر بن مرزوق نا اسد بن موسى نا حماد بن زيد عن سماك عن ايوب عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله \* قال ابو جعفر وسماك هذا وسماك بن عطية (حدثنا) المزي ننا الشافعي ثنا سفيان عن الزهري سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله ﴿ حدثنا ﴾ يونس بن يزيد بن نصر ابنا بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد (ح) وحدثنا بحر بن نصر ابنا بن وهب اخبرني عمرو ويونس عن ابن شهاب عن انس ان

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا قئمت الصلوة وحضر المشاء فابدأ بالمشاء قبل الصلوة (سمعت) الزني يقول قال الشافعي رحمه الله عليه امر يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحضور الصلوة في الجماعة يعني في غير ماروي بالفضل الجماعة على الافراد و رخص في التخلف عن الجماعة لمعنى وذلك ان يحضر عشاء احدكم فيقام الصلوة او تقام الصلوة وهو محتاج الى الوضوء حاجة حاضرة وقد نهي ان يصلي وهو يدافع الاخبثين الفايط والبول ولو صلى اجزأت عنه صلاته ولكنه مرخص له للمعذر في ترك الجماعة ويجوز له ان يدخل في الصلوة لا تشاغل لقلبه عنها ولا معجل له عن اكملها والاغلب مما يعرف الناس انه اذا دخلها وهو حاجة الى تعجيل قضاء الحاجة فكان ان يجمع امرين الحاجة عن الاكمال والشغل عن الاقبال وقد يخاف هذا على من حضر عشاءه وحاجة الناس الى الطعام وتوقان انفسهم اليه ولا سيما اهل الصوم والحاجة الى الماء كقول \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه انما قصد قوله اذا حضر المشاء فابدأ بالمشاء الى اهل الصوم لا الى من سواهم \*  
﴿ كما قد حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود ثنا احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا موسى بن اعين ثنا عمر بن الحارث عن ابن شهاب انه سمع انس بن مالك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا قئمت الصلوة واحدم صائم فليبدأ بالمشاء قبل صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشاءكم \*

﴿ فدل ذلك ﴾ على انه صلى الله عليه وآله وسلم انما قصد بهذا القول الى الصوم دون من سواهم وباللغة التوفيق (١) وكما نأهنا قد حكيناها في هذا الباب عن الشافعي  
(١) في المتصر قال القاضي (ابو الوليد الباجي صاحب مختصر مشكل الآثار)

رحمه الله عن الكلام فيه بشئ وفي تقديم الخلاء على الصلاة مما يفتننا عن الكلام فيه في باب سيأتي عقب هذا الباب في كتابنا هذا ان شاء الله تعالى •

## ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يديه عن الصلاة عمداً فالتايط والبول •

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان الجيزي ثنا يعقوب بن اسحاق بن ابي عباد المكي ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا اراد احدكم الخلاء واقامت الصلاة فليبدأ به •

﴿قال ابو جعفر﴾ هكذا روى عبد الرحمن بن ابي الزناد هذا الحديث عن هشام فذكره عنه عن ابيه عن عائشة وقد خالفه في ذلك غير واحد ممن رواه عن هشام فذكره عنه عن ابيه عن عبد الله بن ارقم •

﴿منهم﴾ مالك بن انس كما حدثنا يونس بن عبد الاعلى ابا عبد الله بن وهب ان مالك بن انس حدثه عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن ارقم وكان امامهم قال اقام الصلاة فقال قدموا ارجلنا منكم سمت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا اقيمت الصلاة وباحدكم الخلاء فليبدأ به •

﴿ومنهم﴾ عيسى بن يونس كما حدثنا عبد الله بن يوسف شاعيسى بن يونس ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن ارقم ثم ذكر مثله •

تمت حاشية صفحة (٤٠٢) فالحق ان الامر بالابتداء بالعشاء ليس على اطلاقه وانما مناه عند حاجته الى الطعام صائماً كان او غير صائم لكن طعامهم ما كان على مقدار طعامنا اليوم في الكثرة بل على القصد والقناعة بما فيه البلغة فيبتدئ المحتاج بهدراً ما يدفع توقاه ويتفرغ قلبه للاقبال على صلاته

﴿ومهم﴾ عبدالله بن عمير الهمداني وابو معاوية الضير كما حدثنا محمد بن عمرو  
ابن يونس ثنا عبدالله بن عمير وابو معاوية الضير عن هشام بن عروة فذكر  
بأسناده مثله \*

﴿ومهم﴾ وهيب بن خالد (١) كما حدثنا فهد بن سليمان ثنا ابو سلمة موسى بن  
اسماعيل ثنا وهيب بن خالد ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن رجل عن عبدالله  
ابن ارقم ثم ذكر مثله فكان مارووه كما ذكرنا وهم مالك وعيسى بن يونس  
وعبدالله بن عمير وابو معاوية وهيب بن خالد عن هشام اولي بالصواب مما  
رواه ابن ابي الزناد وكل واحد من هؤلاء الذين رووه كذلك حجة على ابن  
ابي الزناد وليس ابن ابي الزناد حجة عليه فكيف بهم جميعا وفي حديث وهيب  
عن هشام ما قد دل على فساد اسناد هذا الحديث من اصله لانه ادخل فيه  
بين عروة وعبدالله بن ارقم رجلا مجرولا \*

﴿ولما فسد﴾ هذا الحديث ما ذكرنا التمسنا عن رسول الله عليه افضل الصلاة  
والسلام هل نجد عنه من وجه آخر مما يقبله اهل العلم بالاسناد ويحتجون  
فيه بمثله (فوجدنا) يونس قد حدثنا قال ثنا ابن وهب اخبرني يحيى بن ايوب  
عن يعقوب بن مجاهد (٢) ان القاسم بن محمد وعبدالله بن محمد بن عاصم عن عائشة

(١) في تهذيب التهذيب وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي ابو بكر البصرى  
صاحب الكرايس روى عن حميد الطويل وايوب وهشام بن عروة وجماعة  
وعنه موسى بن اسمعيل وآخرون وروى البخارى انه مات سنة خمس وستين  
ومائة وكان متقنا ١٢ (٢) في التقريب يعقوب بن مجاهد القاص يكنى  
اباحزرة بفتح المهملة وسكون الزاي وهو بها شهر صدوق من السادسة مات  
سنة تسع واربعين ومائة او بعدها ١٢ الحسن النعماني

زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم حدثها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يقوم احدكم الى الصلوة بحضرة الطعام ولا وهو يدافه الا خبثان الفائط والبول \*

﴿ووجدنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس حدثنا قال ثنا ابو كريب محمد بن العلاء ثنا حسين بن علي الجعفي عن ابي حزره عن القاسم عن عائشة ثم ذكر مثله \*  
 و ابو حزره هذا هو يعقوب بن مجاهد المذكور في حديث يونس الذي رويناه قبل هذا الحديث وهو محمود الرواية مقبولها حجة فيها قد حدث عنه غير واحد من الائمة (منهم) يحيى القطان و (منهم) حسين الجعفي (ومنهم) حاتم بن اسمعيل (ومنهم) عبدالله بن محمد المذكور في حديث يونس عن ابن وهب عن يحيى بن ايوب هو عبدالله بن محمد بن ابي بكر الصديق اخو القاسم بن محمد \*  
 ﴿ووجدنا﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي قد حدثنا قال ثنا محمد بن الصلت الكوفي ثنا عبدالله بن ادريس الاودي سمعت ابي يحدث عن جدي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تدافوا الاخبثين الفائط و البول في الصلوة \* فصارت هذه السنة عندنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن عائشة وعن ابي هريرة جميعا \*

﴿وفي حديث﴾ يونس عن ابن وهب عن يحيى بن ايوب لا يقوم احدكم الى الصلوة بحضرة الطعام \* فكان هذا من جنس ما قد ذكر في الباب قبل هذا الباب من كتابنا هذا \* وكان عندنا والله اعلم على الطعام الذي تنازعه نفسه اليه مما اذا دخل في الصلوة وهو على ذلك شغل قلبه عنها حتى يكون ذلك بمنه من الاقبال عليها ومن الأعمام لها فكان اولي به قطع ذلك عن نفسه قبل دخوله فيها ولم يرد بذلك عندنا والله اعلم آياته على كل عاك (١) الطعام

ولكن ذهب توقان نفسه اليه وشغل قلبه به عن صلاة التي يريد دخوله  
فيها لان معقولا ان يشاء اذا جعل لمعنى انه يرتفع بزوال ذلك المعنى فمثل ذلك  
ما في هذا الحديث وما في الباب الذي ذكرنا قبله اذا حضر العشاء وحضرت  
الصلوة فابدأ وبالعشاء هما عندنا على هذا المعنى وليس يدخل فيهما التشاغل  
بالطعام الذي يقطع بركه عن اكمال الصلوة لانه الاقبال عليها وطعام القوم الذي  
كان حيثذ هو غداء وعشاء لا خفاء بمقداره على الناس الذين يفعلون مثله من  
مقداره في القلة وانه ليس كطعام من بعدهم في الكثرة والله نسأله التوفيق \*

## باب

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله  
الؤمن يأكل في معا واحد والكافري يأكل في سبعة امعاء \*

﴿ حدثنا ﴾ علي بن عبد الرحمن ثنا عفان ثنا شعبة عن واقد سمعت نافعا يقول  
ان رجلا اتى ابن عمر فجعل يلقي اليه الطعام فجعل يأكل اكلا كثيرا فقال يا نافع  
لا يدخلن هذا علي فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الكافري يأكل  
في سبعة امعاء ﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث  
ثنا شعبة عن واقد بن محمد عن ابن عمر ثم ذكر نحوه \*

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبا ان وهب ان مالكا اخبره عن نافع عن ابن عمر ان  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الكافري يأكل في سبعة امعاء والمسلم  
يأكل في معا واحد ﴿ حدثنا ﴾ فهدنا ابو كريب ثنا ابو اسامة وعبد بن سليمان  
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمثله \*  
﴿ حدثنا ﴾ فهدانا ابو كريب ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن ابى الزبير عن  
جابر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمثله \*

باب بيان مشكل ماروي عن المؤمن يأكل في معا واحد والكافري يأكل في سبعة امعاء

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا سعيد بن ابى مرجم ثنا ابن لهيعة عن ابى الزبير انه سأل جابر بن عبد الله اسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الكافر يا كل في سبعة امعاء والمؤمن يا كل في معا واحد قال نعم \*

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا نصر بن محمد بن سليمان السلمي الحمصي ابو القاسم حدثني ابى محمد بن سليمان ابو ضمرة حدثني عبد الله بن ابى قيس (١) قال رأيت عبد الله بن الزبير وهو على منبره بمكة وهو يقول ان الكافر يا كل في سبعة امعاء والمؤمن يا كل في معا واحد قد انبت ان محمد صلى الله عليه وآله وسلم قاله (حدثنا) فحدثنا ابو كريب ثنا وكيع عن الاعمش ان ابى خالد الوالى ذكره عن ميمونة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله (حدثنا) يونس انا ابن وهب ان مالكا اخبره عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله ﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابى داود ثنا ابن ابى مرجم ثنا ابو غسان وابن الدراوردى ثنا الملاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن على بن داود ثنا عفان بن مسلم ثنا عبد الواحد ابن زياد عن مجالد عن ابى الوداك قال دخلت على ابى سعيد وهو يا كل اكلا ضميئا فقلت اراك تاكل اكلا ضميئا فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول المؤمن يا كل في معا واحد والكافر يا كل في سبعة امعاء \*

﴿ حدثنا ﴾ فحدثنا ابو كريب ثنا ابو امامة وابو معاوية عن مجالد عن

(١) في التقريب عبد الله بن ابى قيس ويقال ابن قيس ويقال ابن موسى ابو الاسود النضرى بالنون الحمصي ثقة مخضرم من الثانية ١٢٧ الحسن النعمانى

ابي الوردك عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله  
 ﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو كريب ثنا ابو اسامة عن يزيد بن ابي بردة (١) عن ابي بردة  
 عن ابي موسى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله ﴿ حدثنا ﴾ ابو امية  
 ثامن صور بن سلمة الخ زاعي ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عمارة (٢)  
 عن سعيد بن يسار عن رجل من جهينة سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 وذكر مثله ﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادي ثنا سعد ثنا ابن ابي الزناد عن ابيه ثم ذكر  
 باسناده مثله ﴿ حدثنا ﴾ حسين بن نصر سمعت يزيد بن هارون ابا محمد بن  
 عمر عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله \*  
 ﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكانت هذه الآثار قد رويت عن رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم وثلاثة غير مختلفة \*

﴿ فتأملنا ﴾ هذا وجدنا المومنين يسمون على طهامة فيكون فيه البركة ووجدنا  
 الكافر لا يسمي على طهامة فلا يكون فيه بركة غير اننا قد وجدنا بعض المؤمنين  
 يكثر طهامةهم وبعض الكافرين يقل طهامةهم فمقلنا انه لم يرد في هذه الآثار  
 كل المؤمنين ولا كل الكافرين وانه انما اراد به الخاص منهم \*

﴿ كما حدثنا ﴾ يونس ابا ابن وهب ان مالك بن ابي خزيمة عن سبيل بن ابي صالح  
 عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضافه  
 ضيف كافر فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشاة فخلت فشرب  
 حلابها ثم امر باخرى فشرب ثم امر باخرى فشرب حتى شرب حلاب سبع  
 شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشاة فخلت

(١) وهو يزيد بن عبد الله بن ابي بردة الاشعري ابو بردة الكوفي ١٢ شريف

(٢) ذكر في تهذيب التهذيب عمرو بن يحيى بن عمارة في شيوخ سليمان بن بلال

فشرب حلابها ثم امر باخرى فلم يستمها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن يشرب في معاو واحد والكافر في سبعة اماء \*

﴿ حدثنا ﴾ سليمان بن شعيب ثنا عبدالرحمن بن زياد بن انعم ثنا شعبة عن عدي بن ثابت سمعت ابا حازم عن ابي هريرة قال كان رجل ياتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم كافرا فجعل ياكل الكلا كثيرا ثم اسلم فجعل ياكل الكلا قليلا فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم واذكروه \*

﴿ حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو كريب ثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة ابن سليمان القرشي عن عطاء بن يسار عن جهجاه الفخاري قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما قضينا الصلاة قال لياخذ كل رجل بيد جلسه فاخذ القوم وبقى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبقيت وكنت رجلا طويلا عظيما لا يقوم علي احد فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدي فانطلق بي الى منزله \* ثم ذكر بقية ما في حديث يونس الذي ذكرناه قبل هذا الحديث \*

﴿ كما حدثنا ﴾ فهدنا ابو كريب ثنا يونس بن بكير عن خالد بن دينار عن ابي العالية حدثني رجل قال كنا نقرى الاعراب فانطلقنا الى المدينة نطلب الطعام فرأينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على المنبر فذكر من هذا مثل حديث جهجاه الفخاري \*

﴿ كما حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان ثنا ابي (وسمعت) عفيرا وحسان بن غالب يزيد بعضهم على بعض في لفظ الحديث ثنا ان لهيعة حدثني موسى بن وردان عن ابي الهيثم وهو سليمان بن عمر والشيباني انه سأل ابا بصرة عن اسلام غفار فقال نعم اصابتنا شدة وقلة من المطر فتحديثنا ان نذهب الى رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم فنصيب منه من الطعام ثم يرجع الى اهلنا فانطلقنا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن لا نريد الاسلام فقال من القوم قلنا رهط من بني غفار قال فسلمون ام نظار قلنا بل نظار فكشنا يومئذ فلما كان ثم ذكر مثل الحديث الذي قبل هذا الحديث في نفسه •

﴿ وكما حدثنا ﴾ يحيى بن ابي ثناب بن لهيعة حدثني ابو هيرة (١) ان ابا عبيد الجيثاني اخبره انه سمع ابا بصرة يخبر انه اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلا به على الاسلام فكث ليلته لم يسلم ثم ذكر هذه القصة في نفسه على ما في الحديث الذي ذكرناه قبل هذا الحديث (فوقنا) بذلك على ان السبب الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القول الذي ذكرنا في الآثار التي رويناها في صدر هذا الباب وان ذلك منه انما كان في رجل بينه في حال كفره وفي حال اسلامه فلم يكن للحديث عندنا وجه غير هذا الوجه وكان قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن يأكل في ما واكل الكافر يأكل في سبغة امعاءه خرج مخرج المعرفة وما خرج مخرج المعرفة لم يتعد من قصده الى من سواه • ومن ذلك قول الله عز وجل فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا • فقال اهل العلم في ذلك ان يغلب عسر يسرين مستخرجين لذلك المعنى في هذه الآية لان العسر خرج مخرج المعرفة فكان على واحد وخرج اليسر مخرج النكرة فكان في كل واحد من قوله عز وجل فان مع العسر يسرا غير اليسر الذي في الآخر منهما وكذلك كلما يجي مجي المعرفة فهو على ما ذكرنا الا ان يكون فيه دلالة تدل على القصد الذي ما هو اكثر من الواحد فتصرف الى ذلك ويرجع حكمه الى حكم النكرة كتوله عز وجل والعصر ان الانسان لفي خسر

(١) ابو هيرة هو عبد الله بن هيرة بن روي عن ابي عبيد الجيثاني كما في تهذيب

الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر فلم بذلك  
 انه اربده الجنس لا الانسان الواحد والله نسأله التوفيق \*  
 وسمت ابن ابي عمران يقول كان قوم حملوا هذا الحديث على الرغبة  
 في الدنيا كما يقول فلان ياكل الدنيا اكلا اي رغب فيها ويحرص عليها فحملوا  
 معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن ياكل في مما واحداي لزهاده  
 في الدنيا والكافر ياكل في سبعة امما لرغبته في الدنيا ولم يحملوا ذلك على الطعام  
 وقالوا قد رأينا مؤمنا اكثر طعاما من كافر ولو كان ذلك على الطعام استحال  
 معنى الحديث وبالله التوفيق \*

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الجوس  
 وفيما ذكر عن علي رضي الله عنه انهم كانوا اهل كتاب \*  
 ﴿ حدثنا أحمد بن عبد الله بن بونس ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي سعد  
 قال ابو جعفر هو البقال سميد بن الرزبان عن عيسى بن عاصم عن فروة بن نوفل  
 قال قام رجل فقال عياض ابي ياخذ الجزية من الجوس وقدامرو او امر رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم بالقتال وان لا تؤخذ الجزية الا من اهل الكتاب قال  
 فسمعه المستورد التيمي فاخذه فذهب به الى علي فقال اخبر كما ان الجوس  
 كانوا اهل كتاب فانطلق ملك منهم فوقع على اخته وهونش وان فلما افاق  
 قالت اخته له اي شي صنعت وقعت علي وقد آك الناس والآن رجونك  
 قال افلا حجتني قالت واستطمت جثت مثل الشيطان ولقد آك الناس  
 ولا يرجونك غدا الا ان تطيني قال وكيف اصنع قالت ترضى اهل الطمع  
 ثم تدعو الناس فتقول لهم ان آدم خلقه الله فكان يزوج ابنه اخته او قال ابنه

باب بيان مشكل ما روى في الجوس وفيما ذكر عن علي انهم كانوا اهل كتاب

ابته قال وجاءه القراء فقالوا قم يا عدو الله قال هو هذا قد جاء فقام اليهم  
اولئك فداسوم حتى ماتوا فمن يومئذ كانت الجوسية وقد اخذ رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم الجزية من مجوس هجر •  
﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذا الحديث من قول علي ان المجوس كانوا اهل  
كتاب وكان هذا عندنا والله اعلم مما قد يحتمل ان يكون كانوا اهل كتاب  
لوقى لهم لا كلت ذبايحهم وتحمل نساؤهم ولكانوا في ذلك كاليهود و كالنصرى  
الذين تؤمن بكتبهم وهما التوراة والانجيل ولكن الله تعالى نسخه فاخرجه  
من كتبه ورفع حكمه عن اهل الايمان به كما نسخ غير شي مما قد كان انزله على  
نبينا عليه افضل الصلاة والسلام قرآنا فاعاده غير قرآن • من ذلك ما قد كان  
يقرا الشيخ والشيخة اذا زيا فارجوها البتة عما قضيا من اللذة • ومن ذلك  
لو ان لابن آدم واديين من مال لا يتنى اليهما ثالثا في اشياء كثيرة قد  
نسخها الله عز وجل واخرجها ان تكون قرآنا وسند كر ما قد روى في ذلك  
فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى ولما كان كذلك احتمل ان يكون  
ما قد روى عن علي في المجوس انهم كان لهم كتاب اي كما روى عنه فنسخ  
فخرج من كتب الله عز وجل فلم يكن منها •  
﴿فقال قائل﴾ فكيف اخذت منهم الجزية وانما قال الله عز وجل قاتلوا الذين لا  
يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون  
دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون  
(فان قلت) لا اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياها منهم في حديث علي  
هذا وفي حديث عبد الرحمن بن عوف كما حدثنا احمد بن الحسن الكوفي سمعت  
سفيان بن عيينة يقول عن عمرو سمع بجالة يقول لم يكن مهربن الخطاب اخذ

الجزية من الجوس حتى شهده عبد الرحمن بن عوف ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخذها من اهل هجره وفي حديث عمرو بن عوف فذكر ما قد حدثنا يونس انا بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان المسور بن مخرمة اخبره ان عمرو واوه عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي وكان شهيد بدر مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ياتي مجزيتها وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صاحب اهل البحرين وامر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار تقدموا ابي عبيدة فوافق صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انصرف فتمرضوا له فقبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشي من البحرين قالوا اجل يا رسول الله قال ابشروا ابشركم ما من الفخر اخشى عليكم ولكن اخشى ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبكم فتنافسوا فيها كما تنافسوا فتهلككم كما اهلكتهم \*

﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن داود ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا محمد بن فليح عن ابن عقبة عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة اخبره ان عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي ثم ذكر مثله غير انه قال فتهلككم كما الهتهم مكان فتهلككم كما اهلكتهم قبل ذلك (فقال قائل) ففي اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الجزية مما قد يدل ان لهم كتابا

﴿فكان جوابنا﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الجزية منهم قد يحتمل ان يكون لا يحقق ان لهم كتابا

ولكن بمعنى آخر وهو ان اهل الكتابين لما كنا نومن بكتابهم وكانت الجزية  
ماخوذة منهم لاقرارنا اياهم معنا في دار الاسلام آمنين وهم الينا اقرب من  
المجوس الذين لا كتاب لهم فالمجوس الذين هم كذلك مع اقرارنا اياهم في دارنا  
آمنين اخذ الجزية منهم اولى \*

قال ابو جعفر وقد كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تو كيداخذ  
الجزية من المجوس مما خاطب به عمه ابا طالب \*

ما قد حدثنا احمد بن داود ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن  
الاعمش عن يحيى بن عمار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال مرض  
ابو طالب فاته قریش وانه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يموده وعند  
رأسه مقدر جل فقام ابو جهل فعمد فيه فقال ما بال ابن اخيك يذكر آلمتنا  
قال ما بال قومك يشكونك قال يا عماء اريدكم الى كلمة تدين لهم الرب وتؤدي  
اليهم المعجم الجزية يقال ما هي قال لا اله الا الله قال اجعل الآلهة الها واحدا  
فازل الله عز وجل ص والقرآن ذى الذكر (الى قوله) ان هذا لشيء عجاب \*

قال ابو جعفر فكان في هذا الحديث ما قد دل على دخول المجوس فيمن توخذ  
منه الجزية لانهم من المعجم فقال هذا القائل وكيف تقبلون هذا الحديث  
وفي السناد يحيى بن عمار وانتم لا تعرفونه ولا يعرف يحيى بن عمار في  
اهل العلم الا يحيى بن عمار الانصارى اباعمر بن يحيى وذلك لا يروى عن  
سعيد بن جبير واعلموه من اهل المدينة \*

فكان جوابه في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان يحيى بن عمار  
المذكور في هذا الحديث كما ذكر غيرنا قد وفضاعلى العلة فيه فان لنا انه صحف  
وانه انما يدعى يحيى بن عباد ابو هيرة الانصارى وهو رجل جليل من نأبى

الكوفة فصحف فقيل يحيى بن عماره

كما حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس حدثنا احمد بن منصور الرمادي عن ابن المديني ثنا يحيى بن سعيد بهذا الحديث فقال فيه يحيى بن عماره فآيت عبد الرحمن بن مهدي فحدثنا به فقال فيه عن يحيى بن عماره عجم لا لانهم اهل كتاب محل به ساؤهم وتوكل به ذباثهم وبذلك امتثل فيهم الخلفاء الراشدون المهديون منهم عمرو بن علي وعثمان رضي الله عنهم

حدثنا يونس انبا بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخذ الجزية من الجوس وان عمر بن الخطاب اخذها من جوس النسواد وان عثمان اخذها من برب

قال ابو جعفر ولذلك كتب عمر بن عبدالعزيز الى علي بن ابي طالب فصل الحسن ما منع قبلنا من الائمة ان يحولوا بين الجوس وبين ما يجمعون من النساء اللاتي لا يجمعهن احد غيرهم فساأه فاخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل من جوس البحرين الجزية واقرهم على جوسيتهم وعامل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ على البحرين الملا بن الحضرمي وفسله بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابو بكر وعمر وعثمان

قال ابو جعفر وكذلك روى عن الحسن بن محمد بن علي (١) فيهم كما انبا بكاز انبا ابو عامر واوداود قالوا انبا سفيان الثوري عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن الحنفية ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتب الى جوس البحرين

(١) وفي المتصرو وقد روى محمد بن الحنفية ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتب الى آخر الحديث ١٢ الحسن النعماني

يدعوم الى الاسلام فمن اسلم منهم قل منه ومن ابي ضربت عليه الجزية ولا توكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة \*

﴿فقال هذا القائل﴾ فقد روى عن حذيفة في ذلك فذكر ما قد حدثنا بكابر بن قتيبة ان ابا عاصم ناسفيا ناسفيا منصور عن ابي رزين عن ابي موسى عن حذيفة بن اليمان قال لولا اني رايت اصحابي اخذوا من الجوس يعني الجزية ما اخذت منهم وتلا قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآ به \*

﴿فكان جوابه﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان حذيفة لم يقف على ما وقف عليه الخلفاء الراشدون المهديون ومن سواهم ممن قد ذكرناه في هذا ما ذكرنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فقال ما قال من اجل ذلك غير انه قد سمع لهم واطاعهم وعلماهم لم يفعلوا الا ما عليهم فعله والله نسأله التوفيق \*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل قول الله عز وجل ما نسخ من آية وانسها الآية بما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يستدل به على ذلك \*

﴿قال ابو جعفر﴾ قال اهل العلم بالتاويل ان النسخ وجهان (احدهما) نسخ العمل بما في الآي المنسوخة وان كانت الآية المنسوخة قرآنا كما هي (والآخر) اخراجها من القرآن وهي محفوظة في القلوب او خارجة من القلوب غير محفوظة وهذا الوجهان موجودان في الآثار المروية في هذا الباب \*

﴿فاما المنسوخ﴾ من القرآن مما نسخ العمل به وبقى قرآنا هو كمثل قول الله عز وجل في سورة الانفال ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا الفاء ثم نسخ الله عز وجل ذلك بقوله الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين

باب بيان مشكل قول الله عز وجل ما نسخ من آية وانسها

وان يكن منكم الف يلبوا الفين \* ومثل ذلك في سورة المزمل قوله تعالى يا ايها  
المزمل قم الليل الا قليلا نصفه او انقص منه قليلا وزد عليه ورتل القرآن ترتيلا  
ثم نسخ ذلك علم ان سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الارض  
يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله فاقروا ما تيسر منه \* فهذا  
النسوخ العمل به الباقي قرآنا كما كان قبل ذلك \*

﴿ واما بالنسوخ ﴾ الذي يخرج من القرآن فينقسم قسمين \*  
﴿ احدهما يخرج ﴾ من قلوب المؤمنين حتى لا يبقى فيه امنه شئ من ذلك \*  
﴿ كما قد حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى انا عبد الله بن وهب اخبرني يونس  
ابن يزيد عن ابن شهاب حدثني ابو امامة بن سهل ونحن في مجلس سميد  
ابن المسيب لا ينكر ذلك ان رجلا كانت معه سورة فقام في الليل ليقرأها  
فلم تقدر عليها وقام آخر فقرأها فلم تقدر وقام الآخر كذلك فاصبحوا فاقوا  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاجتمعوا عنده فقال بعضهم  
يا رسول الله قمت البارحة لاقرأ سورة كذا وكذا فلم اقدر عليها وقال الآخر  
ما جئت الا لذلك وقال الآخر وانا يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم انما نسخت البارحة \* هكذا حدثنا يونس بهذا الحديث  
فلم يتجاوز به ابا امامة واصحاب الحديث يدخلون هذا في المسند لان ابا امامة  
ممن ولد في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويقول اهله ان رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم كان سما سعدا بن اسمعيل بن ابي امامة اسمعيل بن زرارة \*

﴿ وقد روى ﴾ في هذا الحديث شعيب بن ابي حمزة عن الزهري فادخل بين  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبين ابي امامة رهطاً من الانصار من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخبروه انه قام رجل منهم في جوف الليل

يريد ان يفتح سورة قد كان وعاه فلم يقدر منها على شيء الا بسم الله الرحمن الرحيم فاتي باب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسئل عن ذلك ثم جاء آخر وأخر حتى اجتمعوا فسأل بعضهم بعضا ما جمهم فاخبر بعضهم بمضابشات تلك السورة ثم اذن لهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبروه خبرهم وسألهم عن السورة فسكت ساعة لا يرجع اليهم شيئا ثم قال نسخت البارحة فنسخت من صدورهم ومن كل شيء كانت فيه \*

﴿والقسم﴾ الآخر ان يخرج من القرآن ويبقى في صدور المؤمنين على انه ليس بقرآن (ومن ذلك) ما قد حدثنا يوسف بن يزيد ثنا يعقوب بن اسحاق ثنا نافع بن عمر الجمحي عن ابن ابي ملكية عن المسور بن مخرمة قال قال عمر ابن الخطاب لعبد الرحمن بن عوف لم تجد فيما انزل الله علينا جاهدوا كما جاهدتم اول مرة \* قال بلى قال فانما لم نجدها قال اسقطت فيما سقط من القرآن قال اخشى ان يرجع الناس كفارا قال ماشاء الله قال لئن رجع الناس كفارا ل يكونن امرؤهم بنو فلان \*

﴿وما قد حدثنا﴾ يونس ثنا يعقوب ثنا سفيان عن عمرو عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال قال عمر لعبد الرحمن ثم ذكر مثله الا انه قال ل يكونن امرؤهم بنو امية وزرأهم بنو المغيرة \*

﴿ومن ذلك﴾ ما قد حدثنا ابو مية ثنا احمد بن اسحاق الحضري ثنا حماد ابن سلمة ثنا داود يعني ابن ابي هند عن ابي حرب (١) بن ابي الاسود الديلمي عن ابيه عن ابي موسى الاشعري قال نزلت سورة فرفقت وحفظ منها الوان

(١) في كنى التقريب ابو حرب بن ابي الاسود الديلمي البصري ثقة قيل اسمه محجن وقيل عطاء من الثالثة مات سنة ثمان ومائة ١٢٢ المصحح \*

لابن آدم واديين من مال لا بتقى اليهانا اشوا لا يملأ جوف ابن آدم الا  
التراب ويتوب الله على من تاب \*

﴿وما قد حدثنا﴾ ابو امية ثعافان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد عن ابي  
حرب بن ابي الاسود عن ابيه عن ابي موسى قال نزلت كانه ينس سورة  
مثل براءة ثم رفعت فحفظ منها ان الله يؤيد هذا الذين باقوا لا خلاق لهم (١)  
ولو ان لابن آدم واديين من مال لا بتقى اليهانا لكانت ثم ذكر بقية الحديث الاول \*  
﴿وما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان ثم ذكر باسناده مثله \* ﴿حدثنا﴾  
ابراهيم بن ابي داود ثنا آدم بن ابي اياس ابا حماد بن سلمة ثم ذكر باسناده مثله \*  
﴿حدثنا﴾ ابراهيم داود ثنا فروة بن ابي المغراء (٢) ثنا علي بن مسهر عن داود  
ابن ابي هند عن ابي حرب بن ابي الاسود الدبلي عن ابيه قال بعث ابو موسى  
الى قراء البصرة فدخل عليهم منهم ثلاث مائة قد قرأوا القرآن قال انتم  
خير اهل البصرة وقرأوهم فاقرأوه ولا يطولن عليكم الامد فتسوق قلوبكم  
كما تست قلوب من كان قبكم وانا كنا قرأنا سورة نشبهها في الطول والشدة براءة  
فانسيناها غير اني قد حفظت منها لو كان لابن آدم واديان من مال لا بتقى اليهانا  
ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب (وكانت قرأنا) سورة نشبهها باحدى  
المسبحات فانسيناها غير انه قد حفظت منها يا ايها الذين آمنوا اتقوا  
مالا تقبلون فتكتب شهادة في اعناقكم فتحتلن عنها يوم القيامة \*

﴿وما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا عمر بن سمية الثقفى البصرى ثنا عبد العزيز بن  
مسلم القسطل عن ابي الغلاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه سمعت النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم يقرأ في الصلاة لو ان لابن آدم واديان من ذهب لتمنى واديانا يا  
(١) كذا في الاصل والظاهر لا خلاق لهم في الآخرة ١٢ (٢) المغراء

ولو اعطى ثانياً لثمنى وادياتنا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب و يتوب الله  
على من تاب \*

﴿وما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا آدم بن ابي اياس ثنا حماد بن سلمة عن ثابت  
البناني عن انس بن مالك عن ابي بن كعب قال كنا نرى ان هذا الحرف من القرآن  
لو ان لابن آدم واديين من مال لثمنى نالنا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب  
ثم يتوب الله على من تاب \* ثم نزلت هذه السورة الها كم التكاثر حتى زرتمو المقابر \*  
﴿وما قد حدثنا﴾ فهدنا القسبي عن مالك عن اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة  
عن انس قال دعا نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم على الذين قتلوا اصحاب  
بيرمونة ثلاثين غداة يدعو على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله \*  
قال انس انزل الله عز وجل في الذين قتلوا اصحاب بيرمونة قرآننا نسخ به  
بلغوا قومنا عنا انالقينا ربنا فرضى عنا ورضينا عنه \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن سرزوق ثنا عمر بن يونس ثنا عكرمة بن عمار ثنا اسحاق  
بني ابن عبدالله بن ابي طلحة حدثني انس بن مالك ان الله تعالى انزل فيهم  
بني اهل بيرمونة قرآننا بلغوا قومنا انالقينا ربنا فرضى عنا ورضينا عنه  
ونسخت فرقت بهما قرآنا زمانا وانزل الله عز وجل ولا تحسبن الذين قتلوا  
في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فهذا هو المنسوخ من كتاب الله عز وجل ينقسم على الاقسام  
التي قد ذكرنا اتقسامه عليها في هذا الباب وفيما ذكرنا من ذلك ما قد حقق  
ما ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب من احتمال قوله عليه الصلوة والسلام  
ان الجوس كانوا اهل كتاب ان يكون ذلك الكتاب رفع واخرج من كتب الله  
عز وجل كما اخرجت الآي المذكورات في هذا الباب من القرآن وصارت

كالم يكن قرأ ناقط والله نسأله التوفيق \*

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امره زيد بن ثابت ان يتعلم السريانية وقوله مع ذلك اني لا آمن يهود على كتيبي \*

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي (وثنا) فهد بن سليمان ثنا علي بن مبدقا ثنا جري بن عبد الحميد عن الاعمش عن ثابت بن عبيد (١)

عن زيد بن ثابت انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتحسن السريانية انه لي اتيني كتب قلت لا قال فتعلمها قال فتعلمتها في سبعة عشر يوما \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا خلف البزار ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن ابيه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم ان اتعلم له كتاب يهود فامرني بنصف شهر حتى تعلمت وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسيلم والله اني ما آمن يهود هل كتاني فلما تعلمت كنت

اكتب الي يهود اذا كتب اليهم واذا كتبوا اليه قرأت له كتابهم \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فنام لنا هذا الحديث فوجدنا ما كان رد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كتب يهود بالسريانية انما كان يقرأه له اليهود

الذين كانوا محضونه وهم غير مأمونين على كتابهم بمض ما فيه رغير مأمونين على تحريف ما فيه الي ما يريدون وكان ما ينفذ من كتبه الي اليهود جوابا لكتبتهم

له بالعربية فيحتاج اليهود والواردة عليه الي من يحسن العربية ليقرأه عليهم اذ كانوا لا يحسنون العربية فله ان يحرف ما في كتبه الي ما يريد لا سيما ان

كان من عبدة الاوثان الذين في قلوبهم على رسول الله صلى الله عليه

(١) هو مولى زيد بن ثابت رضي الله عنه كوفي ثقة من الثالثة ١٢٠ تقريب \*

وآله وسلم مالا يخفاه وفي قلوبهم على اهل الكتاب ما فيها فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زيدا ان يتعلم له السريانية فيقرأ كتبهم اذا وردت عليه فيامن بها كتمان ما فيها ويأمن تحريف ما فيها ويكون كتابه صلى الله عليه وآله وسلم اذا ورد على اليهود وورد عليهم كتاب بقراءة عامتهم يأمن فيه من كتمان بعض ما فيه ومن تحريف ما فيه الى غير ما كتب به فهذا وجه هذا الحديث عندنا والله سبحانه نسأله التوفيق

## باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار

حدثنا المزي ثمال الشافعي نا الدر او ردى عن محمد بن عمرو بن عاقمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لو لا الهجرة لكنت امرأ من الانصار ولو ان الناس يسلكون واديا وشبوا وسلكت الانصار واديا وشبوا سلكت وادى الانصار وشعبهم

فتأملنا هذا الحديث فوجدنا النصرة سمي اهلها بالانصار لا استحقاقهم اياها بنصرهم لله ورسوله وبقبلتهم عن الذين قاتلوا عليه حتى بلغوا منه ما بلغوا وكانت الهجرة قبل ذلك استحقاقها لاهلها على ذلك وبهجرهم دارهم التي كانوا امن اهلها الله عز وجل ورسوله الى الدار التي اختارها الله تعالى لرسوله ولهم فيها عز وجل ورسوله مؤظنا ولهم منازل وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اولى الفريقين بالشيشين جيها واعلاهم فيها منزلة وكان مع ذلك بخير جميع من معه بينها فيختار احدهما فيجمله من اهلها ويكتفي به من الاخرى ولم يكن ذلك منه الا والخير منها فيه المعنى الذي يستحق به ان يكون من اهل كل

باب بيان مشكل ما روى لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار

واحد منها ﴿ فمن ﴾ ذلك ما كان منه في حذيفة بن اليمان كما حدثنا محمد ابن ابراهيم بن يحيى بن جنادة البغدادي انه سلم بن ابراهيم الا زدي ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن حذيفة بن اليمان قال خيرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الهجرة وبين النصره فاخترت النصره \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو اختار نفسه النصره وترك الهجرة صار الناس جميعا انصارا ولم يبق احد منهم مهاجرا فلم يجعل نفسه من الانصار لتبقى الهجرة ولتبقى النصره جميعا \*

﴿ ومثل ﴾ ذلك ما قد روى عن النواس بن سيمان كما حدثنا فهد بن سليمان ثنا عبد الله بن صالح ثمامة بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النواس بن سيمان قال اقت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة ستة ما عنى من الهجرة الا المائة فان احدا كان اذا هاجر لم يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن شيء \*

﴿ وفي ﴾ ذلك ما قد دل انه كان يستحق الهجرة (وفي ذلك) ما قد دل على انه اختار النصره على الهجرة وكذلك نسبة جبير بن نفير في هذا الحديث \*

﴿ كما حدثنا ﴾ نصر بن مرزوق وفيه جميعا الا ثمانا عبد الله بن صالح ان عبد الرحمن ابن جبير حدثه عن ابيه عن النواس بن سيمان الانصاري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ضرب الله مثلا نصرا طامسا ستة بما هم ذكر بقية الحديث \*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ والنواس انما هو رجل من بني كلاب ودخل بالنصره في الانصار فثبت مما ذكرنا ان من يمد من الانصار من ليس من الاوس ولا من الخزرج فهو بهذا المعنى والله سبحانه نسأله التوفيق \*

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان تشتكى امرأة صفوان بن المطل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يضربها اذا صلت ويفطرها اذا صامت وينام حتى تطلع الشمس \*

حدثنا فهد بن سليمان ثنا عمار بن ابي شيبه ثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال جاءت امرأة صفوان بن المطل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله ان صفوان بن المطل يضربني اذا صليت ويفطرني اذا صامت ولا يصلي صلاة العجر حتى تطلع الشمس وصفوان عنده فقال صفوان يا رسول الله اما قولها ويضربني اذا صليت فلها تقوم بسورتي التي اقرأها فتقرأها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كانت سورة واحدة لكففت الناس واما قولها يفطرني اذا صمت فلها تطلق فتصوم وانا رجل شاب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ لا تصومن امرأة الا بلذن زوجها واما قولها لا اصلي حتى تطلع الشمس فانا هل بيت قد عرف لنا ان لا نستيقظ حتى تطلع الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استيقظت فصل \*

فأما ما في هذا الحديث من تشكى امرأة صفوان صفوانا انه يضربها اذا صلت واخبار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه انما يفعل ذلك بها لانها تقوم بسورته التي يقرأ أو قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم له في ذلك لو كانت سورة لكفمت الناس فوجدنا ذلك محتملا ان يكون صفوان ظننا اذا قرأت سورته التي يقوم بها انه لا يحصل لها بقراءتها ايها جميعا الا ثوابا واحدا لانهما ان يكون تقرأ غير ما يقرأ فيحصل لهما ثوابان فاعلمه رسول الله

باب بيان مشكل ماروي فيما كان تشتكى امرأة صفوان بن المطل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

صلى الله عليه وآله وسلم ان ذلك يحصل له بها ثوابان لان قراءة كل واحد منهما اياها غير قراءة الآخرة اياها \*

﴿وتأملنا﴾ قولها له انه بمنى من الصيام وما اعتذر به فهو ان عند ذلك ونبيه صلى الله عليه وآله وسلم ان تصوم امرأة الاباذن زوجها فمقلنا بذلك انه ان كان لا حاجة له اليه الفيته عنها او عاصوى ذلك مما قطعه عنها انه لا بأس عليها ان تصوم وان لم ياذن لها في ذلك وقد وجدنا هذا المعنى مكشوفاً في حديث آخر \*

﴿وهو ما قد حدثنا﴾ فهذا ابو حذيفة ثنا سفيان عن ابي الزناد عن موسى بن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تصوم امرأة وزوجها شاهد الاباذن \* فتأملنا مع ذلك موسى بن ابي عثمان هذا من هو و من ابو الذي حدث بهذا الحديث عنه فوجدنا البخارى قد ذكر انه يعرف بالنبان (١) وانه مولى المنيرة بن شعبة فمرنا بذلك من هو \* (وما قد حدثنا) احمد بن شعيب ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى وعبد الرحمن قالنا ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج بن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله \* (وما قد حدثنا) احمد بن محمد بن علي يعني ابن ميمون الرقى ثنا ابو اليمان ثنا شعيب يعني ابن ابي حمزة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله \*

﴿قال فدل﴾ هذا الحديث على ان النهى لها عن الصيام انما كان عند حاجة

(١) في التقريب موسى بن ابي عثمان النبان بمثناة وموحدة مولى المنيرة المدني

مقبول من السادسة ١٢ الحسن النعماني

زوجها اليها ما يمنع منه الصيام لا لما سوى ذلك \* وتأملنا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا استيقظت فصل \* فوجدنا ذلك محتملا ان يكون الصلاة عند استيقاظه من النوم وان كانت الشمس لم ترتفع فان كان كذلك كان حجة لمن يقول انه جائز للرجل ان يصلي به المكتوبة من الصلوات عند ذلك غير اننا قد وجدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما نام هو واصحابه حتى طلعت الشمس لم يصل حتى خرج من ذلك الوقت الى انتشار الشمس وبياضها وسند ذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى فكان معقولا من قوله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا استيقظت فصل اي فصل كما يجب ان تصلي لا كما يستيقظ بغير وضوء ولا وهو مكشوف العورة وانما اطلق له ان يصلي كما ينبغي ان يصلي عليه من الاحوال التي يصلي عليها من الطهارة وستر العورة واستقبال القبلة وفي الاوقات المطلقة ان يصلي فيها في الاوقات المحظورة عليه ان يصلي فيها وخطابه صلى الله عليه وآله وسلم بذلك فكان لصفوان وهو رجل من اصحابه فقيه هذه الاشياء وعساه قد كان معه في السفر الذي نام فيه عن الصلاة حتى طلعت الشمس فلم ما كان منه صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك واكتفى بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اعادته عليه والله الموفق \*

## ﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سوال

المبدر به يذبه في الدنيا بما يذبه به في الآخرة \*

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا حميد عن ثابت البناني

عن انس قال رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجلا قد صار مثل الفرخ فقال

﴿باب بيان مشكل ما روى من سوال المبدر به ان يذبه في الدنيا بما يذبه به في الآخرة﴾

هل كنت تدعو الله بشيء أو تسأله إياه فقال يا رسول الله كنت أقول اللهم ما كنت معاقبني به في الآخرة فمجله لي في الدنيا فقال سبحان الله لا تستطيعه أولا تطيقه فهل لا قلت ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ﴿اخبرنا﴾ محمد بن خزيمه ثنا عبيد الله بن محمد التيمي، ثنا حماد عن ثابت عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بهذا الحديث \*

﴿فقال قائل﴾ كيف يقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \* وانتم قد رويتهم عنه فذكرنا ﴿ما قد حدثنا﴾ يونس ابان بن وهب اخبرني ابن لميعة وعمر بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب عن سنان بن سعد الكندي عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا اراد الله تعالى ببعد خيرا عجل له العقوبة في الدنيا واذا اراد الله تعالى ببعد شرا امسك عنه ذنبه حتى يوفيه يوم القيامة \*

﴿قال هذا القائل﴾ فاذا كان الامر على ما في هذا الحديث فلم لحق اللوم من سأل ربه ان يعجل له العقوبة في الدنيا ليسلم منها في الآخرة \* ﴿فكان جوابنا﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي ذكر من الحديث الثاني كما ذكر والذي ذكر في الحديث الاول غير مخالف لذلك غير ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اختار لامته اشفاقا عليهم ورحمة لهم ورأفة بهم ان يدعو الله عز وجل بالمافاة في الدنيا مما مثل ذلك الرجل فيه وان يوتيمهم في الآخرة ما يوتيمهم من عذاب الآخرة وهذه الحال فهي اعلى الاحوال كلها فان محمد الله ان لا تضاد في شيء من هذه الآثار ولا اختلاف والله نسأله التوفيق \*

## ﴿ باب ﴾

﴿ بيان شكل ﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله خير الناس مؤمن بين كريمين \*

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن عبد الرحمن بن وهب ناعى عبد الله بن وهب اخبرني ابراهيم بن سعد الزهرى عن الزهرى اخبرني عبد الملك بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابيه اخبرني رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يوشك ان يغلب على الدنيا الكع ابن لكع وفضل الناس مؤمن بين كريمين \*

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود وهارون بن كامل ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبد الملك بن ابي بكر ان ابا بكر بن عبد الرحمن اخبره ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ثم ذكر مثله ولم يرفعه \*

﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث فوجدنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم يوشك ان يغلب على الدنيا الكع ابن لكع \* لا خلاف في تاويله عند العرب انه العبد او اللئيم وتأملنا قوله وفضل الناس مؤمن بين كريمين \* فاحسن ما حضرنا فيه ان يكون المراد به مؤمن بين كريمين اى مؤمن بين اب مؤمن هو اصله وابن مؤمن هو فرعه فيكون له من الايمان موضعه منه بايمان نفسه وله موضعه منه بايمان ابنه الذى كان دونه رفته الله عز وجل الله الى منزلته ليقر به عينه كمثل ما تقدم ونا عن عبد الله بن عباس مما رفته بمضمم عنه الى النبى عليه افضل الصلاة والسلام فيما تقدم من كتابنا هذا ان الله ليرفع ذرية المؤمن الى منزلة وان كانوا دونه في العمل وقرأ والذين آمنوا واتبعتهم ذرياتهم بايمان الحقناهم

خيراتهم ويكون له موضعه ايضا بايمان ابنه ومن ذلك ما قد مروينا فيما  
تقدم منافي كتابنا هذا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا مات الرجل فقد  
انقطع عمله الا من ثلاثة ولد صالح يدعو له او علم يتفح به او صدقة جارية  
ومن جمع هذه الثلاثة اشياء فقد جمع ما عسى ان يكون قد اجتمع له به خير  
الديار وحيرو الآخرة وانما اخترنا في هذا تاويل الكرم انه التقوى لان الله  
تعالى قال في كتابه ان اكرمكم عند الله اتقاكم ولان النبي صلى الله عليه وآله  
وسلم قال ما قد ﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادى انا عبد الله بن وهب ثنا  
سليمان بن بلال عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه  
وآله وسلم قال ان الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن  
ابراهيم\*

﴿وما قد حدثنا﴾ فهد بن سليمان حدثنا عاصم بن يوسف التميمي الكوفي ثنا  
الحسن بن عياش (١) عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة  
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اكرم الناس قال اتقاهم قالوا  
يا رسول الله ليس عن هذا نسألك فقال يوسف بن يعقوب بن ابراهيم بن  
ابن نبي ابن نبي ابن خليل الرحمن فقالوا ليس عن هذا نسألك قال فمن  
معادن العرب تسألوني قالوا نعم قال خير الناس خيرهم في الاسلام اذا فقهوا\*  
﴿وما قد حدثنا﴾ القاسم بن عبيد الله بن مهدي ثنا محمد بن عبد الاعلى الهذلي  
ثنا المعتز بن سليمان سمعت عبيد الله بن عمر ثم ذكر باسناده نحوه\*

(١) في التقريب الحسن بن عياش بتحتانية ثم مجمة ابن سالم الاسدي ابو محمد  
الكوفي اخو ابي بكر المقرئ صدوق من الثامنة مات سنة اثنتين وسبعين  
ومائة رحمه الله ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه

﴿ومثل﴾ ذلك ما تقدم روى عن عبد الله بن مسعود مما نعلم انه لم يقله رأيا وانما قاله لا خذه اياه عن هو اعلى منه \*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص ان اسماء بن خارجة سابر جلا فقال انا ابن الاشياخ الكرام فقال عبد الله الاشياخ الكرام يوسف بن يعقوب صفي الله ابن اسحاق ذبح الله ابن ابراهيم خليل الله (عليهم السلام) \*

﴿قال ابو جعفر﴾ فرد الله تعالى في كتابه نسبة الكرام الى التقوى والى المنزل الرفيعة من الله عز وجل لا الى ما روى ذلك فكان بذلك الاقوى في قلوبنا ان يكون قوله في الحديث الذي روينا على ما كان من اهل تلك المنزلة والله اعلم بما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق \*

باب

﴿بين مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الذي قيل له انه يصلي الليل كله فاذا اصبح سرق فقال استغفمه صلواته﴾

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن القاسم الحراني المعروف بسحيم ثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح سرق فقال استغفاه ما تقول او قال استغفمه صلواته \*

﴿فتأملنا﴾ هذا الحديث فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه العزيز ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر اى انها تنهى عن ايجادها اذا كان في اهلها يؤتونها على الاحوال التي امروا اذ يأتوا بها عليها من الطهارة لها ومن ستر

صلى باب يان مشكل ما روى في الذي قيل فيه انه يصلي الليل كله فاذا اصبح سرق فقال استغفمه صلواته

العورة منها ومن الخشوع لها وتوقها ما يجب ان توقاه وكان الله عز وجل قد  
 وعداهما بما في الآية التي تلونا فكانت السرقة ضد الها وهي نهي عن اضدادها  
 ويرد الله اهلها اليها وينفي عنهم اضدادها حتى يوفيهم ثوابها وحتى ينزلهم  
 المنزلة التي ينزلها اهلها

﴿وفي ذلك﴾ ما يدل على انه عز وجل عنه ولطفه وسمه رحمة يبرى ذلك  
 السارق مما سرق ويرده الى اهله حتى يلقاه يوم يلقاه ولا تبعه قبله عنمه من  
 دخول جنته عنه وكرمه وقدرته والله سبحانه نسأله التوفيق وان يجعلنا  
 واياكم من اهل المنزلة التي انزلها اهل الصلوات المقبولة وصلى الله على سيدنا  
 محمد وعلى آله واصحابه وسلم

قد تم طبع الجلد الثاني من كتاب مشكل الآثار بحمد الله وعونه وسيتلوه

الجلد الثالث اوله باب بيان مشكل ما روى عن عمر ان الرجم

مما نزله الله عز وجل في كتابه وآخره دعوانا ان الحمد

لله رب العالمين والصلاة والسلام على

خير خلقه محمد وآله واصحابه

﴿اجمعين﴾

٢٢٢٢٢

٢٢٢٢

٢٢٢

٢٢

﴿ فهرس الجزل الثاني من مشكل الآثار للإمام الطحاوي ﴾ ﴿ ١ ﴾

﴿ فهرس الجزء الثاني من مشكل الآثار للإمام الطحاوي ﴾

٢٥٨٩	﴿ مضمون ﴾
٢	﴿ باب بيان مشكل ماروي من قوله رسول الرجل الى الرجل اذنه ﴾
٤	﴿ باب بيان مشكل ماروي ان من اشراط الساعة تسليم المعرفة والخاصة ﴾
٨	﴿ باب بيان مشكل ماروي في رد الشمس عليه صلى الله عليه وآله وسلم بمدغيبوتها ﴾
١٤	﴿ باب بيان مشكل ماروي في قوله تعالى والذين آمنوا واتبعناهم ذريآتهم ﴾
١٦	﴿ باب بيان مشكل ماروي في اخنع الاسماء ما هو منها ﴾
١٧	﴿ باب بيان مشكل ماروي ان الشيطان يستحل طمام القوم اذا لم يذكر والسم الله تعالى عليه ما المراد بذلك الاستحلال ﴾
٢٣	﴿ باب بيان مشكل ماروي في الصلوة التي سماها آخدا جاما هي ﴾
٢٩	﴿ باب بيان مشكل ماروي في فضل صلوة الجماعة على صلوة الفرد ﴾
٣٠	﴿ باب بيان مشكل ماروي ان الرجل ليصلي الصلوة وما يكتب له الاعشرها او تسعها او ثمنها او سبعمها او سدسها او خمسها او ربعاها ﴾
٣٢	﴿ باب بيان مشكل ماروي في قطع المسامين نخل بني النضير وتحريقها ﴾
٣٦	﴿ باب بيان مشكل ماروي في قيام الرجل بمضمهم الى بعض ﴾
٤٠	﴿ باب بيان مشكل مراد صلى الله عليه وسلم بامن الواصلة والمستوصلة ﴾
٤٣	﴿ باب بيان مشكل ماروي من قوله اطت السماء وحق لها ان تغط ﴾

﴿ مضمون ﴾	٢٠٠
﴿ باب بيان مشكل ماروي فيما يقول الرجل اذا اوى الى فراشه ﴾	٤٥
﴿ باب بيان مشكل ماروي في امره زوجة النجم ان لا تكحل ابنتها	٤٦
في عدتها من وفاة زوجها بمدا ان اعلمته خوفها على عينها لم تفعل ذلك ﴾	
﴿ باب بيان مشكل ماروي في اسمائه صلى الله عليه وآله وسلم ﴾	٥٠
﴿ باب بيان مشكل ماروي في العيدين يجتمعان في اليوم الواحد ﴾	٥٢
﴿ باب بيان مشكل ماروي في نزول قوله تعالى الميان للذين آمنوا ﴾	٥٦
﴿ باب بيان مشكل ماروي في ابني موسى لقداوتي من مزامير آل داود ﴾	٥٨
﴿ باب بيان مشكل ماروي فيما ينبغي ان يفعله من رأى منه منكراً ﴾	٦١
﴿ باب بيان مشكل ماروي في المراد بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا عليكم	٦٢
انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم ﴾	
﴿ باب بيان مشكل ماروي في الزمان الذي يجب على الناس الاقبال	٦٦
فيه على خاصتهم وترك عامتهم ﴾	
﴿ باب بيان مشكل ماروي اذا اختلفتم في طريق فاجملوه	٧٠
سبعة اشوع ﴾	
﴿ باب بيان مشكل ماروي وارفعوا عن بطن عرنة في الوقوف ﴾	٧١
﴿ باب بيان مشكل ماروي في قوله تعالى فاذا افضتكم من	٧٤
عرفات ﴾	
﴿ باب بيان مشكل ماروي في تاويل قول الله عز وجل ولقد آتيناك	٧٧
سبأ من الثاني والقرآن العظيم ﴾	

﴿ مصموم ﴾	١٠٠
﴿ باب بيان مشكل ما روي في امره للناس بالاقتداء بابي بكر وعمر رضي الله عنهما ﴾	٨٣
﴿ باب بيان مشكل ما روي من قوله لكل عمل شره ﴾	٨٧
﴿ باب بيان مشكل ما روي المسلمون تكافؤ ما وهم ويسمى بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذوعهد في عهده ﴾ ﴿ باب بيان مشكل ما روي عنه في اخذ الدنانير بالدرهم والدرهم بالدنانير ﴾	٩٠
﴿ باب بيان مشكل ما روي من دعائه لاهل المدينة ان يبارك لهم في صاعهم ومدم ﴾	٩٧
﴿ باب بيان مشكل ما روي من قوله الوزن وزن اهل مكة والمكيال مكيال اهل المدينة ﴾	٩٨
﴿ باب بيان مشكل ما روي في احب الصيام الى الله عز وجل ﴾	١٠٠
﴿ باب بيان مشكل ما روي في القيراط ما مره اده بذلك القيراط ﴾	١٠١
﴿ باب بيان مشكل ما روي في القيراط المستحق بالصلوة على الجنائز ﴾	١٠٣
﴿ باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كسر عظم الميت ﴾	١٠٨
﴿ باب بيان مشكل ما روي اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به ﴾	١٠٩
﴿ باب بيان مشكل ما روي لاصرورة في الاسلام ﴾	١١٢

﴿ ٤ ﴾ ﴿ فهرس الجزء الثاني من مشكل الآثار للإمام الطحاوي ﴾

﴿ مضمون ﴾	١٤٥٠
﴿ باب بيان مشكل ماروي في المراد بقول الله عز وجل وان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك ﴾	١١٥
﴿ باب بيان مشكل ماروي من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد بها قتله فقد وجب ٤٥ ﴾	١١٨
﴿ باب بيان مشكل ماروي في الذي عض ذراع رجل فانزعه افسقت ثيبتا العاض ﴾	١١٩
﴿ باب بيان مشكل ماروي في الاشياء الموزونات انها كالايشياء المكيلات في دخول الربا فيها ﴾	١٢١
﴿ باب بيان مشكل ماروي ان الرجل ليكون من اهل الصلوة ومن اهل الزكاة ولا يجزى الا بقدر عقله ﴾	١٢٥
﴿ باب بيان مشكل ماروي ما اذن الله في شئ ما اذن لنبي يتغنى بالقرآن ﴾	١٢٧
﴿ باب بيان مشكل ماروي ليس منا من لم يتغن بالقرآن ﴾	ايضاً
﴿ باب بيان مشكل ماروي من اتهب فليس منا ﴾	١٣٠
﴿ باب بيان مشكل ماروي منه في بقية الاشياء الاخر من فعل هذا فليس منا ﴾	١٣٢
﴿ باب بيان مشكل ماروي في المسلم عند الانتهاء الى القوم وعند القيام عنهم وهل سلام من اتهم يكون بعد ان يجلس ﴾	١٣٨
﴿ باب بيان مشكل ماروي من قوله ان يجزى ولد والد الا ان يجده مملوكا فيشتر به فيعتقه ﴾	١٤٠

﴿ فهرس الجزء الثاني من مشكل الآثار للإمام الطحاوي ﴾ ﴿ ٥ ﴾

﴿ مضمون ﴾	﴿ رقم ﴾
﴿ باب بيان مشكل ماروى في لبس النمل الواحد في الخف الواحد ﴾	١٤١
﴿ باب بيان مشكل ماروى في استغفاره يوم الحديبية للمحلقين مرتين وللمقصرين مرة واحدة ﴾	١٤٣
﴿ باب بيان مشكل ماروى في الفصل من القرآن ماهو ﴾	١٤٧
﴿ باب بيان مشكل ماروى في الأنفال وبراءة وهل هما سورتان او سورة واحدة ﴾	١٥١
﴿ باب بيان مشكل ماروى في ستر المورة ﴾	١٥٦
﴿ باب بيان مشكل ماروى في تطلق الرجال نساءهم اللاتي امر آباؤهم بذلك هل ذلك مما عليهم في برآبائهم ام لا ﴾	١٥٨
﴿ باب بيان مشكل ماروى في المبادرة بالموت النشو والذين يتخذون القرآن مزامير ﴾	١٦٠
﴿ باب بيان ماروى كل مولود يولد له على الفطرة فابواه يهودانه او مجسانه ﴾	١٦٢
﴿ باب بيان مشكل ماروى في اباحة تحلية السيف بالفضة ﴾	١٦٦
﴿ باب بيان مشكل ماروى في استئمان لهرة الفضة الهدية ﴾	١٦٨
﴿ باب بيان مشكل ماروى في امره الذي اصيب انفه ان يتخذ مكانه انفا من ذهب ﴾	١٦٩
﴿ باب بيان مشكل ماروى في الشرب من آنية الذهب والفضة والخشب المضيب ﴾	١٧٣

﴿ مضمون ﴾	٢٢٤
﴿ باب بيان مشكل ماروي عنه في الوقوع على الحامل ﴾	١٨٠
﴿ باب بيان مشكل ماروي في مس الحصى في الصلوة ﴾	١٨٢
﴿ باب بيان مشكل ماروي من نام عن حربه فقرأه فيما بين الفجر و صلوة الظهر كتب له كأنه قرأه بالليل ﴾	١٨٥
﴿ باب بيان مشكل ماروي الدين النصيحة ﴾	١٨٨
﴿ باب بيان مشكل ماروي ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض ﴾	١٩٣
﴿ باب بيان مشكل ماروي لا يلدغ مؤذ من من حجر مرتين ﴾	١٩٧
﴿ باب بيان مشكل ماروي الناس كابل مائة لا تحذفها راحلة ﴾	١٩٩
﴿ باب بيان مشكل ماروي في سب زول قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبدلكم تسوء كم ﴾	٢٠٢
﴿ باب بيان مشكل ماروي لا تقولوا للغب السكرم ولكن قولوا حدائق الاءاب ﴾	٢٠٧
﴿ باب بيان مشكل ماروي في الالب بالسيوف في الاعياد ﴾	٢٠٩
﴿ باب بيان مشكل ماروي ان اعظم المسلمين في المسلمين جرم من سأل عن امر لم يكن حراما فخرم من اجل مسئلته ﴾	٢١٢
﴿ باب بيان مشكل ماروي في العيب الذي نزلت فيه غير اولى الضرر بعد ان نزل لا يستوي القاعدون ﴾	٢١٥
﴿ حمل الربة يوم القادسية ابن مكرم الاعمى رضي الله عنه ﴾	٢٢٤

﴿ فهرس الجزء الثاني من مشكل الآثار للإمام الطحاوي ﴾ ﴿ ٧ ﴾

﴿ مضمون ﴾	﴿ رقم ﴾
﴿ باب بيان مشكل ماروي فيمن استثناهم من الامان يوم فتح مكة ﴾	٢٢٥
﴿ باب بيان مشكل ماروي لا يقتل قرشي بعد اليوم صبرا ﴾	٢٢٧
﴿ باب بيان مشكل ماروي لا غرار في صلاة ولا تسليم ﴾	٢٢٩
﴿ باب بيان مشكل ماروي انت ومالك لا بيك ﴾	٢٣٠
﴿ باب بيان مشكل ماروي من قوله رب حامل فقه الى من هو افقه منه ورب حامل فقه غير فقيه ﴾	٢٣١
﴿ باب بيان مشكل ماروي في اكتبه الهدية للمداء بن خالد ﴾	٢٣٣
﴿ باب بيان مشكل ماروي يدور او يزول رحي الاسلام خمس وثلاثين ﴾	٢٣٥
﴿ باب بيان مشكل ماروي في المزاح المروع للناس ﴾	٢٤١
﴿ باب بيان مشكل ماروي في المراد بقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه محاسبكم به الله ﴾	٢٤٤
﴿ باب بيان مشكل ماروي فيما كان من الصحابة عند نزول آمن الرسول الاية ﴾	٢٤٧
﴿ باب بيان مشكل ماروي من قوله تجاوز الله عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم ينطق به لسان او يعمله يد ﴾	٢٤٩
﴿ باب بيان مشكل ماروي في الصرعة من هو من الرجال ﴾	٢٥٣
﴿ باب بيان مشكل ما ورد من كتاب الله تعالى ثم روي من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في دعاء التصديق من الله ﴾	٢٥٥

رقم	مضمون ﴿
٢٥٦	﴿ باب بيان مشكل ماروي من قوله قد كان في الامم قبلكم قوم محدثون فان يكن في اتي احد منهم فهو عمر بن الخطاب ﴿
٢٥٩	﴿ باب بيان مشكل ماروي ايكم مال ورائه احب اليه من ماله ﴿
٢٦١	﴿ باب بيان مشكل ماروي فيما كان من قوله واوهريرة حاضرا ايكم بسط توبه ثم اخذ من حديثي فانه لا ينسى شيئا سمعه ﴿
٢٦٧	﴿ باب بيان مشكل ماروي فيمن كره ان يقول اللهم اعطني من النار ﴿
٢٦٨	﴿ باب بيان مشكل ماروي في قوله تعالى هذا ان خصصت اختصاصا في زعم الآية ﴿
٢٧٠	﴿ باب بيان مشكل ماروي في فضل بر الام على بر الاب من ولدها ﴿
٢٧٣	﴿ باب بيان مشكل ماروي انه قاء فافطر ﴿
٢٧٦	﴿ باب بيان مشكل ماروي في الوعيد على الشفاعة في الحدود ﴿
٢٨٨	﴿ باب بيان مشكل ماروي من يرد الله به خير ايفقهه في الدين ﴿
٢٨١	﴿ باب بيان مشكل ماروي في اجر صلاة القائم والقاعد والمضطجع ﴿
٢٨٣	﴿ باب بيان مشكل ماروي في ذكر النخذل هو من العمورة ام لا ﴿
٢٩٠	﴿ باب بيان مشكل ماروي فيما كان منه عند دخول عثمان عليه بعمه دخول ابي بكر وعمر رضي الله عنهم ﴿
٢٩٣	﴿ باب بيان مشكل ماروي من من امره عند ترك تاير النخل ﴿
٢٩٦	﴿ باب بيان مشكل ماروي في بيعة المهاجر وفي بيعة الاعرابي ﴿

﴿ ضمون ﴾	٢٤٤
ما يازم كل واحد منهما ﴿	
﴿ باب بيان مشكل ماروي في اطلاقه لـ لم ان يبدو في الشباب والاولدية ﴾	٢٩٨
﴿ باب بيان مشكل ماروي في التسمي براح وافلح وبنارويسر وغيرها ﴾	٣٠٢
﴿ باب بيان مشكل ماروي فيما يوجب في الصاوة من التسييح والتصفيق والتصحیح ﴾	٣٠٥
﴿ باب بيان مشكل ماروي من كنت مولا فمفلي مولاة ﴾	٣٠٦
﴿ باب بيان مشكل ماروي في الاستعاذة من شر القمر ﴾	٣٠٩
﴿ باب بيان مشكل ماروي من هيه عن قتل الضفدع ﴾	٣١٢
﴿ باب بيان مشكل ماروي في النجوي من نهى ومن اباحة ﴾	٣١٣
﴿ باب بيان مشكل ماروي فيما كان فعله بالدين اغاروا على اقاومه وارادوا عن الاسلام ﴾	٣١٥
﴿ باب بيان مشكل ماروي في كيفية عقوبات اهل اللقاح ﴾	٣٢٢
﴿ باب بيان مشكل ماروي في اللقاح التي كان من عقوته لا خذنها ما كان ﴾	٣٢٧
﴿ باب بيان مشكل ماروي من قوله امرت بقرية تاكل القرى ﴾	٣٣١
﴿ باب بيان مشكل ماروي في نزول قوله تعالى ولا تحسن الدين بفرحون بما آتوا ﴾	٣٣٤

﴿ مضمون ﴾	﴿ رقم ﴾
﴿ باب بيان مشكل ماروي اذ الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خالك ﴾	٣٣٧
﴿ باب بيان مشكل ماروي في انه كان بسجبه فقال الحسن ﴾	٣٤٢
﴿ باب بيان مشكل ماروي في الحمى ان تبرد بالماء هل يريد به كل المياه او يريد به خاصتها ﴾	٣٤٤
﴿ باب بيان مشكل ماروي عن ابي طلحة من اكله البردوه ووصايم ﴾	٣٤٧
﴿ باب بيان مشكل ماروي من قوله لعل ان لك كنزافي الجنة وانك ذوقتها ﴾	٣٤٩
﴿ باب بيان مشكل ماروي من قوله بمنك على ما صدقك عليه صاحبك ﴾	٣٥٣
﴿ باب بيان مشكل ماروي في بيعه حرافي دين كان عليه ﴾	٣٥٥
﴿ قصة سرق ﴾	٣٥٦
﴿ قصة تملك الخضر عليه السلام نفسه وبيعه لله تعالى ﴾	٣٥٧
﴿ باب بيان مشكل ماروي في ما اختلف الناس فيه في ايجار المسر بالدين ﴾	٣٥٩
﴿ باب بيان مشكل ماروي في السبق مما يكون ﴾	٣٦٠
﴿ باب بيان مشكل ماروي لاجب ولا جنب ﴾	٣٦٤
﴿ باب بيان مشكل ماروي في فيه عن ادخال فرس بين فرسين في السبق ﴾	٣٦٥
﴿ باب بيان مشكل ماروي من شبه ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو ﴾	٣٦٨

﴿ مضمون ﴾	﴿ رقم ﴾
﴿ باب بيان مشكل ماروى في الغزل وانه الوأداخنى ﴾	٣٧٠
﴿ باب بيان مشكل ماروى في الاشتناء في الايمان بان شاء الله تعالى ﴾	٣٧٤
﴿ باب بيان مشكل ماروى في الايمان والاستثناء ﴾	٣٧٨
﴿ باب بيان مشكل ماروى في الاستثناء في الايمان في الطلاق ﴾	٣٨٠
﴿ باب بيان مشكل اللدودما هو وهل يجوز للناس ان يسألوا به لعله ما ﴾	٣٨٢
﴿ باب بيان مشكل ما اختلف فيه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سنة النبي مات عليها ﴾	٣٨٤
﴿ باب بيان مشكل ماروى في منى الشاب ﴾	٣٨٩
﴿ باب بيان مشكل ماروى فيما يدل على ان الكهول منهم ﴾	٣٩١
﴿ باب بيان مشكل ماروى الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة ﴾	٣٩٣
﴿ باب بيان مشكل ماروى ثلاثة يوتون اجرهم مرتين ﴾	٣٩٤
﴿ باب بيان مشكل ماروى مما خاطب به قيسر في كتابه اليه اسلم يوتك الله اجر ك مرتين ﴾	٣٩٧
﴿ باب بيان مشكل ماروى اذا حضر العشاء واقامت الصلاة فابدأوا بالمشاء ﴾	٤٠٠
﴿ باب بيان مشكل ماروى من نهيه عن الصلاة بعد افة الفائط والبول ﴾	٤٠٣
﴿ باب بيان مشكل ماروى المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في ﴾	٤٠٦

٤٥٥	﴿ مضمون ﴾
	سبعة اعماء ﴿
٤١١	﴿ باب بيان مشكل ما روى في المجوس وفما ذكر عن علي رضي الله عنه انهم كانوا اهل كتاب ﴾
٤١٦	﴿ باب بيان مشكل قول الله عز وجل ما نسخ من آية او نساها ﴾
٤٢١	﴿ باب بيان مشكل ما روى من امره زيد بن ثابت ان يتعلم السريانية ﴾
٤٢٢	﴿ باب بيان مشكل ما روى لولا الهجرة لكانت الانصار ﴾
٤٢٤	﴿ باب بيان مشكل ما روى فيما كان تشتكى امرأة صفوان بن المعطل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴾
٤٢٦	﴿ باب بيان مشكل ما روى من سوال العبد ربه ان يمد به في الدنيا بما يمد به به في الآخرة ﴾
٤٢٨	﴿ باب بيان مشكل ما روى من قوله خير الناس مؤمن بين كرمين ﴾
٤٣٠	﴿ باب بيان مشكل ما روى في الذي قيل فيه انه يصلي الليل كله فاذا أصبح سرق فقال ستمننه صلاته ﴾